جامعـــــــــة امحمد بوقرة _ بومـــــــــــــرداس
كلية العلوم الاقتصادية، والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل
شهادة الماستر أكاديمي

تخصص:
مالية وتأمينات

الموضـــــوع:

المقارنة بين أساليب التمويل التقليدي و الإسلامي

دراسة حالة البنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس 645

من إعداد الطالبتين:
- بوررسة إيمان
- طايبي ميليسا

تحت إشراف الأستاذ الدكتور
بلوناس عبد الله

رقم المذكرة 113

السنة الجامعية :2022/2021

بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ
الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ
وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ
وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ
الصَّالِحِينَ

صدق اللَّهُ العظيم

سورة النمل الآية 19

كلمة شــكر وتــقديــر

***أشكر الله أولا وآخرا شكرا يليق بعظمة نعمه وجميل توفيقه، الذي رزقني من العلم ما لم أكن أعلم ومنحني من القوة ما أحتاجه للوصول إلى هذا المستوى.**

***بأسمى عبارات الشكر والتقدير أتقدم إلى أستاذي الفاضل البروفيسور: بلوناس عبد الله**

بوافر عبارات

الشكر والثناء على كل ما قدمه لي من وقت وجهد وما أسداه لي من نصح وتوجيه لإخراج هذا العمل، له مني على عنايته شكرا لا ينقصه إلا عجز التعبير

-جزاه الله عني كل خــيــر-

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر والتقدير لأساتذتي الكرام أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة المذكرة وإثراء موضوعها

***شكرا لكل من قدم لي يد المساعدة من قريب أو من بعيد**

اهداء

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل اليه لولا فضل الله علي والحمد لله

اهدي ثمرة جهدي الى ما وهبني الله في الحياة:

الى من شجعني بكل عزم وفخر الى من منحني الثقة واهدني يد العون طول مشواري الدراسي

اليك انت ابي الغالي حفظك الله ورعاك

الى قرة عيني ومصباح دربي الى من نبض قلبي بروحها، الى من ربت ورعت وسهرت لك انت امي ادامك الله علي نورا وادام صحتك وعافيتك

الى زوجي – فتحي – مثلي الأعلى في الحياة واعز ما املك، الى من زرع في حب العلم والعمل. ادامك الله ورفع قدرك

الى من شاركوني طفولتي وأحبوني بصدق وإخلاص... أنتن زهرات حياتي...أنتن جوهرتي الثمينة اخواتي " امينة، شيماء وحنان".

الى الكتكوت ابن اختي اصيل

الى كل افراد عائلتي

الى كل اساتذتي كل من علمني حرفا

الى كل الأصدقاء والى كل طالب علم

ايمان

اهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل اليه لولا فضل الله علي والحمد لله

اهدي ثمرة جهدي الى ما وهبني الله في الحياة:

الى من شجعني بكل عزم وفخر الى من منحني الثقة واهدني يد العون طول مشواري الدراسي

اليك انت ابي الغالي حفظك الله ورعاك

الى قرة عيني ومصباح دربي الى من نبض قلبي بروحها، الى من ربت ورعت وسهرت لك انت امي ادامك الله علي نورا وادام صحتك وعافيتك

الى من شاركوني طفولتي وأحبوني بصدق وإخلاص... إخوتي الأعزاء

" نزيم، وسيم وأنيس".

الى صديقاتي: أحلام، عايدة

أثمن الحب والتوفيق

الى كل افراد عائلتي

الى كل اساتذتي كل من علمني حرفا

ميليسا

الملخص:

يعتبر مشكل التمويل من أهم المعوقات بالنسبة لأصحاب المشاريع والتجار ولاسيما في الاقتصاديات التي تعتمد على الاقتراض بالفائدة من البنوك التقليدية، ومع ظهور التمويل الإسلامي الذي تتيحه البنوك الاسلامية و ما تعتمد عليه من أساليب و اليات تمويل متعددة، و التي يمكن أن تمثل بدائل تمويل لأساليب التمويلية التقليدية، أصبح من الصعب على العملاء المفاضلة و الاختيار بين البنوك الاسلامية و البنوك التقليدية.

وسنحاول من خلال هذا البحث إبراز مختلف أساليب التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، و ذلك من خلال دراسة مسار نشأة وتطور البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية واستنباط الفروق الجوهرية بينهما من حيث المبدأ و الاهداف وأساليب التمويل و أي منهما أكثر استقطابا و اقل تكلفة من حيث الفائدة وهامش الربح.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، البنوك التقليدية، أساليب التمويل، الفائدة، هامش الربح، تكلفة التمويل

Résumé :

Le problème du financement est l'une des contraintes les plus importantes pour les entrepreneurs et les commerçants, en particulier dans les économies qui dépendent des intérêts d'emprunt des banques traditionnelles, et avec l'émergence du financement islamique par les banques islamiques et les multiples méthodes et mécanismes de financement, qui peuvent représenter des alternatives de financement aux méthodes de financement traditionnelles, il est devenu difficile pour les clients de faire des compromis et de choisir entre les banques islamiques et les banques traditionnelles.

À travers cette recherche, nous tenterons de mettre en évidence les différentes méthodes de financement dans les banques traditionnelles et les banques islamiques en examinant le cours de l'émergence et du développement des banques islamiques et des banques traditionnelles et en concevant des différences fondamentales entre elles en termes de principe, d'objectifs et de méthodes de financement, qui sont plus attrayantes et moins coûteuses en termes d'intérêts et de marge bénéficiaire.

Mots-clés : Banques islamiques, banques traditionnelles, méthodes de financement, marge Bénéficiaire, coût du financement.

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
شكر وتقدير	II
الإهـداء	III
الملخص	V
فهرس المحتوى	VI
قائمة الجداول	VIII
قائمة الأشكال	IX
قائمة الملاحق	X
مقـــدمـــة	أ
الفصل الأول: **مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**	1
المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية	2
المطلب الأول: تعريف البنوك التقليدية ونشأتها	2
المطلب الثاني: أهداف ووظائف البنوك التقليدية	5
المطلب الثالث: علاقة البنوك التقليدية بالبنك المركزي	8
المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية	11
المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية ونشأتها	11
المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية وخصاصها	13
المطلب الثالث: علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي	18
المبحث الثالث: التمييز بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية	20
المطلب الأول: أوجه التشابه بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.	20
المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية	21
المطلب الثالث: أفاق التعاون بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	24
خلاصة الفصل	25
الفصل الثاني: أساليب التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية	26
المبحث الأول: ماهية التمويل	27
المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته	27
المطلب الثاني: مصادر التمويل ومحددات اختيارها	29
المطلب الثالث: مخاطر التمويل المصرفي والعوامل المؤثرة فيها	31

المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية	**33**
المطلب الأول: صيغ التمويل في البنوك التقليدية	**33**
المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	**37**
المبحث الثالث: إجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية	**40**
المطلب الأول: إجراءات التمويل في البنوك التقليدية	**40**
المطلب الثاني: إجراءات التمويل في البنوك الإسلامية	**43**
المطلب الثالث: مقارنة بين إجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية	**47**
خلاصة الفصل	**49**
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية حول أساليب التمويل التقليدي و الإسلامي (دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA وكالة بومرداس).	**50**
المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس–	**52**
المطلب الأول: تعريف ونشأة البنك الوطني الجزائري	**52**
المطلب الثاني: التعريف بوكالة بومرداس 645 وتقديم هيكلها التنظيمي	**53**
المطلب الثالث: صيغ التمويل المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري	**56**
المبحث الثاني: المقارنة بين ملفات وطلب التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي.	**62**
المطلب الأول: دراسة استقطاب لطلبات التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي	**62**
المطلب الثاني: دراسة وتحليل ملف طلب منح قرض عقاري في BNA وكالة بومرداس بصيغة التمويلين التقليدي والإسلامي	**64**
المطلب الثالث: المقارنة بين الملفين في حالتي التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي.	**69**
خلاصة الفصل	**71**
خاتمة عامة	**72**
قائمة المراجع	**76**
الملاحق	**82**

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الفروق الأساسية بين البنك الإسلامي والتقليدي فيما يتعلق بسياسة التمويل	**23**
02	مقارنة بين إجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية	**48**
03	تطور الطلب على التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي 2020 -2021	**62**
04	المقارنة بين الملفين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي الخاص بشراء مسكن	**70**

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري –وكالة بومرداس.	55
02	الشكل التوضيحي للإجارة المنتهية التمليك في الشباك الإسلامي.	59
03	الشكل التوضيحي للإجارة التشغيلية في الشباك الإسلامي.	60
04	تطور الطلب على التمويل التقليدي والإسلامي.	63
05	نسبة الطلب على صيغتي التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي.	64

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	وثيقة محاكاة الائتمان العقاري للتمويل التقليدي	**83**
02	وثيقة تامين المقترض–قرض عقاري للتمويل التقليدي	**84**
03	استمارة طلب التمويل(العقاري) من طرف العميل في بنك الوطني الجزائري.	**85**
04	الوثائق الواجب تقديمها من طرف العميل	**88**
05	قرار لقبول أعضاء لجنة الوكالة بعد دراسة ملف القرض	**89**
06	وثيقة محاكاة المرابحة العقارية للتمويل الاسلامي	**90**
07	استمارة طلب تمويل مرابحة عقارية	**91**
08	الوثائق الواجب تقديمها من طرف العميل للحصول على القرض الإسلامي	**94**

مقدمة عامة

مقدمة:

تعتبر المصارف عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي لأنها تعمل على تعبئة المدخرات وتنميتها وتسهيل تداولها، ولا يمكن انكار الدور الذي تلعبه في الخدمات والتمويل وفي مختلف النشاطات المالية والاقتصادية.

فالبنوك التقليدية التي تقوم أساسا على نظام الفائدة والتي تعتبر جزء من النظام المصرفي الذي ظهر في الدول الغربية خلال القرون الوسطى، ثم انتقل الى الدول الإسلامية بما فيها الجزائر، رغم تيقنهم بأن التعامل مع هذه البنوك فيه ربا، وهذه الأخيرة أدت بالبلدان النامية الى طريق مسدود في مسارها التنموي واغرقتها في مشاكل معقدة، وتتمثل في عدم كفاية التدفقات الرأسمالية المطلوبة لتمويل عمليات الاستثمار لمواكبة الدول المتقدمة.

واجتهد بعض المفكرين والباحثين بوضع نظام مصرفي إسلامي يطبق مبادئ الشريعة الإسلامية في كل المعاملات التي تقوم بها وتجنب التعامل بالربا لقوله تعالى:

«يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله، وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون » البقرة [278 – 279].

وبالفعل كان أول ظهور للبنوك الإسلامية في سنوات السبعينات، حيث حققت نجاحا

كبيرا، وانتشرت في العديد من الدول الإسلامية وهذا بفضل التأييد الذي تلقته من طرف الجماهير، باعتبار أنها وجدت في هذه البنوك ما يناسب نظرة الإسلام إلى المال.

1. إشكالية الدراسة:

في ظل توسع نشاط البنوك الإسلامية واقبال الجمهور عليها فقد أصبحت بذلك منافسا قويا للبنوك التقليدية لتوفرها على خدمات مصرفية إسلامية تلبي رغبات شرائح واسعة من المجتمعات الاسلامية

هذا ما يدعوا لطرحا لإشكالية الرئيسية التالية:

- **ما الفرق بين أساليب التمويل التقليدي وأساليب التمويل الإسلامي؟**

وانطلاقا من الإشكالية يمكن طرح التساؤلات الفرعية:

- ما مفهوم البنوك التقليدية؟
- ما هي أساليب التمويل في البنوك التقليدية؟
- ما هي خصائص البنوك الإسلامية وأساليب تمويلها؟
- هل تختلف إجراءات التمويل في البنوك التقليدية عن إجراءات التمويل في البنوك الاسلامية؟

2. فرضيات الدراسة:

- تتصف البنوك الإسلامية بخصائص جوهرية تميزها تماما عن البنوك التقليدية.
- أساليب التمويل الإسلامية عديدة ومتنوعة قائمة على أسس تعتبر بديلا للإقراض بالفائدة.
- يبقى التمويل التقليدي الحل الأمثل والسريع لتحقيق رغبات الزبائن في الوقت الحالي.
- لا تختلف إجراءات التمويل في البنوك الإسلامية عن إجراءات التمويل في البنوك التقليدية.

3. اهداف الدراسة:

- توضيح الاختلاف بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.
- التعرف على الأدوات المختلفة للتمويل في البنوك الإسلامية.
- توضيح مدى نجاح أساليب التمويل المستعملة في البنوك الإسلامية مقارنة مع البنوك التقليدية.
- التعرف عمليا على صيغ التمويل الإسلامي المتاحة في البنك الوطني الجزائري وكالة بومرداس محل دراسة الحالة.

4. حدود الدراسة:

- الحدود الموضوعية: يتناول الموضوع بالدراسة أساليب التمويل التقليدي وأساليب التمويل الإسلامي والمقارنة بينهما للخروج بالمزايا التي يوفرها التمويل الإسلامي مقارنة مع التمويل التقليدي.
- الحدود الزمانية: اختيار فترة للدراسة التطبيقية ما بين (2020-2021) لأن إطلاق صيغ التمويل الإسلامي في البنوك التجارية الجزائرية هو حديث النشأة.
- الحدود المكانية: وكالة البنك الوطني الجزائري بومرداس حيث تم اختيار هذه الوكالة للتعرف على نافذة التمويل الإسلامي لديه وأساليب التمويل الإسلامي المتاحة الى حد اليوم.

5. منهج الدراسة:

تم الاعتماد على المنهجيين التاليين بحسب ما تقضيه معطيات الدراسة ومتطلباتها.

- المنهج الوصفي: وتم استخدمه في تجميع وتحليل البيانات والمعلومات المرتبطة بالجوانب النظرية من الدراسة وتحليلها والخروج بالنتائج المرجوة.
- المنهج المقارن: وتم استخدمه بالشكل الذي يسمح لنا بالمقارنة بين كفاءة نظام التمويل الإسلامي ونظام التمويل التقليدي بغرض الوقوف على أوجه التشابه والاختلاف بينهما.

6. صعوبات الدراسة

واجهتنا خلال اعداد هذه المذكرة عدة صعوبات، يمكن ان نجملها فيما يلي:

- قلة الكتب التي تطرقت للمقارنة بين أساليب التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية، فمعظم من تطرق لهذا الموضوع كان على شكل مقالات او ورقات بحثية.
- صعوبة الحصول على المعلومات في زيارتنا الميدانية في البنك محل الدراسة.
- الفرق الشاسع بين ما يقدم في النظري وما وقفنا عليه في الواقع التطبيقي مما خلق صعوبة في التأقلم والتعامل مع موظفي واطارات البنك.

7. الدراسات السابقة:

✓ مطهري كمال وسالم عبد العزيز. دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سنة 2011-2012 بحيث كانت الدراسة حول الإجابة على الإشكالية التالية **ما مدى مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وما هو الاختلاف بين الأساليب التمويلية للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية واي المصدرين اقل تكلفة في تمويل وتنمية هذه المؤسسات؟** حيث تمحورت الدراسة في حدود نشأة وتطور البنوك التجارية والبنوك الإسلامية من بدايتها وتطورها حتى تبلورها على شكلها الحالي اما من الناحية التطبيقية فاقترضت على احصائيات وتقارير حيث تم اجراء هذه الدراسة في البنكين بنك القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة الجزائري.

اما طريقة جمع البيانات وأساليب معالجتها باستخدام مجموعة من الأدوات المنهجية والمتمثلة في الملاحظة والمقابلة والاحصائيات المحصلة من البنكين.

فتوصلت الدراسة الى النتائج التالية:

لا تفرق البنوك التقليدية في منح القروض بين نوع المؤسسات بل تركز على مدى مردودية المشروع ونسبة المخاطرة، هذه الفكرة تغيب عند البنوك الإسلامية حيث لا تستطيع هذه الأخيرة منح تمويلها واموال الا ان وافق نشاط المؤسسة مبادئ الدين الإسلامي، ومبالغة كلا البنكين في مقدار وشكل الضمانات التي يطلبها من العميل الذي يتقدم له بطلب التمويل.

وأيضا تم التوصل الى ان تكلفة التمويل في البنوك الإسلامية اقل منها في البنوك التقليدية لان طريقة حساب الأقساط التسديد هي نفسها المتبعة في كلا البنكين وغالبا ان البنوك الإسلامية تستعمل هامش ربح أكبر من معدل الفائدة المطبق في البنوك التقليدية.

✓ حمدان مسعودة، أدوات التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية –دراسة مقارنة لبنك BDL وكالة بوسعادة وبنك AGB وكالة مسيلة- سنة 2014-2015 بحيث كانت الدراسة حول الإجابة على الإشكالية التالية **ما الفرق بين أدوات التمويل في البنوك التقليدية وأدوات التمويل والبنوك الاسلامية؟** حيث تمحورت

الدراسة على توضيح الاختلاف بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية والتعرف على الأدوات المختلفة للتمويل في البنكين وكيفية تطبيق هذه الأدوات ومدى نجاحها.

اما طريقة جمع البيانات وأساليب معالجتها باستخدام مجموعة من الأدوات المنهجية والمتمثلة في الملاحظة والمقابلة والاحصائيات المحصلة من البنكين.

فتوصلت الدراسة الى النتائج التالية:

تشابه البنك التقليدي والبنك الإسلامي فكل منهما تعتبر وسيط مالي يعمل في مجال الصيرفة لتحقيق اهداف معينة وتميز البنوك الإسلامية بالاحتكام الى الشريعة الإسلامية في ابرام عقودها.

واعتماد البنوك التقليدية على الضمانات في منح القروض كبديل عن الدراسة الاقتصادية والتقنية للمشاريع.

✓ لغراب سمية، فعالية التمويل البنكي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة مقارنة بين بنك إسلامي وبنك تقليدي سنة 2009-2010 بحيث كانت الدراسة حول الإجابة على الإشكالية التالية **ما مدى نجاعة التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟** حيث تمحورت الدراسة على استكشاف العراقيل التمويلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوصول الى الالية المناسبة للتمويل وإبراز ما مدى مساهمة البنوك الاسلامية في التنمية الوطنية.

اما طريقة جمع البيانات وأساليب معالجتها التحليل والوصف في الجانب النظري باستعمال مجموعة من الكتب والملتقيات والمؤتمرات والمجلات ودراسة في الجانب التطبيقي استبيانين

اما حدود الدراسة فركزت على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجودة في ولاية غرداية.

فتوصلت الدراسة الى النتائج التالية:

تشابه البنك التقليدي والبنك الإسلامي فكل منهما تعتبر وسيط مالي يعمل في مجال الصيرفة لتحقيق اهداف معينة وتميز البنوك الإسلامية بالاحتكام الى الشريعة الإسلامية في ابرام عقودها.

واعتماد البنوك التقليدية على الضمانات في منح القروض كبديل عن الدراسة الاقتصادية والتقنية للمشاريع.

✓ عصام بوزيد (2009-2010)، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.

عمدت هذه الدراسة الى تسليط الضوء على العراقيل والمشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الرغم من الدور الذي تؤديه في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، فكان من اللازم إيجاد حل لهاته العراقيل خاصة التمويلية من خلال إيجاد بديل مناسب والذي يتمثل في الصيغ الإسلامية التي تتيح لها تسهيلات تساعدها على الاستمرارية وتحقيق النجاح.

8. خطة الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة الى ثلاثة فصول بحيث يتناول الفصل الأول منها مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، ويندرج تحته ثلاث مباحث أساسية، حيث تناولنا في المبحث الأول مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية وفي المبحث الثاني قمنا بتعريف البنوك الإسلامية وفي المبحث الثالث والأخير قمنا بالمقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

اما الفصل الثاني الذي تطرقنا فيه الى أساليب التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية والذي ويندرج تحته ثلاث مباحث أساسية، تم تخصيص المبحث الأول منه الى تقديم ماهية التمويل، وفي المبحث الثاني تم التطرق الى صيع التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية لنختتم بالمبحث الثالث الذي قمنا بالمقارنة بين اجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية .

وأخيرا الفصل الثالث الذي قمنا باسقاط دراستنا حول أساليب التمويل التقليدي والإسلامي في البنك الوطني الجزائري BNA– وكالة بومرداس 645. حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين: المبحث الأول قمنا فيه بتقديم البنك الوطني الجزائري BNA– وكالة بومرداس 645، أما في المبحث الثاني قمنا بالمقارنة بين ملفات وطلب التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي في البنك الوطني الجزائري–وكالة بومرداس 645.

الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

تمهيد الفصل

لقد تطور النظام المصرفي بشكل واضح في العقود الأخيرة، ولعل اهم صور هذا التطور هو ظهور نوع جديد من البنوك يسمى البنوك الإسلامية، والتي أصبحت تعمل في عدة دول من العالم بجانب بنوك أخرى تسمى البنوك التقليدية نظرا لقدمها مقارنة بالبنوك الإسلامية.

فمن خلال هذا الفصل سوف نعطي فكرة عامة حول البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية من حيث نشأتها وخصائصها وأهدافها وعلاقتها بالبنك المركزي، والتمييز بين نشاط هذه البنوك وافاق التعاون بينها.

وهذا يستلزم المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية البنوك التقليدية

المطلب الأول: تعريف البنوك التقليدية ونشأتها

تلعب البنوك التقليدية محورا هاما في تحقيق التنمية وذلك من خلال تجميعها للموارد المالية واستخدامها في المجالات الاستثمارية بالشكل الذي يساهم في تعزيز هذا المجال والرفع من مكانته، ومن خلال هذا المطلب سوف يتم التطرق إلى تعريف هذا النوع من البنوك وإلى نشأتها.

أولا-تعريف البنوك التقليدية

عرفت البنوك التقليدية على أنها:

- مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء المجموعة الأولى تتمتع بفائض مالي وتسعى إلى تنميته والحفاظ عليه أما المجموعة الثانية فهي مجموعة العملاء الذين هم بحاجة إلى أموال من أجل استثمارها وتشغيلها[1]؛

[1] نور الإيمان بوذراع، واقع العمل البنكي في ظل توجه البنوك التقليدية إلى المنتجات البنكية الإسلامية -دراسة حالة البنوك العاملة بولاية سطيف، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2017، ص 09.

– نوع من أنواع المؤسسات المالية يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان وبالتالي فإنها تعتبر وسيط بين الأطراف الذين يتمتعون بفائض في أموالهم وبين الأطراف الذي يعانون من العجز ويحتاجون إلى أموال من أجل الدخول في استثمارات جديدة أو التوسع في استثماراتهم[1]؛

– مؤسسة مالية، وظيفتها الرئيسة تجميع الأموال من أصحابها على شكل ودائع، ومن ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها، أي أنها عبارة عن وسيط بين طرفين الطرف الأولى لديه فائض أموال ويبحث عن فرص لتنميته، والطرف الأخرى لديها عجز ويبحث عن تمويل، ويستفيد هذا البنك الفرق بين الفائدة التي يعطيها لأصحاب فوائض الأموال والفائدة التي يأخذها من وحدات العجز[2].

من خلال التعاريف التي تم التطرق إليها بخصوص مفهوم البنوك التقليدية نستنتج بأنها عبارة عم وسط تقوم بتأدية خدمات مالية بين طرفين أحدهما يعاني العجز والأخر يعاني من الفائض ليتحصل في النهاية على فوائد جراء تقديم خدماتها لهاذين الطرفين.

ثانيا–نشأة البنوك التقليدية

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية تعود إلى عهد بابل في العراق القديمة سنة 4000 ق.م، أما الإغريقيون فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة والمتمثلة في تبادل العملات ، حفظ الودائع ومنح القروض، أما ظهور البنوك بشكلها الحالي فيعود إلى الفترة الأخيرة والتي ارتبطت بظهور النقود الورقية، في حين أن الشكل الأول و البدائي للبنوك التقليدية هو الصراف أو الصيرفي الذي كان يتعامل ببيع و شراء العملات الأجنبية و مبادلاتها بعملات وطنية، وبتقدم التجارة و ظهور الفائض من النقود و بالذات في البندقية و برشلونة بدأت ظاهرة إيداع النقود لدى جهة مأمونة وموثقيها وهي لدى الصراف بغية الحفاظ عليها من الضياع مقابل إصدار شهادات إيداع رسمية بمبلغ الوديعة و يحصلون مقابل ذلك على عمولة، و تدريجيا لاحظ هؤلاء الصيارفة أن جزء كبير من هذه الودائع لا يسحب و إن المودعين لا يقومون بسحب ودائعهم دفعة

[1] مطهري كمال وسالم عبد العزيز، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية** في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري–رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2012، ص 02.

[2] ثامر على النويران، **ظاهرة تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي** " الآثار والمشكلات"، المؤتمر السنوي الثالث والعشرون بعنوان الاقتصاد الإسلامي الحاجة إلى التطبيق وضرورة التحول، المنعقد يومي 06 و07 أكتوبر، 2015، ص 46.

واحدة و أخذت هذه الإيصالات المقدمة من طرف الصيارفة تلقى القبول العام، و بتطور العمليات المالية أصبح التهافت على الأموال كبيرا وأصبح البنك يقدم فائدة للمودعين و يقرضها بنسب عالية، فبعد أن كان الغرض هو حفظ الأموال من الضياع أصبح هؤلاء المودعين يتطلعون إلى فائدة، منذ ذلك التاريخ بدأ عدد البنوك يتزايد مما جعل تنظيمها أمرا حتميا لابد منه[1].

وبالتالي فإن أصل نشأة البنوك التقليدية أو ما يعرف باسم البنوك التجارية يرجع إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى إذ أنها تعتبر نقطة تحول لمفهوم البنوك إذ ساهمت بتطور نشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة، وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة أيضا، حيث لم يعد الغرض من العملية الإيداع هو حفظ الوديعة فحسب، بل التطلع إلى الحصول على فائدة، ليتم في عام 1517 تأسيس أول بنك في مدينة البندقية الايطالية، ومن ثم تأسيس بنك أمستردام عام 1609 والتي كانت وظيفته الأساسية حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر إلا أنه أغلق عام 1814 وذلك راجع إلى توقفه عن الدفع مما ساهم في فقدان ثقة متعامليه، ليزداد عدد هذه البنوك تدريجيا في القرن 18 والتي كانت أغلبها مؤسسات يمتلكها أفراد وعائلات، حيث كانت القوانين تقضي بحماية المودعين، ففي حالة الإفلاس يمكن الرجوع إلى الأموال الخاصة لأصحاب هذه البنوك، هذه القوانين والتعديلات المختلفة التي مستها ساهم في أنشاء بنوك على شكل شركات مساهمة والفضل في هذا كان راجع إلى قيام الثورة الصناعية في أوروبا التي ساهمت في كبر حجم الشركات وتعدد نشاطاتها مما برزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم من أجل تمويل هذه الشركات، مما ساهم هذا الأمر أكثر في زيادة اتساع البنوك وظهور فروع لها في مختلف الأماكن[2].

---

[1] بن رمضان رشيد وقبلي محمد، **التحليل المالي في البنوك التجارية** –دراسة حالة بنك CPA، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الملحقة الجامعية مغنية، الجزائر، 2016، ص 03-04.

[2] العاني إيمان، **البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2007، ص 03.

المطلب الثاني: أهداف ووظائف البنوك التقليدية

تقوم البنوك التقليدية بعدة وظائف والتي تسعى من خلالها إلى تحقيق العديد من الأهداف وفي المطلب التالي سوف يتم التطرق إلى هذه الأهداف والوظائف.

أولا: أهداف البنوك التقليدية

تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية وهي[1]:

1. الربحية:

من المفروض أن فوائد الودائع تشكل جزء كبير من نفقات النشاط المصرفي للبنوك التجارية، فضالا عن التزام تلك البنوك بدفع هذه الفوائد سوآءا حقق البنك أرباحا أو لم يحققها، ويفرض الوضع السابق على البنوك التقليدية ضرورة تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات، فأي انخفاض بسيط في الإيرادات كفيل بإحداث تخفيض أكبر في الأرباح.

2. السيولة:

وتعني قابلية الأصل للتحويل إلى نقدية بسرعة وبدون خسائر لمواجهة الالتزامات المستحقة الأداء حاليا أو خلال فترة قصيرة والسيولة أول ما تهتم به البنوك التجارية من الناحية التشغيلية، لأن توفر السيولة أمر مرتبط بوجود البنك وكيانه، إذ أن البنك لا يستطيع أن يقول لمودعيه تعالوا غدا إذا طلبوا سحب جزء من ودائعهم أو سحبها جميعا.

3. الأمان:

لا تستطيع البنوك التجارية استيعاب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال فأي خسائر من هذا النوع معناها التهام جزء من أموال المودعين وبالتالي إفلاس البنك، وبالتالي تسعى البنوك التجارية بشدة إلى توفير أكبر قدر من الأمان للمودعين من خلال تجنب المشروعات ذات الدرجة العالية من المخاطرة.

كما وتوجد أهداف أخرى للبنوك التجارية نوجزها فيما يلي[2]:

---

[1] بوالصوف سامية وبقشور أمينة، **دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية** –دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة جيجل 48–، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2016، ص 36, 37.

[2] بوالصوف سامية وبقشور أمينة، المرجع السابق، ص 37–38.

4. نمو الموارد:

تعتمد البنوك التجارية في تحقيق أهدافها عادة على رأس مالها، وعلى الودائع التي تستقطبها، ألن حجم البنك يقاس عادة بحجم الودائع التي تستطيع جذبها واستقطابها.

5. الحصة في السوق المصرفي:

لا يكتفي البنك التجاري عادة بزيادة حجم الودائع التي يتمكن من استقطابها، بل يسعى لأن تكون حصته من السوق المصرفي كبيرة، لأنه كلما كان للبنك التجاري حصة كبيرة في السوق، أعطى له ذلك سمة وتمييزا تنافسيا.

6. الانتشار الجغرافي:

ترى بعض القيادات العليا في كثير من البنوك التجارية، أنه البد من الانتشار الجغرافي في كل منطقة تجمع شركات، أو منطقة مدخرات مهما كانت الربحية، ومهما كانت الحصة في السوق المصرفي، لأن تلك القيادات تعتبر أن التواجد في كل مدينة، وكل قرية مسألة ضرورية، ولهذا فإنها تضع أهداف الانتشار الجغرافي نصب عينيها، حتى لو كانت بعض الفروع تحقق خسائر.

7. كفاءة وفاعلية الجهاز الإداري:

ترى بعض البنوك التجارية أن الربحية والسيولة والأمان والحصة في السوق المصرفي أمور غير كافية، ولذلك فإنها تضع أهدافا مرتبطة بكفاءة المديرين والموظفين وبالتطور للمستقبل، وتهتم بدرجة التزام الموظفين وانسجامهم.

8. أهداف الابتكار:

فالقيادة الإدارية الكفاءة للبنوك التجارية لابد وأن تضع أهداف الابتكار وأهداف الاستعداد للمستقبل بالإضافة إلى أهداف التشغيل اليومي حتى تتمكن من منافسة البنوك الأخرى للسوق المصرفي.

ثانيا: وظائف البنوك التقليدية

تتمثل وظائف البنوك التقليدية فيما يلي[1]:

1. **الوظيفة النقدية**

تقوم البنوك التقليدية في هذا الإطار بوظيفتين أساسيتين مها: قبول الودائع ومنح القروض، بالإضافة إلى وظائف أخرى هي كالآتي:

أ. قبول الودائع

تتجسد هذه الوظيفة في الطرق والأساليب التي تحصل بها المصارف التجارية على أموال المدخرين وأهمها: الودائع الجارية والودائع لأجل، فالودائع الجارية هي التي يكون المصرف مستعدا لدفع قيمتها أو جزء منها عند الطلب وال يدفع عليها فوائد في العادة. أما الودائع لأجل فهي مبالغ لا يجوز سحبها إلى بعد مدة يتفق عليها المودع معا لمصرف سالفا وتدفع عليها فوائدها تبعا لأجالها ومقدارها، إضافة إلى ذلك تسعى البنوك التقليدية إلى تعبئة المدخرات المتاحة وامتصاص الفوائض المالية لدى الأفراد والمؤسسات باستخدام شتى الأساليب التي تحقق لها ذلك ومنها:

- رفع سعر الفائدة على الفوائد.
- إجراء سحب دوري على أرقام الودائع يحص بمقتضاه المدخر على جوائز مالية معتبرة.

ب. منح القروض

يقوم بمنح النقود إما في شكل نقود ورقية أو نقود مصرفية إلى الأفراد والمؤسسات بمختلف الآجال في شتى المجالات مساهمة منه في زيادة الاستثمارات المنتجة ودعما لنشاط المؤسسات الاقتصادية.

[1] داودي ميمونة، **البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية** دراسة مقارنة –عرض تجربة ماليزيا والجزائر نموذجا–، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 05، العدد 02، 2018، ص 194–195.

2. وظائف أخرى

تقوم البنوك التقليدية بوظائف أخرى منها عمليات البيع أو الشراء في العملات الأجنبية، وكذلك استبدال العملات المحلية بأخرى أجنبية أو العكس، وذلك بالسعر السائد في ذلك التاريخ، بالإضافة إلى قيامها بتقديم المساعدات إلى خزينة الدولة عن طريق الاكتتاب في سندات الخزينة، خاصة في فترات التي يزداد فيها الإنفاق وتحتاج خزينة الدولة إلى موارد مؤقتة لتغطية هذه الحاجات.

أ. وظيفة التحويل

يوجد عدد كبير من المصارف يجعل من العمليات التجارية الطويلة الأجل أساسا لأعماله باعتبار أنها تدر عليه بالأرباح مثل مصارف الأعمال، وعليه تقوم البنوك التقليدية من خلال وظيفة التحويل باقتراض رؤوس الأموال لمدة قصيرة وذلك بهدف استخدامها وتحويلها إلى قروض متوسطة أو طويلة الأجل وهذا ما يعرف بوظيفة التحويل؛

ب. وظيفة التوظيف

تقوم البنوك التقليدية بدور الوسيط في عمليات الاكتتاب في أسهم بعض الشركات، فالشركة المصدرة للأسهم قد تتفق مع البنوك بأن تتولى نيابة عنها بإصدار أسهمها ويقوم الاتفاق بين الشركة والبنك على أساس أحد الطرق التالية: دور البنك كوسيط، دور البنك كوسيط ملتزم، قيام البنك المزدوج.

المطلب الثالث: علاقة البنوك التقليدية بالبنك المركزي

يعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات الحكومية وذلك لما يتمتع به من شخصية اعتبارية مستقلة وتوليه للعمليات النقدية التمويلية العامة وإدارتها بما يتماشى مع أحكام القانون وفيما يلي سوف نتطرق إلى العلاقة التي تربط البنك المركزي بالبنوك التقليدية.

وقد عرف البنك المركزي بعدة تعاريف ولكن جميعها تقر على أنه البنك الذي ينضم السياسة النقدية ويعمل على استقرار الجهاز المصرفي، أي أنه يأخذ على عاتقه مهمة إدارة العمليات المالية للحكومة، وبواسطة إدارته لها يستطيع التأثير في سلوك المؤسسات المالية بما يجعلها تتوافق مع السياسة الاقتصادية للدولة وتحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني، والتي من بينها تقنين العملة وقيامه بخدمة البنوك التجارية من خلال إعادة خصم الأوراق

التجارية وقيامه بدور المقرض للبنوك التقليدية والقيام بأعمال المقاصة والتحكم في الائتمان بما يتلاءم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية[1].

إن دراسة العلاقة التي تربط البنك المركزي بالبنوك التقليدية تتلخص أساسا في القيود وحتى التسهيلات التي يقدمها لهذه الأخيرة، وتعد كل من القيود المفروضة والتسهيلات ذات أهمية كبيرة بالنسبة للطرفين، هذا لأنها تعمل على تحقيق أهداف السياسة النقدية، وتوجيه البنوك التقليدية في مختلف العمليات التي تقوم بها، ونستطيع أن نستخلص تلك العلاقة الموجودة بين هذه المؤسسات من خلال وظائف البنك المركزي، ويمكن إيجاز عناصر هذه العلاقة فيما يلي[2]:

1. تعد عملية إصدار الأوراق النقدية، والتي يختص بها البنك المركزي، ذات أهمية كبيرة بالنسبة للبنوك التقليدية، فإذا كان الأصل أن التدفقات النقدية اليومية الخارجة من خزينة البنك تتناسب عادة مع التدفقات النقدية اليومية الداخلة إلى خزينة البنك، وفقا لقانون الأعداد الكبيرة، فقد يحدث أن يطرأ خلل في هذا التوازن مما يجعل البنوك التجارية في حاجة إلى نقود ورقية من البنك المركزي، والقادر على توفيرها حتى وإن لم تحتوي خزينته على الكمية الكافية لمواجهة الطلب، وذلك من خلال إصدار كميات إضافية مع مراعاة التوازن بين العرض والطلب على العملة المحلية.
2. في معظم الدول، تلتزم البنوك التجارية بتكوين حد أدنى من الاحتياطي النقدي في شكل حسابات لدى البنك المركزي، يتمثل في نسبة من ودائع البنك التجاري والتي يديرها البنك المركزي، وتتيح عملية الإدارة هذه تبادل منفعة مختلفة بين الطرفين، فبالنسبة إلى البنك التجاري فهو يعتبر هذا الاحتياطي بمثابة حماية لأصول المودعين، وهذا ما يزيد من ثقة المتعاملين مع البنوك التجارية، أما بالنسبة إلى البنك المركزي فإن عملية إدارة الاحتياطي الإلزامي تعد بمثابة نوع من الرقابة، والتي تهدف إلى تحقيق نوع من التوازن في العرض النقدي يتماشى ومتطلبات السياسة النقدية التي يشرف البنك المركزي على تطبيقها.

---

[1] فشار جميلة، **البنك المركزي**، مجلة آفاق للعلوم، مجلد 01، العدد 03، 2016، ص 306-307.

[2] حورية حمني، **آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها** -حالة الجزائر-، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2006، ص 48, 49.

3. إن البنوك المركزية تعمل في معظم دول العالم على توجيه البنوك التجارية والإشراف عليها، ويتوقف هذا الدور على مدى تدخل الدولة في القطاع المصرفي، وما إذا كان البنك المركزي هو المسؤول الوحيد على أداء هذا الدور، وفي أغلب الأحيان تكون السياسة التوجيهية التي يشرف عليها البنك المركزي منحصرة في نقاط معينة نوجزها فيما يلي :

أ. الحجم الملائم والأمثل لرأس مال البنك، والذي يحقق التوازن الأمثل والاستخدام الكامل لهذه الموارد؛

ب. تنظيم وتحديد معدلات الفائدة بما يتماشى مع الظروف الاقتصادية السائدة، وفرض رقابة كذلك على الائتمان بواسطة هذه المعدلات.

ت. الاتجاهات الخاصة بالاستثمار حتى تتجنب البنوك التجارية التعامل في الاستثمارات غير مربحة.

4. إن عملية تحصيل الشيكات من قبل البنوك التجارية تمر في كثير من الأحيان بغرفة المقاصة لدى البنك المركزي في حالة وجود متعاملين من بنكين مختلفين، وتعبر هذه الغرفة عن العلاقة الموجودة بين البنك التجاري والبنك المركزي، حيث يقوم هذا الأخير بتسهيل عملية المقاصة بين البنوك، ومن جهة أخرى فإن التسوية الدفترية للحسابات ما بين البنوك تضع حدا للمخاطر الناجمة عن انتقال النقود، وكذلك فإن العلاقة التي تفرضها عملية المقاصة تعمل على تحويل المستحقات النقدية بسرعة إلى سيولة جاهزة، ويمكن أن تستعمل هذه السيولة في فرص استثمارية تكسب من خلالها البنوك التجارية فوائد.
5. قد تواجه بعض البنوك التجارية عجزا في الاحتياطي القانوني، بينما تتوفر أرصدة لبنوك تجارية أخرى على فائض في هذا الاحتياطي، ونظرا للعلاقة القائمة بين البنوك التجارية والبنك المركزي، يقوم هذا الأخير بتسهيل وتسيير عملية الإقراض بين البنوك والتي تعود بفائدة على الأطراف الثلاثة، فبالنسبة للبنك المقرض فإن هذه العملية تعود عليه بفوائد لا بأس بها وتزيد من معامل الربحية، وبالنسبة للبنك المقترض فيستطيع من خلال هذه العلاقة تغطية.

وباعتبار أن البنك المركزي هو بنك البنوك فإن هذا يجعل البنوك التقليدية في علاقة دائمة به، إذ أن البنك المركزي يعتبر المراقب والمسيطر على النظام المالي وهذا ما يجعل البنوك التقليدية تمارس أعملها تحت رقابته وتقوم بإتباع السياسات والإجراءات المصرفية التي يقوم بوضعها، كما أنه وفي حين قيام البنوك التقليدية بتقديم منتجاتها وخدماتها لمختلف الشركات والأفراد، فأن البنك المركزي يقدم خدماته للحكومة وللبنوك التقليدية وهذا ما يجعل هذه الأخيرة قادرة على الاقتراض من البنك المركزي.

المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية.

المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية ونشأتها.

أصبحت المصارف الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب ولكن في جميع بقاع العالم اذ هي منتشرة في معظم الدول.

أولا–تعريف البنوك الإسلامية:

فلقد حصر الكثيرون مفهوم البنوك الإسلامية في كونها مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة، حيث يتلقى البنك من الأفراد نقودهم دون التزام أو أي تعهد من أي نوع بإعطاء فوائد لهم، حيث يستخدم هذه النقود في نشاطاته الاستثمارية والتجارية ليكون ذلك أساس المشاركة في الربح والخسارة.

يلاحظ أن تعريف المصارف الإسلامية تطور مع مرور الزمن مع بقاء الإطار العام وهو العودة الى الشرعية الإسلامية في المعاملات المالية.

ومن بين هذه التعريفات نجد:

- لقد عرف المصرف الإسلامي على أنه "مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المتفقة وأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصاداتها". [1]
- وعرف أيضا على أنه " مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي ".[2]
- وعرفت أيضا على انها خدمات مالية و عمليات تمويل تخضع لنظام الشريعة الاسلامية.[3]

[1] محمد بحديدة وخالد عزاوي، **المدخل الى المصرفية الإسلامية**، الإيداع 2021 ص 15

[2] مكاوي محمد، **البنوك الإسلامية النشأة التمويل. التطوير**، الطبعة الأولى مصر المكتبة العصرية 2009 ص 12

[3] H.Smith, « Guide de la finance islamique », Edition Economica, Paris, 2009, p.01

- وحسب تعريف الدكتور احمد النجار فهو يعرف البنك الإسلامي على انه مؤسسة تمثل وسيلة فعالة لتنفيذ استراتيجية التنمية المتميزة والمنفردة، ميدان عملها الرئيسي هو التنمية مما يدعم الجهود التي تبذلها بما تحقق نتيجة عميقة وسريعة وفعالة في المجتمعات التي تزاول العمل فيها.

ومن خلال هذه التعريفات يمكن القول ان البنوك الإسلامية لا تتوقف تسميتها بذلك على كونها لا تتعامل بالفائدة لأنه لو كان الامر كذلك فانه الاجدر ان تسعى بنوك لا تتعامل بالفائدة وكذا لأنها لابد وان تبني في جميع معاملاتها الأسس والضوابط الشرعية.

ثانيا–نشأة البنوك الإسلامية:

انتشرت المصارف والمؤسسات التمويل الإسلامي على نطاق واسع منذ عام 1975 حينما أنشأه (بنك دبي الإسلامي) في دولة الامارات العربية المتحدة بأموال خاصة. وقد كان النظام الأساسي لهذا البنك مصدرا فكريا لعدد من المصارف الإسلامية التي تأسست بعده وخاصة منطقة الخليج العربي أعماله.

وفي شهر أكتوبر1976، باشر البنك الإسلامي للتنمية في مدينة جدة بعد أن تمت مصادقة وزراء مالية الدول الإسلامية والبالغ عددهم (30) على اتفاقية تأسيسه في عام 1974 م واعتبر هذا البنك اول مصرف إسلامي دولي تساهم فيه الدول الإسلامية.

كما يعتبر إنشاء البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار كشركة مساهمة عامة محدودة عام 1978م

تجربة رائدة في تأسيس مصارف بلا فوائد وقد باشر البنك أعماله في عام 1979/09/22 واحتل المرتبة الثالثة في1999م بين المصارف العاملة في الأردن حيث حجم الموجودات التي بلغت حوالي (732) ملبون دينار ودائع البالغة (450) ملبون دينار في 1999/06/30.

ان انتشار المصارف الإسلامية في معظم اقطار العالم المتقدمة والنامية على حد سواء، وهو دليل هام على القبول الدولي الفكري لفكرة العمل المصرفي لكن سرعة تطورها ونموها مؤشر على نجاحها وكفاءة تشغيلها مقرونا باكتساب ثقة كل من المساهمين والمتعاملون معها.

إن الانبعاث الإسلامي الذي نشا في الدول الإسلامية بشكل عام وبعض الجمهوريات الإسلامية بشكل خاص والتي تميزت باسم Islamisation نظامها المصرفي كما حدث في باكستان وايران والسودان وحقق نموا ملحوظا في عدد المصارف ومؤسسات التمويل الإسلامي وحجم أعمالها.[1]

المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية وخصاصها.

أولا: أنواع البنوك الإسلامية:

تنقسم البنوك الإسلامية وفقا لعدة أسس:

1. وفقا للأساس الجغرافي:

تنقسم البنوك الإسلامية حسب الأساس الجغرافي الى:

أ. بنوك إسلامية محلية النشاط:

وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية الذي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها. والتي تمارس فبها نشاطها، ولا يمتد عملها إلى خارج هذا النطاق الجغرافي المحلي.

ب. بنوك إسلامية دولية النشاط:

وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي تتسع دائرة نشاطها وتمتد الى خارج النطاق المحلي، ويتخذ اشكالا مختلفة من بينها:

الشكل الأول: إقامة علاقات مع البنوك الأخرى من أجل إيجاد شبكة مراسيم يتم تنفيذ الخدمات المصرفية الدولية عن طريقها من عمليات المصرف الأجنبي وتحويلاته. والاعتمادات مستندية وخطابات الضمان الخارجية.

الشكل الثاني: فتح فروع للبنك بالدول الخارجية، بتم من خلالها ممارسة الأعمال المصرفية المطلوبة، فضلا عن إيجاد ثقل دولي للبنك الإسلامي، وأيضا توزيع مخاطر النشاط على أكبر مساحة جغرافية وعلى أكبر عدد ممكن من العملاء.

[1] محمد حسن صوان. **أساسيات العمل المصرفي** دار وائل للنشر عمان الأردن، 2008 ص 84, 85

الشكل الثالث: إنشاء بنوك مشتركة مع بنوك أخرى في الخارج، او انشاء بنوك خارجية مملوكة بالكامل للبنك الإسلامي. وذلك توافقا مع الاعتبارات القانونية أو السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية التي قد تحول دون إنشاء فرع تابع للبنك الإسلامي في بعضا لدول [1]

2. وفقا للمجال التوظيفي للبنك:

تنقسم البنوك الإسلامية في هذا المجال الى:

وفقا لهذا الاساس يمكن التفرقة بين عدة انواع من البنوك الاسلامية ومن بينها البنوك الاسلامية صناعية، بنوك الاسلامية الزراعية، بنوك الادخار، استثمار الاسلامي بنوك التجارة الخارجية الاسلامية، وبنوك الاسلامية التجارية، وسوف نقوم بتعري فكل واحد على حدى فيما يلي: [2]

– بنوك اسلامية صناعية: وهي تلك البنوك التي تخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية وخاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخبرات البشرية في مجال اعداد دراسات الجدوة وتقييم فرص الاستثمار في هذا المجال المهم.

– بنوك اسلامية زراعية: فهي تلك البنوك التي يغلب على توظيفاتها اتجاهها للنشاط الزراعي، باعتبار ان لديها المعرفة والدراية لهذا النوع من النشاط الحيوي الهام.

– بنوك الادخار والاستثمار الاسلامي: تعمل هذه البنوك على نطاقين، نطاق بنوك الادخار وصناديق الادخار، وتكون مهمة هذه الصناديق جمع المدخرات من المدخرين بهدف تعبئة الفائض النقدي الموجود لدى الافراد، ونطاق الاخر هو طاق البنوك الاستثمارية حيث يقوم هذا النطاق على ا نشاء بنك استثماري يقوم بعملية توظيف الا موال التي سبق الحصول عليها وتوجيهيها الى مركز النشاط استثماري والتي من خلالها يتم استغلال طاقات انتاجية المتوفرة، ومن ثم إنعاش الاقتصاد الاسلامي .

– بنوك التجارة الخارجية الاسلامية: تعمل هذه البنوك على تعظيم وزيادة التبادل التجاري بين الدول، كما تعمل على معالجة الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها قطاعات الانتاجات في الدول الإسلامية

من خلال توسيع نطاق السوق ورفع قدراتها على استغلال نطاقات العاطلة وتحسين جودة الانتاج.

[1] محسن أحمد الخضري، **البنوك الإسلامية** الطبعة 3 ايزاك للنشر والتوزيع القاهرة مضر 1999 ص 62.63.

[2] حسن منصور "**البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق** " الطبعة الأولى. مطابق قرفي، باتنة، الجزائر 1992ص 23

– بنوك إسلامية التجارية: تتخصص هذه البنوك في تقديم التمويل النشاط التجاري وبصفة خاصة تمويل رأس المال العامل لتجارة، وفقا لأساس وأساليب الإسلامية أي وفقا لمتاجرات والمربحات أو المشاركات او المضاربات الإسلامية.

3. وفقا لحجم النشاط :

تقسم وفقا لهذا المعيار إلى ثلاث أنواع هي: بنوك إسلامية صغيرة الحجم وبنوك الإسلامية متوسطة الحجم، وبنوك إسلامية كبيرة الحجم، وسنتطرق كل نوع على حدي فيما يلي: [1]

أ–بنوك إسلامية صغيرة الحجم: هي بنوك محددة النشاط يقتصر نشاطها على الجانب المحلي والمعاملات المصرفية التي يحتاجها السوق المحلي فقط، وتعمل على جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الأجل لبعض المشروعات والأفراد في شكل مرابحات، كما تنتقل هذه البنوك فائض مواردها إلى البنوك الإسلامية الكبيرة التي تتولى استثماره، وتوظيفه في المشروعات الضخمة.

ب–بنوك إسلامية متوسطة الحجم: هي بنوك ذات طابع قومي، وتكون أكبر حجما في النشاط وأكبر من حيث العملاء، وأكبر اتساعا من حيث المجال الجغرافي، وأكثر خدمات من حيث التنويع، إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

ت–بنوك إسلامية كبيرة الحجم: يطلق عليها البعض اسم بنوك الدرجة الأولى، وهي بنوك من حجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي والمصرفي سواء المحلي أو الدولي ولديها من الإمكانيات التي تؤهلها لتوجيه هذا السوق، كما تمتلك هذه البنوك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية .

ت.وفقا للاستراتيجية المستخدمة:

يمكن التمييز حسب هذا المعيار بين ثلاث أنواع من البنوك الإسلامية هي بنوك إسلامية قائدة ورائدة، بنوك إسلامية مقلدة وتابعة، بنوك إسلامية حذرة أو محدودة النشاط ويمكن شرح كل منهما على النحو التالي:[2]

– **بنوك إسلامية قائدة ورائدة:** هي تلك البنوك التي تعتمد على استراتيجية التوسع والتطوير والتجديد وتطبيق الأحداث ما وصلت إليه تكنولوجيا المعاملات المصرفية خاصة تلك التي لم تطبقها البنوك الأخرى ولديها القدرة على دخول في مجالات النشاط أكثر خطرا وبالتالي أعلى ربحية .

[1] أحمد سفر «**المصارف الإسلامية**"، العمليات، إدارة المخاطر، والعلاقة مع المصارف الإسلامية والتقليدية 2005 ص53.

[2] جمال الدين عطية، "**البنوك الإسلامية**" المؤسسات الجامعية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، بيروت1993 ص.36

- **بنوك إسلامية مقلدة وتابعة:** تقوم هذه البنوك على استراتيجية التقليد لما ثبت نجاحه لدى البنوك الإسلامية القائدة والرائدة، ومن ثم فإن هذه البنوك تنتظر جهود البنوك الكبرى في مجال تطبيق النظم المصرفية المتقدمة التي وصلت إليها، فإذا أثبتت ربحتها وكفائتها سارعت هذه البنوك إلى تقليدها وتقديم خدمات مصرفية مشابهة لها.
- **بنوك إسلامية حذرة ومحدودة النشاط:** يقوم بهذا النوع من البنوك على استراتيجية التكميش وكما يطلق عليه البعض استراتيجية الرشادة المصرفية، والتي تقوم على تقديم الخدمات المصرفية التي ثبت ربحيتها فعلا وتتسم هذه البنوك بالحذر الشديد وعدم إقدامها على التمويل أي نشاط يحتمل مخاطر مرتفعة مهما كانت ربحيتها.

4. وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك

يتم تقسيم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعين هما بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد، وبنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية، وسنوضحها فيما يلي:

أ- **بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد:** هي بنوك تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها الى الأفراد سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، وسواء على مستوى العمليات المصرفية الكبرى أو العمليات المصرفية العادية والمحدودة .

ب- **بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية :**

هذا النوع من البنوك لا يتعامل مع الأفراد بل يقدم خدماتها إلى الدول الإسلامية من اجل تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيها، إما يقدم دعمه وخدماته إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهة الأزمات التي قد تواجهها أثناء ممارسة أعمالها.

ثانيا: خصائص البنوك الإسلامية:

تتميز المصارف الإسلامية بخصائص وسمات معينة وتمارس اعمالها المصرفية بأسلوب مختلف عن اعمال المصارف التجارية التقليدية، فالمصارف التجارية ترتكز على الاستدانة والإقراض بالفائدة او الربا عن طريق الاخذ والعطاء.

للبنك الإسلامي عدة خصائص تميزه عن غير البنوك الأخرى من أهمها:[1]

[1] ا.د محمد بوحيدة وخالد عزاوي، مرجع سبق ذكره، ص 20.

1. **عدم التعامل بالفوائد الربوية اخذا وعطاء:**

إن أول ما يميز المصرف الإسلامي من غيره عن المصارف التقليدية هو استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله وخاصة نظام الفوائد الربوية، وبذلك ينسجم البنك الإسلامي مع البيئة المسلمة للمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها.

ان الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية في إسقاط الفوائد الربوية من معاملاتها، هو ان الإسلام قد حرم الربا، وتستعيض البنوك الإسلامية عن أسلوب الفائدة بأسلوب المشاركة والذي يقوم على توزيع مخاطر عمليات استثمارية بين الأطراف (الممول وطاب التمويل).

2. **الطابع العقائدي:**

المصارف الإسلامية هي جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي، وباعتبار ان الدين الإسلامي جاء منظما لجميع حياة البشر الروحية والخلقية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فإنها تخضع (المصارف الإسلامية) للمبادئ والقيم الإسلامية التي تقوم على أساس أن المال مال الله، وان الإنسان مستخلف فيه، ويترتب على هذه الخاصية ان تتحرى المصارف الإسلامية التوجيهات الدينية في جميع أعمالها.

3. **الاستثمار في المشاريع الحلال:**

تولى البنك التقليدي اهتماما قليلا بالانعكاسات الأخلاقية للنشاطات التي تمولها. وفي مقابل ذلك يعمل كافة الوكلاء الاقتصاديون في النظام الإسلامي في إطار من القيم الأخلاقية المنبثقة من الإسلام، وليس ثمة استثناء بالنسبة للبنوك، فهي لا تستطيع إن تمويل أي مشروع يتناقض مع نظام القيم الأخلاقية الإسلامية، فهي لا تقوم مثلا بتمويل مصنع للخمور أي أنشطة يحرمها الإسلام وتسبب ضررا للمجتمع.

إن اعتماد البنك الإسلامي لصيغ المشاركات العادلة التي تقوم على التعاون بين صاحب رأس المال وطالب التمويل في حالة الربح والخسارة، تجعل نشاطه مميزا عن النظام ألربوي الذي يسعى إلى طلب أعلى سعر فائدة ممكن، دون مراعات لطبيعة المشروعات التي توظف فيها الأموال التي كانت نافعة للإنسان ام ضارة. في حين تخضع لقواعد الإحلال والحرام في الإسلام كل ما يقوم به البنك الإسلامي من نشاطات، والتي تهدف في مجملها الى تلبية حاجات المجتمع السياسية وتحقيق مصالحه العليا.

4. **التكافل الاجتماعي:**

تهتم البنوك الإسلامية بتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع بمختلف السبل وخاصة من خلال صناديق الزكاة التي تمول عن طريق الموارد المتعددة والتي يتمثل أهمها في الزكاة المفروضة شرعا على رأس مال البنك

وإرباحه، كذلك زكاة أصحاب حسابات الاستثمار الذين يفرضون البنك في إخراجها من أرصدتهم نيابة عنهم هذا بجانب الصدقات والتبرعات والهبات التي يتلقاها من الأفراد والمنظمات.

توجه البنوك الإسلامية هذه الموارد إلى مصارفها الشرعية في صورة نقدية او عينية لمختلف الجهات والأفراد المستحقين كالفقراء والمساكين والطلاب والمساجد والجمعيات الخيرية...الخ.

فضلا عن اهتمام إدارة البنوك الإسلامية بالقروض الحسنة الإنتاجية والاجتماعية، العينية والنقدية، والمساهمة في المشروعات الاجتماعية التي تهدف إلى الربح.

إن هذه الأنشطة الاجتماعية التي ينفرد بها البنك هو استرجاع قروضه مع الفوائد في الوقت المحدد, ولذا فان الاعتبار الغالب هو مدى قدرة المقترض على الوفاء بالدين, أما في نظام تقاسم الربح والخسارة أي النظام الإسلامي فان البنك يتلقى عائدا فقط اذ نجح المشروع وحقق ربحا, وبالتالي فان البنك الإسلامي يهتم أكثر بسلامة المشروع, أضف إلى ذلك أن التمويل في هذا الأخير يكون مرتبطا بالاقتصاد الحقيقي المنتج للثروات(سلع وخدمات) عكس ما هو سائد لدى البنوك الربوية(التقليدية), التي تقوم غالبا بتمويل أصول وهمية كالمضاربة على العقود والمشتقات.

المطلب الثالث: علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي.

يعتبر البنك المركزي أعلى سلطة نقدية في البلد، فهو بنك البنوك وبنك الدولة والمشرف على إصدار النقود، والمشرف أيضا على سياسة الائتمان، وكذا الساهر على تنفيذ السياسة الاقتصادية للحكومة.

"البنوك الإسلامية جزء من النظام البنكي، لا تنفصل عن أحكامه أو قواعده ونظمه الإشرافية والرقابية التي يخضع لأحكامها، ورغم أن هناك اختلافات جوهرية بين البنوك الإسلامية وغيرها من المؤسسات البنكية وغير البنكية الأخرى، بحكم خصائص معاملاتها المتميزة وارتباطها بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء، الا أن البنوك الإسلامية تخضع لإشراف نفس الأجهزة البنكية وغير البنكية التي تخضع لها البنوك التقليدية أيضا .ويعد البنك المركزي في أي دولة من الدول، السلطة الأولى التي لها الحق في الوضع والرسم والإشراف على تنفيذ السياسات النقدية بجوانبها المختلفة تتضمن ثالث سياسات فرعية، وهي[1] :

[1] محمود محمد سليم خوالدة، **المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 295, 296.

أ. السياسة الائتمانية.

ب. سياسة سعر الصرف.

ج. سياسة إدارة الدين العام.

فسوف نتطرق في هذا المطلب إلى كل من نماذج العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية:

النموذج الأول: النظام المالي الإسلامي.

يتمثل في البلدان التي قامت بتغيير نظامها المالي والبنكي بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وهو ما يطلق عليه باسلمة النظام البنكي وهي السودان وإيران وباكستان وتقوم العلاقة هنا على التكامل وهي محددة بضوابط وقواعد تتلاءم مع مبادئ نشاط الصرفة الإسلامية [1]

النموذج الثاني: الأنظمة التي تأخذ بعين الاعتبار مبادئ الشريعة الإسلامية

يتمثل في البلدان التي أصدرت قوانين عامة تسمح بقيام البنوك الإسلامية وتنظم حركتها بعيدا عن البنوك التقليدية بوضع الحدود والضوابط وتخصص لها الأجهزة الحكومية التي تشرف على نشاطها وتتأكد من ممارساتها فتضحي العالقة بين البنوك المركزية والبنوك الإسلامية منضبطة لا تثار بين الطرفين أية إشكالات، استنادا لمواد وبنود القوانين الموضوعة التي تأخذ بعين الاعتبار الطبيعة المتميزة للبنوك الإسلامية، كما يتمثل في البلدان التي لم تصدر تشريعا يتضمن إنشاء بنك إسلامي وأفضل مثال هو تأسيس بيت التمويل الكويتي طبقا لأحكام القانون من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزارة المالية مع عدم الإخلال بالأحكام التي استثنيت منها هذه الشركة من أحكام القوانين القائمة والموضحة بهذا النظام والتي تعتبر القانون الصادر بالترخيص في قيام هذه الشركة إقرارا لها. [2]

[1] ا.مسدور فارس. **التمويل الإسلامي من الفقه الى التطبيق لدى البنوك الإسلامية**. دار هومة والنشر التوزيع–الجزائر2007 ص 214.

[2] صورية بوزيدي وفاتح بنونة. **البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي** .مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية. كلية علوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير ام البواقي 2014/2013 ص 93-94.

النموذج الثالث: الأنظمة التي لا تأخذ بعين الاعتبار مبادئ الشريعة الإسلامية

المفهوم الأساسي لطبيعة عمل البنوك الإسلامية مع نصوص القوانين التي ستتعامل وتتعايش معها تلك البنوك، بالتالي وجدت نفسها في مأزق حقيقي نتيجة إخضاعها لأساليب الرقابة التقليدية من قبل البنوك المركزية في الدول التي تعمل بها ومثال ذلك مصر والأردن والبحرين وغيرها من البلدان الأخرى.

النموذج الرابع: نموذج البنك المركزي الإسلامي

يتمثل نموذج البنك المركزي الإسلامي في العربية السعودية من خلال مؤسسة النقد العربي السعودي وهي مؤسسة حكومية تقوم على رأس النظام البنكي في المملكة وفقا أحكام الشريعة الإسلامية فلا يجوز لها دفع أو قبض فائدة أو مباشرة أي عمل يتعارض مع قواعد الشريعة الإسلامية، طبقا لما تقضي به المادة الأولى من مرسومها الملكي رقم 02 لسنة 8218هـ، وتقوم بأعمال بنك الحكومة ومراقبة البنوك التجارية، كما تقوم بتوجيه ومراقبة الائتمان ونسبة السيولة في البنوك.

المبحث الثالث: التمييز بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

قد تتشابه البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في بعض الأوجه باعتبارها مؤسسات مالية، ولكن تتعدد الأوجه التي تختلف فيها البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية، وسوف نتناول في هذا المبحث أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

المطلب الاول: أوجه التشابه بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في خضوعها لرقابة البنك المركزي. وهذا نضرا لمجموعة من الاعتبارات:[1]

1. الاعتبار الأول: إن البنوك لا تتعامل في أموالها فقط ولكن تتعامل في أموال الغير.
2. الاعتبار الثاني: إتباع أعمال البنوك وكبر حجمها ومعاملاتها، يدفع بعض البنوك إلى الدول في مجالات خطيرة، الأمر الذي يستوجب وجود رقابة داخلية وخارجية للبنك.

[1] محمد نضال الشعار **أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي**. هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، الطبعة الأولى. البحرين.2007 ص 56.

تتمثل أوجه الشبه بين المصرف الإسلامي والتقليدي في نماذج الخدمات التي يقدمها لعملائه ولا تنطوي على ائتمان بفائدة من أهمها:[1]

1. **خدمات التحصيل:** وهي الخدمات التي تقدمها المصارف مقابل رسوم مالية وتشمل: خدمات تحصيل الصكوك وتحصيل الحوالات الداخلية الصادرة من العملاء بدفع مبالغ لأشخاص مقيمين بأماكن بعيدة. وأيضا المستندات متعلقة بالعمليات التجارية بين البائعين والمستثمرين وكذلك تقديم خدمة القبول كالخدمة المتعلقة بالتحصيل. وخدمة التحصيل نيابة عن الغير مثل أن تعهد شركة البريد أو الكهرباء إلى المصرف لاستلام قيمة فواتير ما تقدمه من خدمات لعملائها نظير اجر أو عمولة يتقاضاها المصرف مقابل ذلك.

2. **خدمات مصرفية مقابل اجر وعمولة:**

ويشمل الخدمات التي لا يترتب عليها ائتمان بل يقوم بها المصرف في إطار عقد الوكالة أو الكفالة وغيرها، عمليات بيع وشراء الأوراق المالية كالأسهم والسندات بالنسبة للمصرف التقليدي، والأسهم العادية فقط بالنسبة للمصرف الإسلامي. حيث يقتصر على ما يتوافق مع الشريعة الإسلامية فلا يتعامل مع السندات باعتبارها صكوكا تمثل جزء من قرض بفائدة.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

تختلف البنوك الإسلامية عن التقليدية في عدة أوجه وهي: [2]

1. **في النضرة الى النقود:** في البنوك التقليدية بمثابة سلعة يتم الاتجار فيها وتحقيق الربح من الفرق بين سعر الفائدة الدائنة والمدينة وفي البنوك الإسلامية وسيط للتبادل.
2. **الاختلاف في النشأة:** إن نقطة البداية للبنوك التقليدية بعيدا جدا وتعود إلى السنة 1157م. إما البنوك الإسلامية سنة 1963م فقط وانطلاقها الحقيقية كانت سنة 1975م مما يميز تجربة رائدة وحديثة.
3. **الاختلاف في الأهداف:** يهدف المصرف التقليدي إلى تعظيم الثروة الملاك، إلا إن للمصرف الإسلامي

[1] محمد طاهر الهاشمي. **المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**. جامعة 7 أكتوبر مصراته. الطبعة الأولى. ليبيا ص 239.

[2] احمد النجار **البنوك الاسلامية وثرها في الاقتصاد الوطني** مجلة المسلم المعاصر. العدد 24 سنة1980.ص167

أهداف أخرى وهي[1]

- تعظيم ثروة المودعين.
- المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- المساهمة في تحقيق العدالة في توزيع الثروة.
- تقديم الخدمات الإنسانية.
- محاربة الاحتكار والظلم والاستغلال بمنع التعامل بالربا.

4. **معاملة الودائع:** لا يختلف من حيث تصنيف الودائع إلى أجلة وجارية، وإنما يختلفان في طبيعتها إذ يعتبر البنك التقليدي الودائع الجارية أمانة إما المصرف الإسلامي قرضا حسنا ويلتزمان المصرفان بإرجاعهما عند الطلب.

إما الودائع الآجلة في المصرف التقليدي فيقابلها حسابات الاستثمار في المصرف الإسلامي، في حين الودائع الثابتة في المصرف التقليدي يلتزم المصرف بردها إلى المودع مع عائد يتمثل في الفائدة. أما المصرف الإسلامي عكسه غير ملتزم برد الوديعة الاستثمارية أو بضمان عائد محدد.

5. **علاقة بين المصرف وعملائه:**

في المصرف التقليدي علاقة دائن بمدين، أما في المصرف الإسلامي فهي علاقة مضاربة بين صاحب رأس المال(المودعين) ومضارب (المصرف) ويترتب على هذه العلاقة انه بينما يعرف المودع في البنك التقليدي مقدما حجم الدخل المتولد عن الوديعة، فان المودع في البنك الإسلامي لا يمكنه تحديد دخل مودع عن وديعته وذلك لان عملية إيداع امواله في المصرف الإسلامي تخضع لقاعدة (الغنم الغرم) بمعنى أن طرفي العملية يشتركان في الربح أو الخسارة. واشتراك العميل مع المصرف في الخسارة ميزة اختص بها المصرف الإسلامي.

6. **كيفية محاسبة المودعين:**

عندما يقوم العميل بإيداع امواله في المصرف التقليدي فانه يحصل على عائد يحدد سلفا حسب مبلغ الوديعة وفترة الإيداع ومعدل الفائدة المقرر في إطار علاقة الدائن مع المدين، بينما في المصرف الإسلامي فان الودائع تصب في سلة عامة تستخدم في تمويل الاستثمارات المتنوعة، ويدخل العميل في علاقة شراكة مع المصرف في العائد المتحقق فيمن استثمار عائداته.

7. **تنويع أنشطة المصرف:** ينحصر نشاط المصرف التقليدي في الاستثمار المصرفي المتمثل في الإقراض، تتسم أنشطة المصرف الإسلامي بالتنوع والتعدد، فهو يساهم ويدعم الشركات التي تعمل في مختلف

[1] محمد طاهر الهاشمي. مرجع سبق ذكره، ص 241.

أنشطة المباحة، كما انه يقوم بتوجيه جزء من موارده للاستثمار المباشر أصول ثابتة أو منقولة باستخدام صيغ المضاربة أو المشاركة أو المرابحة. في حين يوجه المصرف التقليدي الجانب الأكبر من إيراداته في القروض والأوراق المالية وخاصة السندات.

الجدول رقم (01): الفروق الأساسية بين البنك الإسلامي والتقليدي فيما يتعلق بسياسة التمويل:

البيان	البنك الإسلامي	البنك التقليدي
هدف التمويل	تنمية المجتمع الإسلامي واستثمار امواله بطريقة شرعية تحقق أهداف المجتمع ويأتي الربح في المرحلة الثانية.	الربح في المقام الأول
اخذ وإعطاء الفائدة	محرم	أساسي
شرعية المشروعات	أساسية	غير ضرورية
عدم الوفاء بتسديد القروض	الإعفاء في حالة الأعمار مع عدم الإرهاق والنصف في التحصيل	غير مسموح به مع إجراء تغير إنسانية في حالة العجز عن التسديد.
مدة التسديد	ترتبط بحياة المشروع مع اخذ تعويضا عند تأخير التسديد.	قصير غالب مع اخذ فورية عند التأخير في التسديد
المعيار الأساسي في اختيار المشروع.	الشرعية، النفع الاجتماعي والربح	الربح فقط.
الفئات المستفيدة في التمويل.	كافة الأفراد باختلاف طبقاتهم.	الأغنياء والقادرون ماليا فقط.
الضمانات	ايجابية كافة المشروع+ ضمانات أخرى قانونية شخصية ومادية بالدرجة الأولى	سلبية في الأساس، قانونية + كفاءة المشروع بالدرجة الثانية
تقاسم نتائج الاستثمار	المشاركة في الربح والخسارة	الضمان، الربح والفائدة.
وظيفة المال في البنك	الاستثمار وليس الإيجار، استثمر ولا تؤجر المال	الإيجار، تأجير النقود، المال يولد المال، المتاجرة في الملكية.
تمويل الاحتكارات	محظورة	واردة

المصدر: حسين بلعجوز. مخاطر صيغ التمويل في البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية دراسة مقارنة. مؤسسة الثقافة الجامعية 2009 الإسكندرية ص 122.

المطلب الثالث: أفاق التعاون بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

تأتي في مقدمة مجالات التعاون خدمات المراسلين فالبنوك الإسلامية لا توجد في أي مكان، في الوقت الذي لديها عملاء يرغبون في دفع حوالات أو فتح اعتمادات مستنديه في بلد أخر لا يوجد فيه البنوك الإسلامية، في هذه الحالة ليس أمام البنك المركزي سوى الاعتماد في ذلك على البنوك التقليدية في الدول المعنية.

يمكن للبنوك التقليدية تقديم المساعدة للبنوك الإسلامية في مجال استثمار الفائض لديها فالبنوك الإسلامية تواجه مشكلة السيولة العالية في الأجل القصير في هذا الصدد تقوم البنوك التقليدية بتقديم خدمات للاستثمار السلعي القصير الأجل لمدة أسبوع أو شهر وربما أكثر. وفي ضل هذا النوع من الخدمة يقوم البنك التقليدي بالشراء الفوري لسلعة معينة لصالح البنك الإسلامي مقابل عمولة.

في مجال خدمات البنك الأجنبي فالبنك الإسلامي يحتاج إلى العملة الأجنبية لتغطية حاجة ذاتية لعملائه وذلك في الوقت الذي يمكن فيه بالأجل وبالتالي دخول عنصر الفائدة، فيمكن للبنك التقليدي تقديم المساعدة لمواجهة هذه المشكلة، بحيث يقوم بالإيداع المبالغ بالعملة المطلوبة لدى البنك الإسلامي على أن تصفى الوديعة في نهاية اليوم بالطريقة التي يتفق عليها بحيث لا ينشا أي مديونية لليوم الثاني.

تدخل البنك التقليدي كوسيط وذلك لتوفير ضمانات عند المخاطر المختلفة لصالح البنك الإسلامي الذي يتوفر لديه سيولة تفوق الطاقة الاستثمارية المحلية.

ممارسة البنوك التقليدية للعمل البنكي الإسلامي من خلال نوافذ أو فروع إسلامية، وهي تجربة ناجحة. وفي تزايد مستمر لعدد البنوك الإسلامية الممارسة لهذا العمل وانتشارها في كل أنحاء العالم.[1]

[1] مطهري كمال وسالم عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 42-43.

خلاصة الفصل:

تطرقنا من خلال دراستنا لهذا الفصل الى أبرز المفاهيم العامة الأساسية للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية منذ نشأتها التي كانت عبارة عن بيوت للصيرفة الى ان أصبحت عبارة عن مؤسسات مالية.

كما تطرقنا الى التمييز بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وقد تبين ان الفرق لا يكمن فقط في ان البنوك التقليدية تتعامل بالفائدة وان البنوك الإسلامية تتعامل بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة، لكن بالمقابل هناك اختلافات وفروق جوهرية وخدمات وأساليب تمويلية مقدمة للعملاء، وتعتبر البنوك العصب الرئيسي لأي اقتصاد وطني والتي تعتمد على البنوك كمصدر رئيسي للتمويل، وهذا ما سنبرزه خلال الفصل الثاني من خلال دراستنا لأساليب وتكلفة التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية مع ابراز اقل تكلفة بينهما.

الفصل الثاني: أساليب تمويل البنوك التقليدية والإسلامية

تمهيد الفصل

يعد التمويل من اساسيات ومحرك التشغيل في البنوك بمختلف أنواعها، اذ تعتمد البنوك بصفة عامة على أساليب تمويل مختلفة في منح القروض. في هذا الفصل سنتطرق الى كل أساليب التمويل التي تعتمدها البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

كما سنتطرق أيضا الى تكلفة التمويل التي تعتبر من أحد اهم المعايير التي تعتمد عليها البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، ومن هذا الأساس نسعى الى تحديد تكلفة التمويل المقدمة من طرف هذه البنوك مع ابراز أيهما اقل تكلفة.

المبحث الأول: ماهية التمويل

المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته

يعتبر التمويل من أهم المفاهيم التي تلقى اهتمام واسع من قبل مختلف المؤسسات خاصة التي تهدف إلى توسيع نشاطها، وفيما يلي سوف يتم التطرف إلى تعريف وأهمية التمويل بالنسبة لهذه المؤسسات.

أولا: تعريف التمويل

وردت العديد من التعاريف الخاصة بالتمويل والتي من بينها[1]:

– عرف على انه كل المصادر الضرورية لإنشاء المؤسسة وضمان سير نشاطها، وكذلك توسيعها، أي كل المواد التي تجعل المؤسسة تنتج أكثر في ظروف أحسن، مما يجعلها قادرة على تحقيق تدفقات نقدية؛

– هو مجموع الوسائل والأساليب التي يتم استخدامها لإدارة أي مشروع من أجل تغطية نشاطاته الاستثمارية والتجارية؛

– يعرف التمويل على أنه توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام، غير أن اعتبار التمويل على أنه الحصول على الأموال بغرض استخدامها لتشغيل أو تطوير المشروع يمثل نظرة تقليدية، بينما النظرة الحديثة له تركز على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد[2].

---

[1] خدروش سارة، بولبطينة نزهة، **مصادر التمويل وأثرها على التوازن المالي** –دراسة حالة مؤسسة الخزف الصحي بالميلية–، مذكر ماستر غير المنشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2020، ص 03.

[2] بلكبير زكرياء، مخازني ياسين، **الإدارة المالية ومصادر التمويل في المؤسسة الاقتصادية**، مذكرة ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، الجزائر، 2015، ص 33.

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن التمويل يلعب دور كبير داخل أي مؤسسة من أجل تطوير أنشطتها وتوسيع استثماراتها، لدى وفي سبيل تحقيق هذا الأمر فإنه يجب عليها الحصول على الأموال اللازمة من المصادر التي تراها مناسبة لها والتي تكفل لها تحقيق أهدافها.

ثانيا: أهمية التمويل

تظهر أهمية التمويل في كونه[1]:

- يساهم التمويل في إعطاء الحركة والحيوية الضرورية لتحقيق وتيرة النمو الاقتصادي؛
- يساهم في تفعيل وتنشيط ميكانيزمات الجهاز المصرفي في خلال حركة رأس المال؛
- يساعد المؤسسات على تسوية توازنها المالي؛
- يحقق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية؛
- يساعد على إنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني؛
- يحرر الأموال والموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها؛
- يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي؛

كما تكمن أهمية التمويل في كونه[2]:

- يساهم في تحقيق هدف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات؛
- يحافظ على سيولة المؤسسة، وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية؛
- يساهم في بناء اقتصاديات الدول وخروجها من أزمة المديونية.

من خلال ما تم ذكره سابقا نستخلص أن أهمية التمويل تكمن أيضا في كونه يساهم في تحويل الأفكار إلى مشاريع حقيقية بعد القيام بالدراسة الصحيحة لها، بالشكل الذي يساهم في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

[1] بلكبير زكرياء، مخازني ياسين، المرجع السابق، ص 35.

[2] بن بلقاسم فادية، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة ماستر منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014، ص 29

المطلب الثاني: مصادر التمويل ومحددات اختيارها.

تعددت أنواع ومصادر التمويل مما جعل اختيار التمويل المناسب يتأثر بعدة عوامل، وفيما يلي سوف يتم التطرق إلى هذه المصادر وإلى العوامل المؤثرة فيها.

أولا: مصادر التمويل

تتمثل مصادر التمويل في[1]:

1- **المصادر الداخلية:** نقصد به مجموعة الموارد التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها بطريقة ذاتية دون اللجوء إلى الخارج أي مصدرها ناتج عن دورة استغلال المؤسسة وتتمثل في:

- **التمويل الذاتي:** هو إمكانية المؤسسة لتمويل نفسها بنفسها من خلال نشاطها وهذه العملية لا تتم إلا بعد الحصول على نتيجة الدورة، وهذه النتيجة يضاف إليها عنصرين هامين يعتبران موردا داخليا للمؤسسة هما الاهتلاك والمؤونات، وتتمثل مصادر التمويل الذاتي في:

- **الأرباح المحتجزة:** هي ذلك الجزء من الفائض القابل للتوزيع الذي حققته الشركة لممارسة نشاطها، ولم يدفع في شكل توزيعات والذي يظهر في ميزانية الشركة ضمن عناصر حقوق ملكية الشركة، وقد تقوم الشركة بتخصيص جزء من ذلك الفائض في عدة حسابات مستقلة يطلق عليها اسم احتياطي بهدف تحقيق هدف معين؛
- **الاهتلاك:** هو طريقة لتجديد الاستثمارات، أي أن الهدف من حساب الاهتلاكات هو ضمان تجديد الاستثمارات عند نهاية عمرها الإنتاجي، كما يعرف على أنه التسجيل المحاسبي للخسارة التي تتعرض لها الاستثمارات التي تتدهور قيمتها مع الزمن بهدف إظهارها في الميزانية بقيمتها الصافية؛
- **المؤونات:** هي انخفاض من نتيجة الدورة المالية المخصصة لمواجهة الأعباء والخسائر المحتملة الوقوع أو أكيدة الحصول، كما تعرف على أنها انخفاض غير عادي في قيمة الأصول وعى المؤسسة أن تسعى إلى تفادي الانخفاض.

2- **المصادر الخارجية:** ويتمثل في الحصول على الأموال من المصادر الخارجية، والتي تتمثل في:

- **مصادر قصيرة الأجل:** تلك الأموال التي تكون متاحة للمستثمر أو المؤسسة قصد تمويل فرص استثمارية المتاحة كونها تمثل التزاما قصير الأجل على المؤسسة خلال فترة زمنية أقل من سنة، ويتضمن هذا النوع من التمويل على:

- **الائتمان التجاري:** هو قيمة البضاعة المشتراة على الحساب بغرض بيعها؛
- **الائتمان المصرفي:** يتمثل في القروض التي يتحصل عليها المستثمر أو المؤسسة من البنوك؛

[1] خبابة عبد الله، براهيمي سعيد، **مداخلة بعنوان آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدي**، الملتقى الدول حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية المنعقد يومي 05 و06 ماي 2009، جامعة قسنطينة، الجزائر، ص 6-9.

– **مصادر المتوسطة الأجل:** هو ذلك النوع من القروض الذي يتم سداده خلال فترة تزيد عن سنة، وتقل عن 10 سنوات، وينقسم هذا النوع من التمويل إلى:

- **قروض المباشرة:** يستعمل هذا النوع من القروض في تمويل الأصول الثابتة، وعادة ما يسدد هذا القرض على شكل أقساط سنوية أو نصف سنوية مع وجوب تقديم ضمانات؛
- **التمويل بالاستئجار:** هو عملية حصول العميل على معدات وأدوات من البنوك بدلا من شرائها عن طريق دفع أقساط استئجارها خلال فترة زمنية معينة؛

– **مصادر التمويل طويلة الأجل:** هي عبارة عن تلك الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة وتلتزم بسدادها خلال فترة تزيد عن سبعة سنوات، وتنقسم إلى[1]:

- **الأسهم:** وتعتبر الأسهم أهم أنواع التمويل طويل الأجل تلجأ إليه المؤسسة كأحد البدائل بهدف رفع رأسمالها دون اللجوء إلى القروض بأنواعها، وتمثل الأسهم مقدار الاشتراك في رأس مال المؤسسة، وفي هذه الحالة يقسم رأس مال الشركة إلى أجزاء متساوية في القيمة ، ويسمى كل جزء منها سهم، وعادة ما تكون عبارة عن أوراق مالية مرقمة ليس لها تاريخ استحقاق ، تحمل قيمة تسمى القيمة الاسمية ويتم تحديدها عند الاكتتاب لأول مرة في السوق المصدرة أو السوق الأولية، وله قيمة سوقية يتم تحديدها في السوق الثانوية أو بورصة الأوراق المالية، تتوزع بين نوعي الأسهم العادية والممتازة.
- **القروض:** تمثل عقود رسمية مكتوبة تزيد مدتها عن السبع سنوات، ويتم استعمالها لتمويل تلك الزيادات في الأصول الثابتة، يتم تسديدها حسب أقساط أو خلال نهاية مدة القرض حسب الاتفاق بين المؤسسة طالبة القرض والبنك أو المؤسسة المالية، تتحمل المؤسسة أعباء مالية تتمثل في تسديد فوائد القرض؛
- **السندات:** هو نوع من القروض تلجأ إليه المؤسسة للحصول على الأموال واستعمالها مقابل فوائد سنوية، والسند هو شهادة دين يتعهد بموجبها المالك بدفع قيمة السند كاملة عند تاريخ الاستحقاق مقابل فوائد سنوية، والسند عبارة عن ورقة مالية تمثل دينا طويل الآجل على الشركة المصدرة أو أية هيئة أخرى، وبذلك فحملة السندات ما هم في حقيقة الآمر سوى دائنين بالنسبة للشركة على عكس المساهمون الذين يمثلون ملاكا لتلك الشركة، كما أن لحملة السندات الأسبقية في حالة التصفية وفي توزيع الأرباح.

ثانيا: محددات الاختيار بين مصادر التمويل

توجد العديد من المحددات التي تسمح بالاختيار بين مصادر التمويل وهي[2]:

– ما يفرضه الممولون من قيود أثناء طلب التمويل؛

– ما يفرضه الممولين من مواعيد لتسديد، إذا كان ذلك يتناسب مع التدفقات النقدية؛

---

[1] بقاش وليد، بن دادة عمر، **حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل التقليدية والإسلامية**، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 04، العدد 01، 2019، ص 57، ص 61.

[2] طارق الحاج، **مبادئ التمويل**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 27

- تحديد تكلفة كل نوع من أنواع التمويل، إذ أن لكل مصدر تمويلي تكلفة خاصة به، ولا بد من المقارنة مع العائد المتوقع من الاستثمار؛
- حجم الأموال التي ترغب المنشأة في الحصول عليها وإمكانية تلبيتها من مصادر مختلفة.

المطلب الثالث: مخاطر التمويل المصرفي والعوامل المؤثرة فيها

تتعرض مختلف المؤسسات بمختلف أنواعها إلى عدة مخاطر قد تؤثر على استمراريتها وتحقيق أهدافها، ونفس الأمر ينطبق على المصاريف باعتبارها تنطوي تحت مفهوم المؤسسة، ومن خلال هذا المطلب سوف يتم التعرف على المخاطر التي تتعرض إليها المصاريف باختلاف أنواعها وإلى العوامل التي تؤثر في هذه المخاطر.

أولا: مخاطر التمويل المصرفي

تعرف المخاطر على أنها الانحراف عما هو متوقع، فالمخاطر هي مرادف لعدم التأكد من الحدوث، والمخاطر هي فرصة تأكيد أذى، تلف، ضرر، خسارة، أي هي الخسارة التي تنتج عن حدوث حادث مفاجئ[1].

وباعتبار أن البنك يمارس بشكل عام نشاط المتاجرة بالمال حيث يرتكز نشاطه على قبول الودائع ومنح الائتمان، وهو بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة وأولئك دوي الحاجة إليها، وبالنظر إلى طبيعة نشاط البنك نجد أن المخاطر مفهوم لصيق بالعمليات البنكية وملزم لها، حيث يقصد به احتمال أن يكون التوقع بالعائد المستقبلي خطأ، بما يعني أن المخاطر تتعلق باحتمال ظهور حدث غير مرغوب فيه[2]، وتنشأ المخاطر البنكية عن حالة عدم التأكد المحيطة باحتمالات تحقق أو عدم تحقق العائد المتوقع من الاستثمار أي احتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها، وقد يتعرض البنك إلى نوعين من المخاطر هي[3]:

---

[1] بأحمد ياسمينة، **إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية** –دارسة حالة المصارف الإسلامية الخليجية من 2008 إلى 2017–، مذكرة ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2017، ص 39.

[2] نجار حياة، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازار** –دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية–، أطروحة دكتوراه منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2014، ص 48

[3] وصال محمد الأمين محمد أحمد، **أثر مخاطر التمويل المصرفي على أداء المصارف الإسلامية** –بالتطبيق على بنك فيصل الإسلامي السوداني وبنك الشمال الإسلامي في الفترة من 2003 إلى 2018–، رسالة ماجستير منشورة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة شندي، السودان، 2019، ص 28، 29.

1- المخاطر النظامية (المخاطر العامة): وهي مخاطر تأثر بشكل مباشر على النظام البنكي ككل، لأنها مرتبطة بحالة عدم التأكد والتنبؤ الدقيق بما يستجد من أحداث وتطورات مستقبلية، نتيجة عوامل يصعب التحكم فيها والتي من بينها:

- زيادة التضخم.
- التوجه نحو العولمة البنكية.
- زيادة حدة المنافسة بين المصاريف.

وبالتالي فإن المصاريف تتعرض إلى هذا النوع من المخاطر بسبب متغيرات هامة أدت إلى زيادة المخاطر التي تتعرض لها المصاريف بشكل عام، بحيث لا يمكن من أن تتجنبها لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمالية حصولها.

2- **المخاطر غير النظامية (المخاطر الخاصة):** وتعرف بالمخاطر الخاصة لارتباطها بالمخاطر الداخلية للمصاريف، ويمكن تجنب هذا النوع من المخاطر بالتنويع في المحافظ الاستثمارية للمصرف.

ثانيا: العوامل التي تؤثر في المخاطر البنكية

هناك خمسة عوامل تمارس تأثيرها على المخاطر المصرفية يمكن تلخيصها فيما يلي[1]:

1- **التغيرات القانونية والإشرافية:** تعتبر هذه التغيرات داعمة لمعايير إدارة الائتمان السليمة، كما أن وضع رقابة رسمية على مركز المخاطرة يعكس نوع المعايير التي تلتزم بتطبيقها الإدارة البنكية؛

2- تذبذب العوامل الخارجية: إن التغيرات والتقلبات في أسعار الفائدة وأسعار الصرف، تؤثر بشكل كبير على ميزانية المؤسسات، حيث أنها قد تحول أرباحها إلى خسائر، كما أنها تؤثر على خزينة المصرف، وذلك لأن المصرف حساس للتغيرات في أسعار الفائدة.

3- إن بعض النشاطات المالية للمصرف لا تظهر في الميزانية على شكل أصول أو التزامات بالرغم أن لها أثر واضح على عوائد ومخاطر المصاريف، وتتمثل هذه النشاطات في :

- تلك النشاطات التي تدر أرباحا أو مصاريف دون امتلاك أصول أو خلق التزامات، مثال ذلك عمل المصرف كسمسار حيت يتقاضى أجرا على توفير الأموال لطالبيها دون منح قروض أو الودائع لديه، أو أن يحصل على أجر لقاء قيامه بإدارة النقد دون الحاجة إلى أصول أو ترتيب التزامات.
- التعهدات أو الالتزامات الطارئة، وهو ما يقصد به تعهد المصرف بالقيام بعمل معين مستقلا مقابل أجر يتقاضاه.

[1] نجار حياة، مرجع سبق ذكره، ص 49، 50.

4- **الضغوط التنافسية:** إن البيئة التنافسية التي تعمل بها المصاريف تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على المخاطرة، وعليه فإن المصاريف تعد نفسها لمواجهة المنافسة.

5- **التطورات التكنولوجية:** إن التطورات التي تحصل في حقل تكنولوجيا المعلومات تؤثر على العملية الكلية التي تشمل تحديد وقياس إدارة المخاطر، حيث تعتبر التكنولوجيا من العوامل الرئيسية التي تساهم في تحديد مزايا المنافسة بين المؤسسات المختلفة، كما أن تحليل وإدارة المخاطر مبنيان على أساس معالجة المعلومات.

وبالتالي فإن فعالية وسالمة قرارات البنك تتوقف على قدرته على معرفة المخاطر وتحديد طبيعتها والتكيف معها وهو ما يستوجب من البنك ضرورة معرفة مختلف الأنواع الرئيسية للمخاطر المصرفية وتحديد مصادرها، حتى يتمكن متخذ القرار من الوصول إلى قرارات سليمة وموضوعية.

المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية

المطلب الأول: صيغ التمويل في البنوك التقليدية

تعددت أساليب وطرق التمويل في البنوك التقليدية ومن خلال هذا المطلب سوف يتم التطرق إلى هذه الأساليب والتي تمثلت فيما يلي[1]:

أولا: التمويل المباشر: يعرف أيضا التمويل المباشر بالوساطة المالية، حيث تلجأ وحدات العجز إلى إصدار الأوراق المالية، والحصول على التمويل مباشرة والتي تنقسم إلى أسهم وسندات.

1- **الأسهم:** عبارة عن ورقة مالية تثبت امتلاك حائزها لجزء من رأس مال المؤسسة التي أصدرته، مع الاستفادة من كل الحقوق وتحمل كل الأعباء التي تنتج عن امتلاك هذه الورقة والتي تنقسم بدورها إلى أسهم عادية وممتازة وكليهما مستند ملكية لهما قيمة معينة إلا أن السهم الممتاز يختلف عن السهم العادي في بعض المميزات وهي:

- أولوية حملة الأسهم الممتازة في الحصول على أرباح عند توزيعها.
- أولوية حملتها عند التصفية أو الإفلاس.
- حملتها غير معنيين بالإدارة، والتصويت في الجمعية العمومية.
- إمكانية تحويلها إلى أسهم عادية.

[1] عبلة لمسلف، **الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2006، ص 22، 23.

2- **السندات:** عبارة عن أدوات ائتمانية يتم إصدارها من قبل الحكومة أو المشروعات، والمكتتبون في هذه السندات لا يكونون شركاء في رأس المال، وإنما مجرد دائنين، فهم يتقاضون فائدة بسعر ثابت محدد سلفا، ويستمر حتى انقضاء الدين وتنقسم هذه السندات إلى:

- سندات يتم إصدارها من قبل الدولة.
- سندات من حيث شكل الإصدار (سندات خالية من اسم المستثمر، سندات اسمية تحمل اسم صاحبها)
- سندات طويلة ومتوسطة الأجل وسندات قصيرة الأجل.
- سندات من حيث الضمان (سندات مضمونة بأصول وإيرادات، وسندات غير مضمونة).
- سندات قابلة للاستدعاء حيث تصدر بعلاوة الاستدعاء، وسندات غير قابلة للاستدعاء وهي التي يكون لصاحبها الحق بالاحتفاظ بها إلى حين انتهاء أجلها.

ثانيا: التمويل غير المباشر: هو تحويل الأموال من المقرضين إلى المقترضين من خلال تدخل المؤسسات المالية والبنكية كوسطاء ماليين[1]، لدى تلجأ معظم المؤسسات إلى البنوك التقليدية للحصول على القروض اللازمة من أجل تمويل استثماراتها ومختلف أنشطتها، وتتمثل هذه القروض فيما يلي[2]:

1- القرض حسب النشاط الاقتصادي: يندرج تحت هذا النوع ثلاثة أنواع هي:

- **القرض الاستثماري:** هو التسهيلات الممنوحة إلى المشاريع والمؤسسات الإنتاجية، بغرض توفير متطلبات الاستثمار والإنتاج من عقارات وتجهيزات فنية وتقنية، ومن هنا يتضح أنه قرض استثماري طويل الأجل لأن إيراداته تستحق في الآجال الطويلة.
- **القرض التجاري:** وهو القرض الذي يمنح في شكل تسهيلات مصرفية للعملاء لعمليات التبادل التجاري المحلي والخارجي، كما يقدم هذا النوع إلى المشاريع الصناعية، من أجل تمويل مستلزماتها الجارية كشراء المواد الأولية ودفع أجور العمل وغيرها، وعادة ما يكون هذا القرض قصير الأجل.
- **القرض الاستهلاكي:** هو القرض الذي يحصل عليه أفراد المجتمع من أجل إنفاقهم الاستهلاكي كشراء السيارات وغيرها من السلع المعمرة، حيث يمكن الحصول عليه بسهولة وطبقا لدخل الفرد لأنه يسدد على دفعات شهرية.

2- القرض حسب الفترة الزمنية: وينقسم هذا النوع من القروض إلى الأنواع التالية:

- **القروض طويلة الأجل والمتوسطة:** وهي القروض التي يزيد آجل استحقاقها عن سنة واحدة وقد تصل إلى عشرين سنة، ويمنح هذا النوع لتمويل الأنشطة الرأسمالية كبناء المصانع والمشاريع ذات رؤوس الأموال الثابتة وتقسم فترات التمويل في هذا النوع إلى:

---

[1] بن علال بلقاسم، **مطبوعة دروس في مقياس حلقة حول مواضيع متعلقة بالنظام المالي والأسواق المالية**، 2016، ص 16.

[2] لوراتي ابراهيم، **القروض البنكية وإجراءات منحها، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية** –دراسات اقتصادية–، المجلد 02، العدد 31، ص 200، 201، ص 203.

- **فترة الاستخدام:** هنا يقوم العميل باستخدام مبلغ القرض في الإنفاق على بناء المشروع وشراء التجهيزات اللازمة، بالإضافة إلى تجارب التشغيل الأولى ومصاريف الافتتاح.
- **فترة السماح:** الفترة التي يتم من خلالها إنتاج السلع وتسويقها ثم تحصيل ثمنها، أي هي تلك الفترة التي تغطي دورة واحدة من دورات رأس المال العامل.
- **فترة السداد:** بعد تحقيق المقترض لعائد مناسب يكفيه لسداد التزاماته، تأتي هذه المرحلة، وعادة ما يتم السداد على أقساط دورية تتحدد حسب السياسة الائتمانية المتبعة.

– **القروض قصيرة الأجل:** هو القرض المصرفي الذي لا تزيد فترته الزمنية عن سنة واحدة، ويستغل هذا النوع كثيرا في العمليات التجارية والزراعية القصيرة الأمد، كما تمثل القروض قصيرة الأجل معظم قروض البنوك التقليدية، لأنها ذات عائد سريع ومخاطر أقل، ويمكن تصنيفها إلى:

- **القروض العامة:** هي قروض موجهة لتمويل الأصول المتداولة الإجمالية، ليست موجهة لتمويل أصل معين، وتسمى أيضا بقروض عن طريق الصندوق أو قروض الخزينة، وتتكون من[1]:

✓ **تسهيلات الصندوق:** هي عبارة عن قروض معطاة لتحقيق صعوبات السيولة المؤقتة، أو القصيرة جدا، والتي يوجهها الزبون، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات، فهي إذا ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية تحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض.

✓ **السحب على المكشوف:** هو عبارة عن قرض يقدمه البنك لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة الناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين لفترة أطول نسبيا، قد تصل إلى سنة كاملة.

✓ **القرض الموسمي:** هو نوع خاص من القروض البنكية، وينشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال، بل أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية.

✓ **قروض الربط:** هو القرض الذي يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد لكنها مؤجلة فقط لأسباب خارجية.

- **القروض الخاصة:** هي قروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول، وهناك ثلاثة أنواع من هذه القروض هي[2]:

✓ **تسبيقات على البضائع:** هي عبارة عن قرض يقدم للزبون لتمويل مخزون مقابل الحصول على البضائع كضمان على ذلك بعد تأكده من وجود البضاعة ومن قيمتها ومواصفاتها وطبيعتها.

---

[1] حمدان مسعودة، **أدوات التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية** –دراسة مقارنة لبنك BDL وكالة بوسعادة وبنك AGB وكالة مسيلة–، مذكرة ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015، ص 21، 22.

[2] حمدان مسعودة، المرجع السابق، ص 23.

✓ **تسبيقات على الصفقات العمومية:** تتمثل في اتفاقيات الشراء أو تنفيذ الأشغال لفائدة السلطات العمومية من قبل مقاولين الذين قد يجدون أنفسهم في حاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في يد هذه السلطات ولذلك يتجه المقاولين إلى البنوك للحصول على التمويل الكافي لإنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية.

✓ **الخصم التجاري:** هو تظهير الأوراق التجارية التي لم يحل آجالها بعد تظهيرها تظهيرا ناقلا للملكية إلى البنك الذي يقوم بدفع قيمتها للمظهر، بعد استنزال قدر يمثل فائدة مبلغ الورقة عن مدة ما بين تاريخ الخصم وتاريخ الاستحقاق وتسمى بسعر الخصم مضاف إليه عمولات، وذلك مع التزام المستفيد من الخصم برد القيمة الاسمية للورقة إلى البنك عند عدم استفاء قيمتها من المدين فيها.

- **القروض بالالتزام:** إن القرض بالالتزام أو التوقيع لا تتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون، وإنما تتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على الأموال من جهة أخرى، إي أن البنك هنا لا يعطى نقود ولكن يعطي ثقة فقط، ويكون مضطرا إلى إعطاء نقود إذا عجز الزبون عن الوفاء بالتزاماته عند تاريخ الاستحقاق.

3- القرض من حيث الضمان: يعتبر الضمان الوسيلة الأكثر تأمينا من خطر عدم السداد، لأنه يسمح للبنك باستلام حقوقه عندما يعجز العميل عن التسديد، وينقسم هذا النوع إلى قسمين هما:

- **القروض بدون ضمانات:** يقدم عادة إلى المقرضين المعروفين بجديتهم في التعامل والتزامهم بمقتضيات الاتفاق ومراكزهم المالية القوية.

- **القروض بضمانات:** وهي قروض تعرف باسم ضمانات تكميلية، وهذا النوع من القروض يعتبر الأكثر رواجا في الميدان البنكي حيث يقدم المقترض ضمانا مقابل حصوله على القرض، وينقسم هذا النوع من القروض إلى:

- **قروض بضمان بضائع:** مثل السيارات، الأجهزة الكهربائية وغيرها، ويشترط في البضائع أن تكون سهلة التسويق وعدم قابليتها للتلف، وغيرها من الشروط الأساسية حتى يضمن البنك حقه.
- **قروض بضمان أوراق مالية:** تقبل الأوراق كضمان أصلي، أو ضمان إضافي، وتتميز بقلة مرونتها نسبيا، ويشترط أن تكون هذه الأول مدرجة في البورصة.
- **قروض بضمان رهن عقاري:** يمكن أن تقبل البنوك التقليدية العقارات كرهن إضافي للقروض، حيث يقدم العميل عقارا كضمان، فإذا تخلف العميل عن السداد أصبح العقار تحت تصرف البنك.
- **قروض بضمان المحلات التجارية والصناعية:** تقبل البنوك التقليدية المحلات التجارية أو الصناعية كضمان في حالة ما إذا لم يستطع العميل دفع ما عليه.

المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

يقدم الاقتصاد الإسلامي بدائل تمويلية جديدة على عكس البنوك التقليدية التي تعتمد على القروض، وتتمثل هذه البدائل التمويلية الجديدة فيما يلي[1]:

أولا: التمويل بالمشاركات:

هو أحد الأشكال المتاحة أمام المصرف الإسلامي ويقصد به خلط مال المصرف بمال آخر أو بمال آخرين، بحيث لا يميزان عن بعضهما البعض، وذلك بغرض استخدامه لفترة معينة في عمل سائغ لهم غنمه وعليهم غرمه، ويقسم هذا النوع من التمويل إلى:

1- **المشاركة في رأس المال:** وتكون هذه المشاركة بتقديم صاحب المال ماله إلى شخص آخر لمدة معينة متفق عليها، ليقتسما في نهايتها نتائج المشروع من ربح على حسب ما اتفقا عليه أو خسارة بحسب مساهمة كل منهم في رأس المال، ويمكن لهذه المشاركة أن تكون لتمويل رأس مال ثابت أو رأس المال العامل، كما يسمح للشريك (المصرف، الممول) بالتدخل في إدارة المشروع والاطلاع على جميع أعماله، وكذلك المشاركة في اتخاذ القرارات والجلوس في مجلس الإدارة، وهذا ما يعني أن الممول يتمكن من الرقابة الفعالة التي تساعد في حماية تمويله المقدم.

2- **المشاركة في الأرباح (المضاربة):** هي عقد على الاشتراك في الربح، يكون فيها رأس المال من شخص يسمى صاحب رأس المال (البنك)، والعمل من شخص آخر يسمى المضرب (المشروع)، ويقوم هذا الأخير بالعمل بالمال المقدم، والربح يقسم بين صاحب رأس المال وصاحب العمل بنسبة متفق عليها مسبقا، أما الخسارة فيتحملها صاحب رأس المال، ما لا لم يثبت أن المضارب قد قصر في شروط المضاربة[2]، وينقسم هذا النوع من التمويل إلى[3]:

- **المضاربة المطلقة:** هي أن يدفع صاحب المال إلى آخر دون قيد، كقوله " دفعت هذا المال مضاربا على أن الربح بيننا مناصفة أو ثلاثا، ونحو ذلك"، وهي التي لم تقيد لا بزمان ولا بمكان، ولا بنوع من التجارة، ولم يعن البائع والمشتري فيها.

- **المضاربة المقيدة:** هي التي يدفع فيها رب العمل المال إلى المضارب، وتقيد بالزمان أو المكان، أو نوع من متاع معين بيعا أو شراء، أو هي التي يقيد فيها المضارب بتصرف معين يتفق عليه عند التعاقد، ويمثلها في التطبيق المصرفي المعاصر حسابات الاستثمار المقيدة.

---

[1] الياس عبد الله سليمان أبو الهيجاء، **تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة اليرموك، الأردن، 2007، ص 29، ص 31.

[2] بن غزة هشام، **دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2012، ص 41.

[3] حمدان مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص 39.

3- **المشاركة في الإنتاج:** تكون المشاركة على أساس تقديم الممول للأصول الثابتة، مثل الأراضي البيضاء على أن يقوم شخص آخر بزراعتها والعناية بها واقتسام الناتج فيما بينهما (الممول، المزارع) على حسب النسبة المتفق عليه، ويصلح هذا النوع من التمويل للمشاريع التي تكون بحاجة إلى استثمارات ضخمة في الأصول الثابتة مقابل رأس مال عامل صغير ومثالها مشاريع البترول والكهرباء والطرق والجسور.

ثانيا : التمويل بالبيوع: يتخذ هذا النوع من التمويل عدة أشكال وهي:

1- **بيع المرابحة:** ويقصد بها شراء البنك سلعة ما لحساب عميل قد طلبها منه بعد تحديد أوصافها مقابل ربح معين مسمى أيضا البيع لأمر الشراء، ومن أنواع المرابحة نجد[1]:

- **بيع المرابحة أو الوكالة بالشراء بأمر:** حيث يتفق في هذا النوع طرفان أحدهما هو المشتري والآخر هو البنك، حيث يوكل هذا الأخير من ظرف المشتري بشراء سلعة تكون معينة ومدققة الخصائص والمواصفات والسعر، ويتفقان على زيادة هذا السعر ليأخذ الطرف الثاني (البنك) نظير قيامه بشراء، وهذه الزيادة هي قيمة المرابحة؛
- **بيع المرابحة أو الوكالة بالشراء بأجر:** هو اتفاق بين البنك والعميل على أن يبيع الأول للآخر سلعة بثمنها وزيادة ربح متفق عليه وعلى كيفية سداده، حيث يتقدم العميل إلى البنك طالبا منه شراء سلعة معينة بموصفات التي يحددها هو، وعلى أساس الوعد من قبله بشراء تلك السلعة مربحة بنسبة محددة يتفق عليها، وبعد ذلك يقوم بشراء السلعة ويمتلكها ومن ثم يقوم بعرضها على العميل الذي أمر بشرائها وعليه الالتزام بشرائها بناءا على وعده المسبق، كما أن له الحق في رفضها.

2- **بيع السلم:** هو عقد على موصوف في الذمة بيع مؤجل مقبوض في محل العقد، فهو بيع يتقد فيه الثمن ويتأخر فيه تسليم السلعة لأجل معلوم، أي أن يشتري البنك من العميل بثمن حال سلعة الموصوفة وصفا كافيا مؤجلة التسليم إلى موعد محدد، وللبنك أن يتصرف بالسلعة محل عقد السلم بصورة مختلفة بعد تسليمها، فهو أن يبيعها بنفسه بثمن حال أو مؤجل، وإما أن يوكل العميل بيعها نيابة عنه بأجل أو بدون أجل[2].

3- **بيع الاستصناع:** ومعناه طلب الصنعة كأن يطلب من شخص أن يصنع لك حذاء أو حقيبة أو غير ذلك، وهذا ما يعرف الاستصناع. وبعض الفقهاء قالوا أنه يجب أن يوضع الاستصناع من حيث محل العقد وصفته ووزنه...إلخ، ويذكر أن الناس عملوا بهذا العقد منذ عهد سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام، الذي استصنع خاتما وقيل انه استصنع منبرا. ومن فوائد الاستصناع أنه يشجع الإنتاج والعمل وتشغيل الأيدي العاملة ويزيد النشاط الاقتصادي ويؤمن عملية التسويق، وهذا ما يمكن البنوك الإسلامية بالدخول في عمليات الاستصناع، كمثال

---

[1] حسين بالعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية** –دراسة مقارنة–، مؤسسة الثقافة الجامعية، مصر، 2009، ص 40، ص 42.

[2] ركيبي كريمة، غماري حفيظة، **صيغ التمويل في البنوك الإسلامية** –دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة تيزي وزو 2014-2015–، مذكرة ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بويرة، الجزائر، 2015، ص 55، 56.

يمكن أن تجعل عقود الاستصناع عن طريق امتلاكها المصانع والقيام بالتصنيع، أو أن تكون صانعا ومستصنعا في نفس الوقت، وهو يعرف الاستصناع الموازي وهذا النوع هو أكثر ملائمة لعمل للبنوك الإسلامية[1].

ثالثا: التمويل بالإيجار:

وهو الاسم الذي عرفت به في كتب الفقه الإسلامي، أما البنوك الإسلامية فتطبقه تحت اسم التأجير، ويقصد بهذا النوع من التمويل قيام البنك بشراء التجهيزات والمعدات وتأجيرها للعملاء لمدة معينة مقابل أقساط إيجار شهرية أو نصف سنوية أو سنوية مع بقاء ملكيتها للبنك، أما صيانتها فتكون على المستأجر، مع إمكانية بيعها له في نهاية المدة[2]، وينقسم هذا النوع من التمويل إلى:

1- التأجير التشغيلي: وهي بيع نفع معلوم بعوض معلوم، والتي تعني القيام بشراء أصل من الأصول الثابتة، مثل المباني والأراضي والآلات والمعدات، وذلك بهدف تأجيره إلى الغير بحسب عقود إجارة تتضمن بدل الإيجار والمدة الزمنية للعقد ليعود الأصل بعدها للبنك ليؤجرها مرة أخرى، وعادة ما تكون هذه الأصول هي أصول معمرة وذات قيمة عالية بالنسبة للمستأجر المستهدف، ويحتاجها المستأجر لمدة زمنية محددة وليس بشكل دائم، أو أنها من الأصول التكنولوجية سريعة التغير، التي لا يرغب المستأجر في امتلاكها كونه يرغب في الاستمرار باستخدام الأحدث منها، والأصل في قيام البنك الإسلامي أو المؤسسة المالية المتخصصة في التأجير بهذه العملية هو أن يدرس احتياجات السوق من السلع المعمرة والأصول الثابتة، وخاصة من خلال عملائه، أومن خلال تجميع طلبات العملاء لتمويل سلعة أو أصل واحد، وتوفر الإجارة التشغيلية للمؤجر ضماناً أكيد لأمواله كون الأصل يبقى في ملكيته، وفي الوقت الذي يتخلف فيه العميل عن دفع بدل الإجارة يسحب منه الأصل. كما تمتاز بأنها تمثل تنويعا لمصادر توظيف أموال البنك الإسلامي التي يعاب عليها تركيزها على نوع واحد وهو المرابحة للآمر بالشراء والمضاربة[3]؛

2- **تأجير التمويلي (التمليكي):** هو وسيلة تمويلية تجمع بين صيغتي البيع وصيغة التأجير، ويقوم على أساس اتفاق طرفين على بيع أحدهما للآخر سلعة معينة ويحددان قيمتها تحديدا نهائيا، وبناءا على ذلك تنتقل ملكية السلعة المبيعة إلى المشتري الجديد مباشرة، ولكن تظل العلاقة بينهما محكومة بقواعد الإجارة لحين إتمام المشتري سداد أقساط إيجاريه تعادل قيمة ثمن المبيع المتفق عليه، عند ذلك تنتقل ملكية السلعة نهائيا إلى المشتري، ويصبح له كامل الحقوق عليها، وإذا حدثت أسباب معينة تؤدي إلى فسخ العقد وإنهاء هذه العلاقة، يكون من حق البائع الاحتفاظ بملكية السلعة ويكون المشتري قد انتفع بالسلعة مقابل القيمة الإيجارية المدفوعة[4].

---

[1] حسين بالعجوز، مرجع سبق ذكره، ص 62.

[2] داودي ميمونة، مرجع سبق ذكره، ص 193.

[3] قندوز خالد بن الوليد، رزيق كمال، **واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية** –الإجارة الإسلامية أنموذجا–، مجلة البديل الاقتصادي، العدد 08، بدون سنة، ص 12، 13.

[4] محمد عبد الله بريكان الرشيدي، **عقد الإجارة المنتهية بالتمليك** –دراسة مقارنة في الشريعة الإسلامية–، رسالة ماجستير منشورة، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2010، ص 13.

المبحث الثالث: إجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية.

وتتمثل إجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية كالاتي:

المطلب الأول: إجراءات التمويل في البنوك التقليدية.

تمر إجراءات التمويل في البنوك التقليدية على ثلاث مراحل وهي:

أولا – تلقي الطلبات ودراستها

تمر هذه الخطوة بمرحلتين:

1- تلقي الطلبات:

يتقدم العميل بطلب مرفق بمجموعة من الوثائق الضرورية، ولا يقوم البنك بدراسة الملف ان نقصت أي وثيقة، حيث تتركز طبيعة وعدد الوثائق المطلوبة من البنك على أهمية وطبيعة القرض المطلوب من العميل.[1]

يقدم العميل الطلب سواء على شكل طلب خطي يوضح فيه نوع القرض المطلوب او في شكل نموذج مسحوب من البنك ذاته وهو الامر الغالب في بنوكنا اليوم.

2- دراستها:

بعد تلقي الطلبات يقوم البنك التقليدي بدراسة أولوية لهذه الطلبات وتكون هذه الدراسة الأولوية عموما من جانبين:

أ- **الجانب القانوني:** يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها وسريان نشاطها، مثلا صحة السجل التجاري ونشاط المؤسسة الاستغلال او الاحتلال الشرعي (مقرات المؤسسة)، والتأكد من صحة البيانات المالية والمحاسبية المقدمة للبنك.[2]

ب-**الجانب الاحصائي:** حيث يقوم البنك التقليدي بمراجعة مجموعة من العناصر هي:

- ملف حركة الحساب الجاري للعميل: يبين هذا الملف كل العمليات التي تتم في الحساب الجاري للعميل، فيقوم مسؤول الائتمان بمقارنة تطور حركة رقم الاعمال المستخرج من الوثائق المحاسبية المقدمة من طرف العميل مع رقم الاعمال المحقق.
- الحالة الضريبية: يقوم مسؤول الائتمان بطرح مجموعة من التساؤلات حول الديون الضريبية على العميل طالب القرض، وكذا تسديد العميل لهذه الديون ان وجدت.

---

[1] حمدان مسعودة، مرجع سبق ذكره، ص60.

[2] قروط زهرة، العايدي سعيدة، **تقييم اليات منح القروض في البنوك التجارية**–دراسة مقارنة بين الوكالات BDL، CPA، CNEP–، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماستر تخصص مالية وبنوك، سنة 2014–2015، ص 36.

ثانيا- اتخاذ القرار والتنفيذ.

1- اتخاذ قرار:

يتطلب اتخاذ القرار الدقة الفائقة بما لا يؤثر على توظيف موارد البنك بحيث يتطلب ذلك المعلومات الائتمانية ويتم جمعها من عدة مصادر.

أ- **استعلامات عن العميل(المقترض):** البنك يعمل جاهدا على جميع أكبر قدر ممكن من المعلومات حول تعامليه وسمعتهم الائتمانية، فيهمه جمع المعلومات متعلقة بعملية نشاطه، بأقصر فترة ممكنة.[1]

ب- تشخيص حالة المقترض:

وتكمن في:[2]

- **الشخصية:** تعتبر شخصية العميل من اهم العناصر عند منح القرض ويمكن التعرف عليها من خلال مدى انتظام سداد العميل لديونه، كما يمكن التعرف عليها أيضا من خلال البنوك التي يتعامل معها الموردين الذين يقومون بتوريد اليه، بالإضافة الى مكانة العميل ومركزه الادبي في السوق التجارية وخبرته في العمل الذي يؤديه وسمعته التجارية.
- **المقدرة:** تعني دراسة قدرة العميل على مباشرة اعماله وادارتها بطريقة سليمة بحيث تضمن للبنك سلامة استخدام المقدمة له، وبالتالي سداد الديون في مواعيدها، ويعتبر هذا من اهم الاعمال الفنية للباحث الائتماني والذي يعتمد على خبرته والأساليب التي يستخدمها في الحكم على مقدرة العميل على الدفع.
- **رأس المال:** يجب ان يتمتع العميل براس مال مناسب لإمكانية استرداد البنك لمستحقاته وأيضا تمتعه بمركز مالي سليم، وتقوم البنوك بدراسة وتحليل القوائم المالية للعميل للتأكد من سلامة مركزه المالي، ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها للحكم على المركز المالي:
  - ✓ نسبة حقوق الملكية في الأصول الثابتة.
  - ✓ نسبة التداول.
- الضمانات: تعتبر الضمانات البنكية وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها للحصول على قروض من البنك، هذا جهة ومن جهة ومن جهة أخرى هي أداة اثبات حق البنك الى الحصول على أمواله التي أقرضها بالطريقة القانونية، وذلك في حالة عدم تسديد العملاء او الزبائن لديونهم.

[1] قروط زهرة، العايدي سعيدة المرجع السابق، ص 36.

[2] أسامة حريزي، بلال حليتيم، الية منح القروض في البنوك التجارية-دراسة حالة منح القرض استغلال لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية حمام الضلعة-مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية سنة 2017-2018، ص 20.

والضمان الذي تؤخذ من العميل قد تكون عينيا وهي عبارة عن أشياء مقدمة للبنك تتمثل في السلع والتجهيزات او شخصية وهي عبارة عن تعهد يلتزم بموجبه شخص ثالث بتسديد القرض في حالة عدم قدرة المقترض علة الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق.[1]

ويمكن للبنك ان يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض وياخذ الضمان العيني أحد الشكلين: الرهن العقاري، والرهن الحيازي، ويفصل البنك الضمان الذي يمكن تحديد قيمته وتحويله الى نقدية بسهولة.[2]

ت-الدراسة المالية للمؤسسة وللمشروع:

- **التحليل المالي للمؤسسة:** بناءا على الوثائق المالية والمحاسبية، ممثلة في الميزانيات الفعلية او التقديرية وكذا جداول حسابات النتائج الفعلية (التقديرية)، تتم عملية التحليل والتشخيص للوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة من خلال حساب جملة من المؤشرات المالية، التي من شأنها ان تعطي للبنك فكرة واضحة عن الصحة المالية للعميل واستغلاله المالي وقدرته على الوفاء ومردوديته المالية وربحيته بشكل عام.
- **دراسة المشروع:** وهي دراسة تهدف أساسا الى الوقوف على نتائج اعمال العميل مستقبلا انطلاقا من التنبؤ بواقع اعماله لان التحليل المالي لا يعتبر كاف لتحديد جميع مخاطر التسديد، وأيضا تحديد وزن المؤسسة في السوق ونصيبها في القطاع سواء على المستوى الداخلي او الخارجي[3]، فضلا عن مدى توفرها على الإمكانيات المادية والبشرية القادرة على التوغل في السوق بقوة، ومدى مواكبتها للتكنولوجيا المعاصرة، بهدف التيقن من قدرة العميل على زيادة وكسب أسواق جديدة لمنتوجه[4].

2- التنفيذ:

بعد الدراسة الميدانية والتفصيلية لطلب القرض من جميع النواحي، يتوصل البنك الى نتيجة نهائية سواء كانت هذه النتيجة إيجابية او سلبية، فاذا كانت سلبية فان البنك يرفض تقديم القرض للعميل مع ذكر أسباب التي أدت الى ذلك، وإذا كانت إيجابية أي ان البنك وافق على تقديم مبلغ القرض للعميل، وهذا ما يسمى بعملية التنفيذ.

---

[1] لوراتي إبراهيم، القروض البنكية وإجراءات منحها، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية -دراسات اقتصادية-،جامعة الاغواط.ص205.

[2] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع الإشارة الى التجربة الجزائرية، ديوان مطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، ص 156

[3] قروط زهرة، العايدي سعيدة المرجع السابق، ص 37.

[4] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 153

ثالثا- المتابعة:

وهي التحقق من استخدام الائتمان الممنوح في الغرض المخصص من اجله.

1- أهداف المتابعة:

الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان من حسن سير المنشأة، وعدم حدوث أي تغيرات في مواعيد سداد القرض وتهدف أيضا لتقليل من المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها القرض، لذلك نجد البنك حذر جدا في مجال تحديد كيفية صرف القرض ومتابعة ذلك بكل دقة[1].

2- أسباب المتابعة:

وتتم من خلال أسلوبين:

أ- المتابعة الميدانية: وتهدف الى التأكد من حسن سير الأداء الائتماني للبنك وقدرة البنك على استرداد أمواله الممنوحة للعملاء، وتستخدم هذه الطريقة عدة طرق أساسية منها:

- ✓ الزيادات الشخصية بواسطة مندوب المتابعة للبنك.
- ✓ الفحص الدوري للحسابات والقوائم المالية للمؤسسة.
- ✓ المؤتمرات واللقاءات الدورية.

ب- المتابعة الكتابية: حيث تتم عن طريق التقارير الدورية التي يطلبها البنك من العميل والتي تمثل عموما في القوائم المالية، وكذا التقارير التفصيلية عن المصروفات والمبيعات والايرادات.

المطلب الثاني: إجراءات التمويل في البنوك الإسلامية.

تتميز البنوك الإسلامية بين إجراءات التمويل حسب طبيعة صيغة التمويل المقدم على أساس كيفية تحديد الربح، وذلك الى ثلاث اقسام رئيسية والمتمثلة فيما يلي:

أولا- إجراءات التمويل الطويل الاجل:

تنقسم الى إجراءات التمويل بالمضاربة وإجراءات التمويل بالمشاركة.

1- إجراءات التمويل بالمضاربة:

يكون التمويل عن طريق المضاربة في البنوك الإسلامية على أساس المشاركة في الربح بين البنك المضارب وفق الخطوات التالية:

- يتقدم العميل المضارب الى البنك بدراسة جدوى اقتصادية للمشروع الذي يود تمويله موضحا فيه طبيعة المشروع، التكلفة الجزئية والكلية المتوقعة والعائدات الجزئية والكلية للمشروع.

[1] لوراتي إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص 210.

- يتم دراسة الطلب من قبل البنك من حيث دراسة سوقية للمشروع للتأكد من مطابقتها لواقع السوق، والتأكد من مدى ربحية المشروع وإمكانية استعادة التمويل المقدم في المدة المحددة، بالإضافة الى التأكد من السيرة الذاتية للعميل المضارب ومدى التزاماته السابقة.
- على ضوء التقرير الذي يقدمه البنك للمسؤولين عن التمويل تصدر الموافقة على التمويل وشروطه ومقداره ونسبة الأرباح، وفيما إذا كان التمويل يتطلب تقديم ضمانات عينية او كفالة شخصية من العميل المضارب في حالة الخسارة الناتجة او التقصير او المخالفة.
- يفتح حساب خاص للعملية (المضاربة/اسم العميل) يتم الصرف منه على المشروع، ولإيداع الواردات فيه ولتصفية العملية عن طريقه.
- تتم متابعة العميل المضارب اثناء فترة المضاربة من طرف البنك عند عملية البيع والشراء الرئيسية، إضافة الى متابعته خلال فترات زمنية مناسبة للتأكد من سيرورة عملية المضاربة حسب الخطة المتفق عليها.
- يقدم العميل المضارب حساباته للبنك والتي تشمل على مقدار على ما سحب من الحساب لتمويل المشروع بمختلف مراحله، وموارده لحساب المضاربة من أموال المرفقة مع الوثائق الضرورية، وبعد تدقيق هذه الحسابات تتم الموافقة على تصفية النهائية حيث يسترد البنك راس ماله المدفوع.[1]

2- إجراءات التمويل بالمشاركة:

تقوم عملية المشاركة في البنوك الإسلامية سواء كانت مشاركة ثابتة في رأس مال مشروع ما او مشاركة متناقصة منتهية بالتمليك فهي تتم وفق الخطوات التالية:[2]

- يتقدم العميل بطلب التمويل بالمشاركة مرفوق بالوثائق الضرورية التي تخص العملية المراد تمويلها، إضافة الى دراسات الجدوى خاصة إذا كانت عملية المشاركة تخص مشروع جديد.
- يقوم البنك بدراسة الطلب وجمع المعلومات الضرورية والبيانات اللازمة لتقييم العميل المتقدم والعملية المراد تمويلها.
- يقوم البنك باتخاذ القرار المناسب فاذا كان القرار بالرفض او التأجيل فانه يخبر العميل بذلك، اما إذا كان القرار بالقبول فانه يعلم العميل بالحضور لتوقيع العقد الذي يتضمن جميع شروط المشاركة.
- تبدأ مرحلة التنفيذ بعد توقيع العقد، والتي يقصد بها تقديم كل طرف حصته من رأس المال المتفق عليه في العقد، ويتم غالبا فتح حساب جاري باسم المشاركة في البنك ثم يبدأ العميل المشارك بالعمل واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المشروع او العملية.
- يقوم البنك بعملية المتابعة لمالها من أهمية وضرورة للمحافظة على أموال البنك واموال المودعين.

[1] سارة بن حيزية، اساسيات الصيرفة الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير، جامعة ام بواقي، سنة 2011-2012، ص 64،65.

[2] شوقي بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن،2013،ص 171.

ثانيا- إجراءات التمويل متوسط الأجل:

وتنقسم الى:

1- إجراءات التمويل بالإجارة:

تتم عملية التمويل بالإجارة في البنوك الإسلامية بطريقتين رئيسيتين هما الاجارة العادية والاجارة المنتهية بالتمليك:

أ- إجراءات التمويل الاجارة العادية: ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- يقوم البنك بشراء سلعة بغرض التأجير سواء طانت هذه السلعة عقارا او منقولا.
- يتقدم العميل بطلب تأجير السلعة من البنك.
- يقوم البنك بدراسة الطلب وإقرار الموافقة على التقرير بشروط معينة.
- يقوم البنك بتسديد أقساط الاجارة في الوقت المتفق عليه.
- في نهاية مدة التأجير يرجع العميل للبنك السلعة المؤجرة.

ب-إجراءات التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك:[1]

- يقوم البنك الإسلامي (المؤجر) بشراء أصول ثابتة محددة بطلب من العميل (المستأجر) .
- يقوم البنك الإسلامي بتأجير هذه الأصول إلى العميل.
- تحتسب الدفعات الايجارية على فترة التعاقد وتأخذ بعين الاعتبار ثمن الشراء وقيمة الأصل، وهامش الربح المناسب.
- يبقى البنك الإسلامي مالكاً للأصول المؤجرة طيلة فترة الإيجار، حتى تمام سداد أقساط الإجارة ثم تنتقل الملكية للعميل.

2- إجراءات التمويل بالإستصناع:[2]

- يقدم العميل طلب للبنك لتصنيع ما يريده بدقة مع بيان تكلفته المتوقعة وتقديم عرض سعر من أحد الصانعين.
- يقوم البنك بدراسة الطلب وإمكانية تنفيذه وقدرة العميل على السداد وأخذ قرار التمويل بعد استيفاء جميع المتطلبات من ضمانات وكفالات.
- إبرام عقد الاستصناع مع تحديد المواصفات والثمن والفترة الزمنية المتوقعة للإنجاز المصنوع مع مراعاة شروط التمويل.
- إبرام عقد الاستصناع الموازي مع الصانع الذي يختاره البنك بما يتضمن تفاصيل المصنوع بدقة والثمن وطريقة الدفع و وقت التسليم.

---

[1] ماضي بالقاسم، **التمويل بالإجارة كأداة متميزة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** -دراسة حالة بنك البركة الجزائري-، دراسة، جامعة عنابة، ص7.

[2] https://zaytonah.ps/service/1

- متابعة التنفيذ والإشراف ضمن سياسات البنك.
- دفع ثمن الاستصناع للصانع حسب مراحل الانجاز وحسب الاتفاق.
- استلام المصنوع من الصانع وتسليمه للمستصنع وتحصيل الثمن طبقاً للعقد، يمكن دفع الثمن كليا او تقسيطه الى أقساط معلومة لأجال محددة.

ثالثا: إجراءات تمويل طويل الاجل.

وتنقسم الى:

1- إجراءات التمويل بصيغة المرابحة:

نلخص الخطوات التنفيذية لصيغة المرابحة في النقاط التالية:[1]

أ- تقديم العميل بالطلب للبنك الإسلامي:

يقوم العميل بالتقدم الى البنك الإسلامي طالبا قيام البنك بشراء سلعة معينة يحدد له مواصفاتها بدقة كاملة، كما يحدد له مصادرها والتوقيت اللازم للحصول عليها، والسعر المناسب لشرائها.

ب-دراسة البنك للطلب:

في هذه المرحلة يقوم البنك بالاستعلام عن السلعة للتأكد من توافرها بالكمية المطلوبة وبالمواصفات المطلوبة وبالسعر المحدد، ويمكن الحصول عليها في التوقيت المحدد، وعدم وجود أي موانع قانونية او غير قانونية في إتمام عملية البيع والشراء.

ت-توقيع عد الصفقة:

في هذه المرحلة يقوم البنك والعميل بتوقيع عقد المرابحة التي يتضمن قيام البنك بشراء السلعة المطلوبة، وتعهد ووعد العميل بشراء السلعة من البنك الإسلامي عندما يوفرها البنك له، وإقرار العميل بسلامته واهليته للتعاقد، وعدم وجود أي موانع لديه تبطل الصفقة.

ث-قيام البنك بشراء السلعة:

يقوم البنك بالاتصال بالمورد الذي كان عرضه مناسبا والحصول منه على السلعة ودفع ثمنها له، ويحق للبنك مطالبة المورد بتقديم مجموعة مستندات تثبت صلاحية السلعة او البضاعة المشترات ومطابقتها للمواصفات حتى لا تحدث خلافات بين البنك وبين عميله عند استلامه للسلعة.

ج- استلام العميل للسلعة:

يقوم العميل باستلام السلعة من البنك أي مستندات البضاعة خاصة ما اذا كانت مستوردة من الخارج، او ان يتفق البنك مع المورد على ارسال البضاعة الى مخازن العميل بعد أخذ الضمانات اللازمة.

ح- تحصيل البنك لقيمة البضاعة:

[1] سارة بن حيرز، مرجع سبق ذكره، ص 93-94،

يصح ان يكون الثمن فورا في بيع المرابحة، كما يصح ان يكون تحصيل الثمن على أقساط او دفعات، ويتوقف هذا الأمر على نوع البضاعة ومدى القدرة المالية للعميل ووفرة الأموال لديه ورغبة البنك في اعطاءه تيسيرات إئتمانية.

2- إجراءات التمويل بصيغة السلم:

نلخصها في الخطوات التنفيذية التالية:

- تقديم العميل بطلب للبنك الإسلامي.
- دراسة البنك للطلب والموافقة عليه.
- ابرام عقد بيع السلم (تسليم الثمن فورا).
- ينتظر البنك الى وقت تسليم السلعة ثم يقوم ببيعها.
- تسليم السلعة وفق المواصفات المطلوبة وفي الآجال المحددة.
- يقوم البنك ببيع السلعة والحصول على رابح ناتج عن الفرق بين سعر البيع وسعر الشراء.

المطلب الثالث: مقارنة بين إجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

بعد تطرقنا الى إجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية في المطلبين السابقين، نقوم في هذا المطلب بالمقارنة بينهما، وذلك من خلال ثلاث عناصر أساسية والمتمثلة فيما يلي:[1]

1. مقارنة من حيث الدراسة المبدئية:

من خلال ما سبق ذكره في المطلبين سالفي الذكر يمكننا الإستنتاج بأنه لا توجد اختلافات جوهرية بين الدراسة المبدئية للطلبات في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، من حيث مكونات ملف التمويل والشروط الأساسية الواجب توافرها، يبقى جوهر الخلاف يتجلى في مشروعية المشروع المراد تمويله بحيث تشترط البنوك الإسلامية أن تكون المشاريع الممولة بعيدة عن كل الشبهات.

2. مقارنة من حيث اتخاذ القرار والتنفيذ:

تعتمد كل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية في اتخاذ قرار التمويل للمشاريع المراد تمويلها على مجموعة من الدراسات تتلخص في: دراسة العميل طالب التمويل، من خلال مستوى أخلاقه وشخصيته و كفاءته في إدارة المشروع، إضافة الى الدراسة المالية للمؤسسة والمشروع التي تتم قبل دراسة الضمانات المقترحة من العميل طالب التمويل، و الهدف من ذلك هو دراسة جدوى المشروع وربحيته، فالضمانات ليست الا تابعة للمشروع لا مبررة له، كما انه يمكن للبنك الاستغناء عن طلب الضمانات العينية في حالة اطمئنانه لمردودية المشروع و كذا

[1] شوقي بورقبة، مصدر سبق ذكره، ص 171

اخلاقيات صاحب المشروع بدون ان يكون في ذلك مخالفة قانونية، و يشترط ان يكون قرار التمويل مبنيا على تحليل دقيق و دراسة موضوعية لمخاطر المشروع، و هذا ما يؤكد عدم وجود اختلافات جوهرية بين كيفية اتخاذ القرار في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

3. مقارنة من حيث المتابعة:

تختلف طبيعة المتابعة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية باختلاف صيغ التمويل المعتمدة من طرف هذه البنوك، وبالأخص إذا كانت صيغ التمويل المستعملة في البنوك الإسلامية متمثلة في صيغة المشاركة في الربح والخسارة حيث تصبح للمتابعة أهمية بالغة، وذلك لمدى ضخامة الخطر المحيط بعملية التمويل، وخاصة إذا علمنا بأن البنوك الإسلامية تتحمل الخسائر مع عملائها حسب نسبة المساهمة في المشاريع الممولة، وذلك في حالة التمويل بالمشاركة، وتتحمل البنوك الإسلامية كل الخسائر المالية في حالة التمويل بصيغة المضاربة.

ويمكننا تلخيص هذه النقاط من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (02): مقارنة بين إجراءات التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

عنصر المقارنة	إجراءات التمويل في البنوك التقليدية	إجراءات التمويل في البنوك الإسلامية
الدراسة المبدئية	ترتكز على دراسة ملف القرض من الجوانب القانونية والإدارية	نفس الشيء بالإضافة إلى شرط مشروعية العملية الممولة
اتخاذ القرار والتنفيذ	ترتكز على دراسة ثلاث نقاط أساسية تتمثل في دراسة العميل ودراسة المؤسسة والمشروع وكذا دراسة الضمانات	نفس الشيء بالإضافة إلى تركيز الدراسة على أخلاق العميل خاصة في صيغة المضاربة والمشاركة نظرا لضخامة المخاطر
المتابعة	تكون المتابعة عموما كتابية ولا تتم المتابعة الميدانية إلا في القروض الضخمة والطويلة الأجل	تعتبر المتابعة مرحلة جد أساسية فيما يخص عملية التمويل بالمشاركة والمضاربة نظرا لكبر حجم المخاطر وبالتالي تكون المتابعة الميدانية جد ضرورية
الضمانات	تتمثل الضمانات المطلوبة عموما في الرهن الحيازي في حالة قروض الاستغلال والرهن العقاري والضمانات الشخصية في حالة قروض الاستثمار	تعتمد البنوك الإسلامية على نفس الضمانات
حالة التوقف عن الدفع	يقوم البنك التقليدي بالرفع من سعر الفائدة	يجوز للبنك الإسلامي بزيادة هامش الربح

المصدر: شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص 177

خاتمة الفصل:

تعرفنا في هذا الفصل على التمويل بداية من التعريف الى الأهمية مرورا بالمصادر والعوامل المؤثرة على اختيار التمويل، كما تطرقنا الى عقود الاستثمار الشرعية كالمضاربة والمشاركة والمرابحة بالإضافة الى صيغ التمويل التقليدي التي تتمثل في صيغ التمويل المباشر والتمويل الغير مباشر.

اما فيما يخص إجراءات التمويل في البنكين متماثلة إلى حد ما حيث تمر عملية التمويل من خلال ثلاث مراحل أساسية تتمثل في الدراسة المبدئية للطلبات كمرحلة أولية والتي تتضمن شروط معينة ثم تليها مرحلة اتخاذ القرار والتي تعتمد على مجموعة من الدراسات تتضمن العميل طالب التمويل بحد ذاته وذلك من خلال أخلاقه وكفاءته وكذلك دراسة المشروع المراد تمويله من جميع النواحي خاصة المالية منها، وأخيرا تأتي مرحلة المشروع الممول.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية حول أساليب التمويل التقليدي والإسلامي

دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA وكالة بومرداس.

تمهيد الفصل

ان مقارنة أساليب التمويل بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي ليس بالأمر الهين ولا هو سهل كما يعتقد البعض، خاصة ان كان التعامل على مستوى الميداني كما هو الحال في هذا الفصل.

بعدما رأينا مقارنة بين صيغ التمويل التقليدي والإسلامي دراسة نظرية، سوف نرى في هذا الفصل مقارنة دراسة تطبيقية في استقطاب الطلبات عليهما ودراسة الملف الخاص بكل تمويل.

فقد اخترنا لهذه الدراسة كنموذج لدراسة التطبيقية بنك الوطني الجزائري–وكالة بومرداس 645، وستكون دراستنا في هذا الفصل وفق المبحثين التاليين:

- المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس 645
- المبحث الثاني: المقارنة بين ملفات وطلب التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي.

المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس 645

يعتبر البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك التي ظهرت بعد الاستقلال، وهو من أبرز العناصر في الجهاز البنكي الجزائري وذلك لما له من دور في تمويل الاقتصاد.

فقد تمكن البنك الوطني الجزائري أن يحتل مكانة هامة ويحقق نتائج جيدة بفضل خدماته المعرفية ووكالاته المنتشرة عبر الوطن، وعليه سوف يتم من خلال هذا المبحث تقديم البنك الوطني الجزائري.

المطلب الأول: تعريف ونشأة البنك الوطني الجزائري

البنك الوطني الجزائري هو بنك تجاري أنشأ بتاريخ 13 جوان 1966 بمرسوم حكومي رقم 66-178، وهو يعتبر أول البنوك التجارية التي تم تأسيسها في الجزائر على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري، وكدا التشريع الذي يخص شركة التضامن ما لم تتعارض مع القانون الأساسي المنشأ لها.

ولقد أسس ليعمل كبنك للودائع القصيرة والطويلة الأجل كما وجد لكي يكون أداة لتحقيق سياسة الحكومة في التخطيط المالي بوضع قروض على المدى القصير والمساهمة مع هيئات أخرى لوضع قروض طويلة ومتوسطة الأجل، إذ يقوم بالعمليات المصرفية المالية والعمليات المصرفية التقليدية لتمويل القطاع العمومي صناعيا وزراعيا.

يعتبر البنك الوطني الجزائري أقدم بنك وطني، يحتوي على ما يقارب 200 وكالة باختلاف فئاتها (وكالة رئيسية، وكالة من الصنف أ، وكالة من الصنف ب، وكالة من الصنف ج)، حيث يتم تصنيف الوكالة على أساس رقم الأعمال، حجم الوكالة وعدد عمالها، حجم المعاملات وغيرها، كما يحتوي على أكثر من مليون ونصف حساب الشيء الذي يمنحه مكانة رئيسية على مستوى الجهاز المصرفي الجزائري.

المطلب الثاني: التعريف بوكالة بومرداس 645 وتقديم هيكلها التنظيمي

أولا: تعريف وكالة بومرداس 645

تعتبر وكالة بومرداس وكالة رئيسية نظرا للأعمال الهامة التي تقوم بها، تحمل وكالة بومرداس رقم 645 وتم إنشائها مباشرة بعد إنشاء البنك الوطني الجزائري، ويقع مقرها بشارع ابن باديس في مدينة بومرداس، تضم حوالي 35 موظف موزعين على مختلف مكاتب ومصالح البنك.

ثانيا: تقديم الهيكل التنظيمي لوكالة بومرداس 645

تتألف الوكالة من عدة أقسام وهي:

1- **الإدارة العامة:** وتتكون من:
- المدير العام.
- المدير المساعد.

2- **قسم النشاط الإداري:** وهو تحت إشراف المدير مباشرة ويشمل بدوره:
- المستغل الرئيسي.
- المكلفون بالدراسات.
- عملاء استلام المال.
- معلومات تجارية.
- أهداف الاستغلال.
- مراقبة القرض.

3- **قسم دراسة وتحليل الأخطار:** ويضم كل من:
- الخلايا 1، 2، 3.
- المكلفون بالدراسات.
- المكلفون بالدراسات حسب وظيفة وحجم فعالية الفرع.

4- **قسم السكرتارية:** ويشمل عدة فروع:
- رئيس المصلحة.
- فرع المنازعات القانونية.
- فرع حافظة الأوراق التجارية.

وهذا القسم يشرف عليه المدير المساعد مباشرة كما يمكن للمدير العام التدخل في حالة اللزوم.

5- **قسم العمليات على الصندوق:** وله أيضا فروع خاصة به:
- رئيس المصلحة.

- فرع الشيكات.
- فرع الواردات.
- فرع تحويل الأموال.
- فرع المقايضة والديون.
- فرع الأيام المحاسبية.
- الإحصاء والتحقيق.

والمدير العام هو المشرف المباشر على هذا القسم.

6- **قسم العملات التجارية الخارجية:** ويشمل مصلحة وفرعين وهم:

- مصلحة التوظيف والحسابات بالعملة الصعبة.
- فرع التحويل والتصريف للعملة.
- فرع الاعتمادات المستندية.

7- **قسم الصندوق الرئيسي:** ويشمل:

- رئيس المصلحة.
- المكلف بالصندوق الرئيسي (الدينار الجزائري).
- المكلف بالصندوق الرئيسي (بالعملة الصعبة).
- المكلف بالصندوق (CN).
- مرافق الحراسة.
- سائق السيارات المدرعة.

8- أمانة المدير:

- مكتب التوجيه، العمل التلكس، مجمع الهاتف الرئيسية، عمال البنك.

والشكل الموالي يوضح الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري –وكالة بومرداس 645:

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري –وكالة بومرداس–**645**–

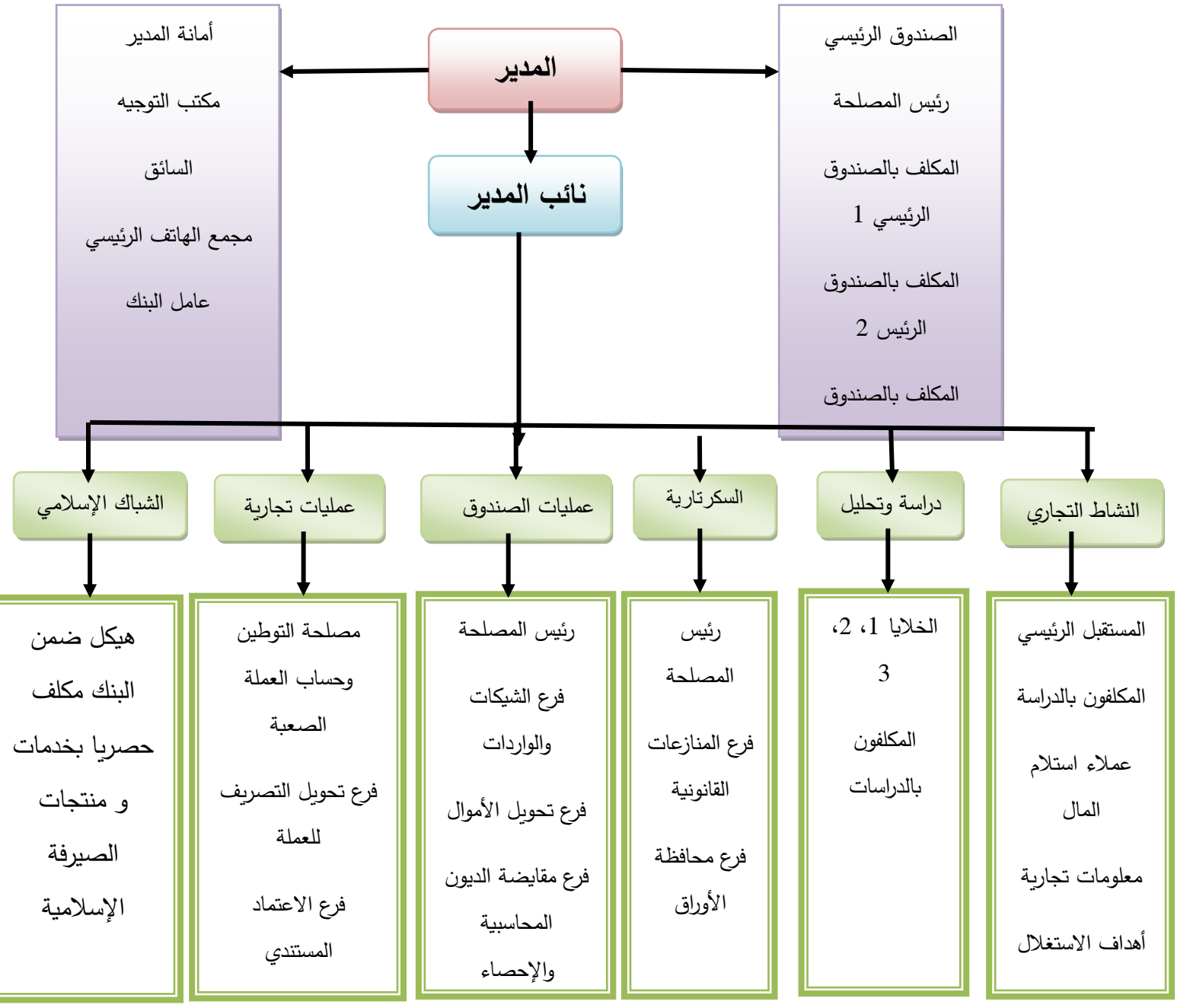

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة بومرداس.

المطلب الثالث: صيغ التمويل المقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس 645–

يعتبر النشاط التمويلي الركيزة الأساسية للبنك الوطني الجزائري، إذ نجده يجمع بين التمويل الكلاسيكي والتمويل الإسلامي، وفيما يلي سوف يتم التطرق إلى هذه الصيغ بعد قيامنا بإجراء دراسة حالة على مستوى وكالة بومرداس 645.

أولا: صيغ التمويل الكلاسيكية

تمثلت صيغ التمويل الكلاسيكية لدى البنك الوطني الجزائري وذلك على مستوى وكالة بومرداس 645 فيما يلي:

– قروض عقارية: تقدم هذا النوع من القروض والتي هي الغالب طويلة الأجل إلى العملاء وذلك بهدف شراء أراضي أو سكنات، ويتم تسديدها عن طريق أقساط أو دفعة واحدة، بالإضافة إلى أنها تكون مضمونة بالعقار، أي في حالة عدم قيام العميل بدفع ما علية من أقساط فإن ملكية العقار تصبح ملك للبنك؛ ومن أمثلة هذا النوع من القروض نجد:

- تمويل مسكن جاهز؛
- تمويل مسكن مبني على مخطط؛
- تهيئة مسكن؛
- شراء مسكن ريفي أو مسكن في المدينة.

– قروض الاستثمار: هي قروض توجه لتمويل المشاريع عقب تأسيس مؤسسة، أو قصد إعادة تحديد وتوسيع الأصول الثابتة من وسائل إنتاج ومعدات أو عقارات (أراضي، مباني تجارية أو صناعية)، وتتميز هذه القروض بطول مدتها و بمبالغها الضخمة، وأسعار فائدة مرتفعة، وعادة ما تكون عملية الدفع على شكل أقساط وتمنح بمقابل رهن عقاري؛

– قروض استهلاكية: هي عبارة عن قروض متوسطة الأجل لا تتجاوز مدته 5 سنوات، يقدم للعميل بغرض تمويل الاحتياجات الشخصية الاستهلاكية ومن القرض الاستهلاكية التي يقدمها البنك الوطني الجزائري على مستوى وكالة بومرداس 645 نجد:

- تمويل المعدات؛
- تمويل السيارات.

– قروض الاستغلال: وهي قروض قصيرة الأجل، وتعتبر من القروض الأكثر تداولا من قبل المؤسسات، إذ تهدف إلى تغطية مختلف الاحتياجات الناجمة عن العملية الاستغلالية، أو لتغطية رأس المال العامل، وهي قروض لا تتعدى الشهر؛

– قروض الالتزامات بتوقيع: وهي عبارة عن تعهدات من طرف البنك إلى عملائه ضمانا لمديونيتهم عند تعاملهم مع الغير، ويكون هذا القرض عن طريق منح البنك توقيعه عوض تقديمه لأموال، أي يقدم الأموال في شكل توقيع أو كفالة والغرض من هذه الالتزامات هو لتمكين العميل من تأجيل التسديد

– قروض التجارة الخارجية: هي عملية التبادل التجاري في السلع والخدمات التي تتم من خلال عمليات التصدير والاستيراد وفقا لإجراءات إدارية ومالية، وتتم عملية تمويل التجارة الخارجية عن طريق ثلاث تقنيات وهي:

- الاعتماد المستندي: هو أداة تمويل ودفع في المعاملات التجارية الدولية، ويعد الوسيلة الأكثر انتشارا في تمويل الواردات نظرا لمزاياه كالسرعة والأمان وتوفير السيولة النقدية؛
- التحصيل المستندي: هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات للبنك، ليقوم هذا الأخير بإجراء تسليم المستندات إلى البنك مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة؛
- التمويلات الدولية: تستعمل التحويلات المصرفية بكثرة وهذا بسبب سهولة استعمالها وكذلك لسرعة الدفع، حيث يتم التحويل بواسطة الأمر الذي يقدمه المستورد للبنك لجعل حسابه مدينا وحساب المصدر دائنا.

ثانيا: صيغ التمويل الإسلامي

يقوم البنك الوطني الجزائري على مستوى وكالة بومرداس 645 بتقديم قروض التمويل العقاري بما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقد اتجه إلى هذا النوع من التمويل نتيجة عدم رغبة بعض المتعاملين التعامل مع التمويل التقليدي (الكلاسيكي) الذي تعتبر الفائدة من أهم العناصر التي يرتكز عليها، واتجاههم إلى البنوك الإسلامية، ومن صيغ

1- التمويل العقاري:

من صيغ التمويل العقاري المقدمة من طرف البنك والتي تتماشى مع الشريعة الإسلامية نجد تمويل مسكن جاهز (صيغة المرابحة بالشراء) حيث يمكن للعميل الحصول على هذا النوع من التمويل كالتالي ووفق الشروط التالية:

– ان بكون من الجنسية الجزائرية دون السن 75 سنة وان يكون له دخل ثابت ومنتظم يفوق الاجر الوطني الأدنى المضمون وان يكون له تبرير الإقامة الثابتة في الجزائر.

- توقيع العميل والبنك لعقد يحددان من خلاله مواصفات المسكن المطلوب، ومقدار الدفعة النقدية المقدمة (ضمانا لالتزام العميل بالشراء وتسمى هامش الجدية)، قيمة الأقساط وكيفية سدادها، كما يتم من خلال هذا العقد تحديد الثمن الأساسي للمسكن أو الثمن الإجمالي كما يتم تحديد هامش ربح البنك؛
- يقوم البنك بشراء المسكن بحسب المواصفات التي تم تحديدها مسبقا في العقد الموقع من طرف العميل والبنك، أو يقوم العميل بحد ذاته بشراء المسكن وبيعه بالتقسيط لتنتقل ملكية المسكن فيما بعد إلى العميل.
- ومن مزاياه:

السرعة: معالجة الطلب خلال فترة لا تتجاوز 8 أيام.

السعر: الاستفادة من هامش ربح تنافسي.

سقف التمويل: الاستفادة من تمويل يمكن ان يصل الى 90 ٪ من قيمة العقار لمدة تصل إلى 40 سنة.

2- تمويل الإيجار:

1.2- وينقسم الى:

أ- إجارة منتهية بتمليك.

ان الالية التي يستخدمها الشباك الإسلامي لتوظيف الاجارة المنتهية بالتمليك تقوم على قيامه وبناءا على رغبة العميل لعقد اجارة منتهية بالتمليك، بشراء الأصل من البائع وتملكه و يدفع التمن المطلوب ويقوم البائع بالموافقة على البيع و يوقع الفاتورة و يتفق مع المصرف على الثمن ومواصفات الأصل ومكان التسليم وهذه هي المرحلة الأولى، اما المرحلة الثانية فهي مرحلة تسليم الأصل من قبل البائع وتسلمها من قبل المصرف، والمرحلة الثالثة فهي تعد بمثابة عقد الاجارة بين المصرف و المستأجر حيث يقوم المصرف بتأجير الأصل بصفته مستأجر وبعده بتمليكه إياه اذا وفى بجميع الأقساط ، اما مسؤولية المستأجر في دفع أقساط الايجار في الآجال المحددة المتفق عليها، والمرحلة الرابعة والأخيرة هي تمليك الأصل حيث يقوم المصرف عند انتهاء مدة الاجارة ووفاء المستأجر لجميع الأقساط المستحقة بتنازل المصرف عن ملكيته للأصل لصالح المستأجر على سبيل الهبة او البيع حسب الوعد وبالتالي تنتقل ملكية الأصل الى المستأجر.

الشكل(02): الشكل التوضيحي للإجارة المنتهية التمليك في الشباك الإسلامي.

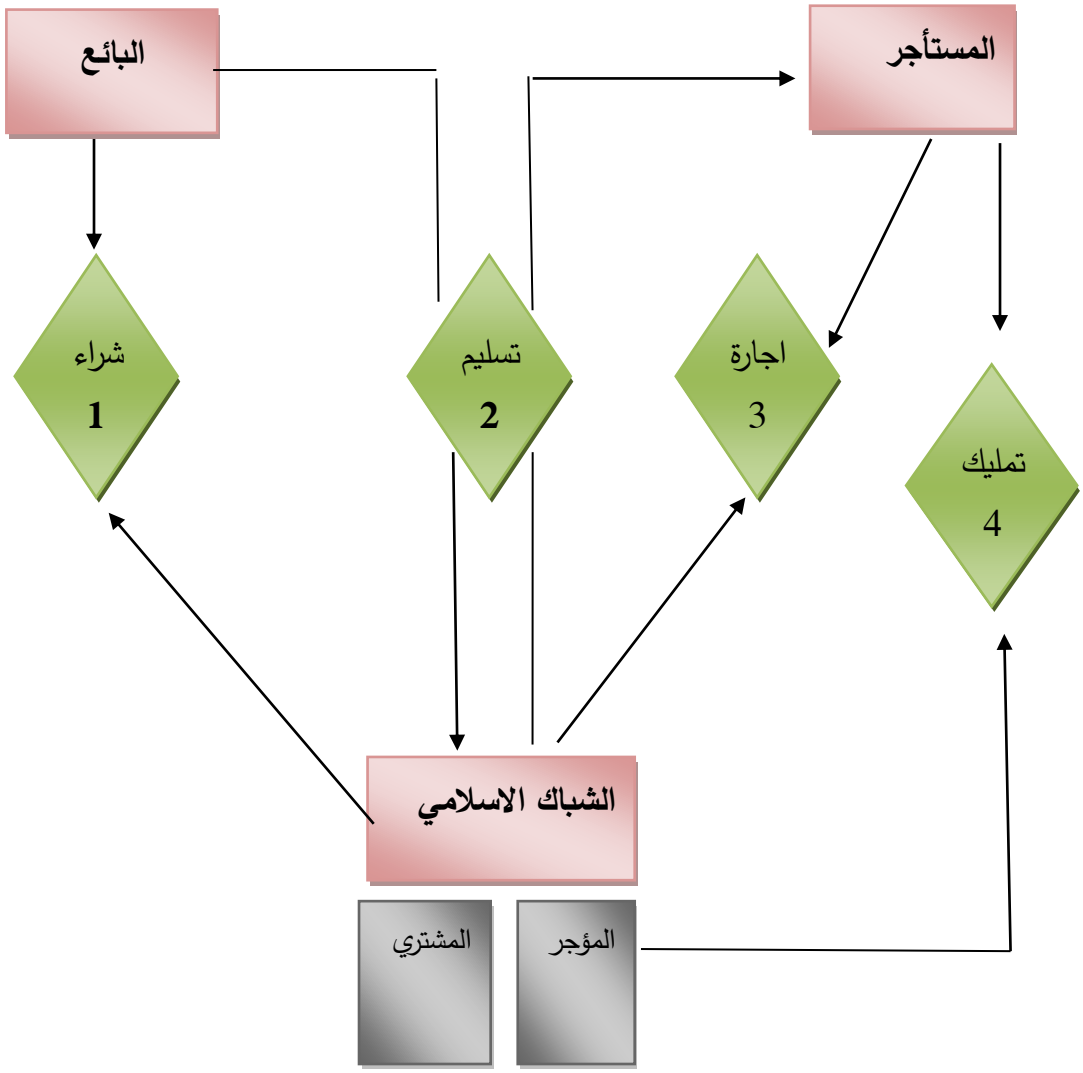

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة بومرداس.

ب- الاجارة التشغيلية:

ان الالية التي يستخدمها الشباك الإسلامي لتوظيف الاجارة التشغيلية تقوم على مجموعة من المراحل تي بدا بعقد شراء المعدات من طرف المصرف انطلاقا من دراسته وتقييمه للسوق ويدفع الثمن حالا او مؤجلا للبائع ويقوم هذا الأخير بالموافقة على البيع ويسلم المعدات المباعة للمصرف، اما المرحلة الموالية فهي عقد الاجارة الأول بين المصرف الذي يسلم بموجبه الأصل على سبيل الاجارة بعوض المنفعة الى المستأجر الذي يدفع الأجرة المتفق عليها في الآجال المحددة ثم يعيد الأصل الى المصرف في نهاية مدة الاجارة، اما المرحلة الأخيرة فهي عقد الاجارة بين المصرف بعد استعادته للأصل وبين المستأجر الجديد الذي يدفع الأجرة المتفق عليها في الآجال المحددة ثم يعيد الأصل الى المصرف في نهاية مدة الاجارة.

الشكل(03): الشكل التوضيحي للإجارة التشغيلية في الشباك الإسلامي

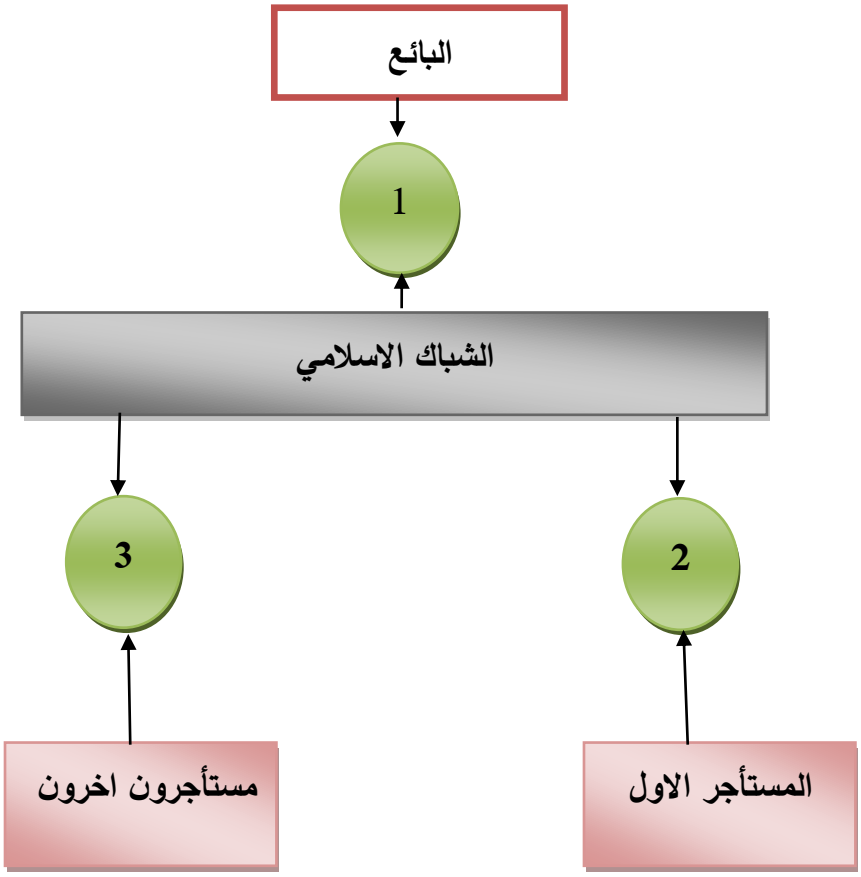

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة بومرداس

2.2- معلومات أخرى:[1]

المستفيد من الاجارة:

تمويل الإجارة موجه للأشخاص الذين يمارسون مهن حرة والتّجار، بالإضافة إلى أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

❖ كيف يعمل؟

- يمكن اختيار التجهيزات التي يرغب العميل في استئجارها بتمويل الإجارة،
- تقدم الزبون إلى الوكالة لتحديد شروط وكيفيات التمويل،
- يشتري البنك التجهيزات ويؤجرها للزبون. يتوافق الإيجار المدفوع مع سعر شراء التجهيزات بالإضافة إلى الهامش المتفق عليه، الموزع على فترة التمويل،

[1] https://www.bna.dz/financeislamique/ar/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%a4%d8%b3%d8%b3%d8%a7%d8%aa/

- بعد دفع الأقساط والمبالغ الواجبة، بإمكان العميل رفع خيار الشراء حتى تصبح المعدات ملكا لكم.

❖ مزاياه:

- حدود التمويل :يمكن أن يصل التمويل إلى 90 ٪ من قيمة الشيء المراد تمويله وكحدّ أقصى 25.000.000 دينار جزائري.
- مدة التمويل :الإيجارات ثابتة وكل ثلاثة أشهر، موزعة على مدة أقصاها 05 سنوات دون أن تكون أقل من سنتين
- السعر :جذاب وتنافسي.

3- التمويل الاستهلاكي: يتمثل في مختلف أساليب التمويل التي يقوم بها الأفراد والمؤسسات، وتقوم هذه الأساليب على صيغة القرض الحسن، حيث لا يتعامل البنك في هذا النوع من التمويل بالفائدة، إذ يقوم بتقديم هذا النوع من التمويل على أن يلتزم المقترض بإعادة المبلغ المقترض في التاريخ المحدد، ومن أهم أشكال التمويل الاستهلاكي التي يقدمها البنك بما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية نجد:

أ- تمويل السيارات:[1]

❖ المستفيد منه:

كل شخص مقيم في الجزائر ولديه دخل ثابت ومنتظم أعلى أو يساوي مرتين (02) الحد الأدنى للأجر المضمون.

❖ كيفية عمله:

تصل نسبة التمويل الى 85% من ثمن السيارة، وفترة التسديد تتراوح ما بين اثني عشر (12) وستون (60) شهرا.

❖ مزايا قرض السيارة:

- قرض شخصي: يسمح البنك الوطني الجزائري الاستفادة من قرض مدروس حسب وضعيتكم.
- نسبة فائدة: نسبة فائدة تنافسية.
- السرعة: تتم معالجة الملف في أجل أقصاه 05 أيام.

ب-تمويل التجهيزات والمعدات.

[1] https://www.bna.dz/financeislamique/ar/%d8%a7%d9%84%d8%a7%d9%81%d8%b1%d8%a7%d8%af/%d9%85%d9%86%d8%aa%d8%ac%d8%a7%d8%aa-%d8%a7%d9%84%d8%aa%d9%85%d9%88%d9%8a%d9%84/

المبحث الثاني: المقارنة بين ملفات وطلب التمويل التقليدي والتمويل الاسلامي.

تختلف أساليب التمويل المقدمة على مستوى شباك الإسلامية التمويل التقليدي من حيث الشكل والمضمون.

فالتمويلات الإسلامية تهدف لتحقيق أهدافها بما يتماشى مع المبادئ الإسلامية وهذا ما يغيب في التمويل التقليدي، وهذا ما سنركز عليه في هذا المبحث من خلال التطرق الى من أكثر منهما استقطابا والاختلافات الجوهرية بين هذين التمويلين.

المطلب الأول: دراسة استقطاب لطلبات التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي.

بما ان التمويل الإسلامي يعتبر حديثا مقارنة بالتمويل الكلاسيكي، سنحاول من خلال هذا المطلب دراسة من أكثر استقطابا بين هذه التمويلين.

الجدول رقم (03): تطور الطلب على التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي 2020 -2021

السنة	عدد الملفات		
	تمويل تقليدي	تمويل إسلامي	المجموع
الفصل الأول 2020	20	0	20
الفصل الثاني 2020	22	0	22
الفصل الثالث 2020	25	5	30
الفصل الرابع 2020	30	8	38
الفصل الأول 2021	35	5	40
الفصل الثاني 2021	40	3	43
الفصل الثالث 2021	50	1	51
الفصل الرابع 2021	55	0	55
المجموع	**277**	**22**	**299**

المصدر: وثائق داخلية للبنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس 645

الشكل رقم (04): تطور الطلب على التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي

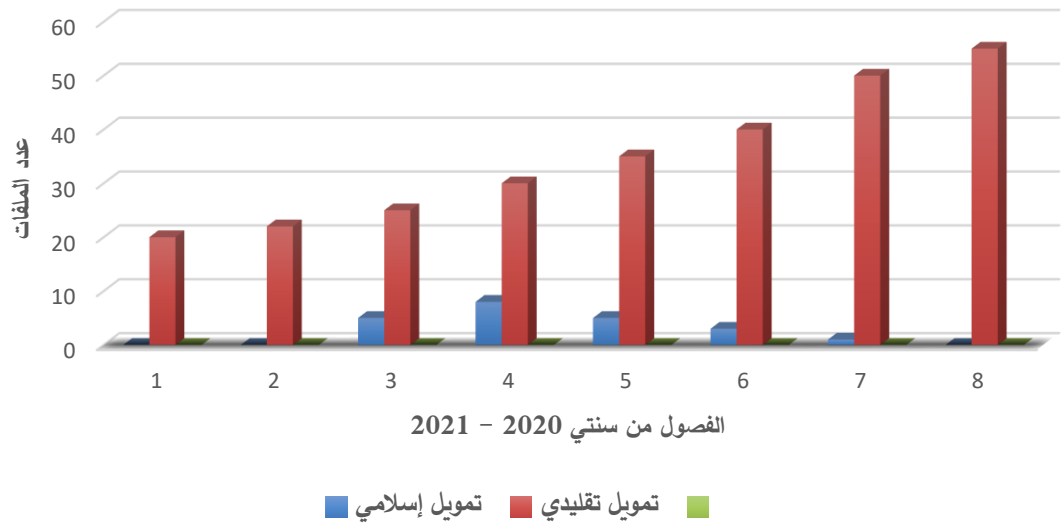

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس 645

التعليق: من خلال الجدول والشكل البياني نلاحظ المتمثل في تطور الطلب على التمويل التقليدي والإسلامي لسنة 2020-2021 ان عدد الملفات في التمويل الإسلامي عرفت ارتفاعا في الفصل الرابع (أكتوبر، نوفمبر ديسمبر) لسنة 2020بعد فتح شباك الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري لوكالة بومرداس، وذلك راجع الى اقبال الزبائن عليه لمراعاته أحكام الشريعة الإسلامية،

كما نلاحظ انخفاضا كبيرا للطلب على التمويل الإسلامي بداية من سنة 2021، اما بالنسبة للتمويل التقليدي الذي عرف ارتفاعا في السنوات المدروسة بحيث كان في الفصل الثاني من السنة الأولى ما يقارب 20 طلب مقارنة بالفصل الثاني من السنة الموالية 2021 التي عرفت 40 طلب على التمويل التقليدي. ويعود ذلك لانخفاض نسبة الفائدة في التمويل التقليدي المقدرة 1%، مقارنة بنسبة هامش الربح في التمويل الإسلامي والمقدرة ب 6.25 %، إضافة الى مبلغ السداد الشهري.

كما نلاحظ ان مجموع الطلبات للتمويل التقليدي مرتفع جدا مقارنة مع التمويل الإسلامي بحيث فارق الطلب بينهما كان 255 طلب، وعند استفسارنا وطرح التساؤلات لوكالة بومرداس للبنك الوطني الجزائري كانت الإجابة كلاتي:

- التمويل التقليدي قائم على نسبة فائدة مدعمة.
- التمويل الإسلامي حديث نشأة في الجزائر مقارنة بالتمويل التقليدي الذي هو معروف في المجتمع.

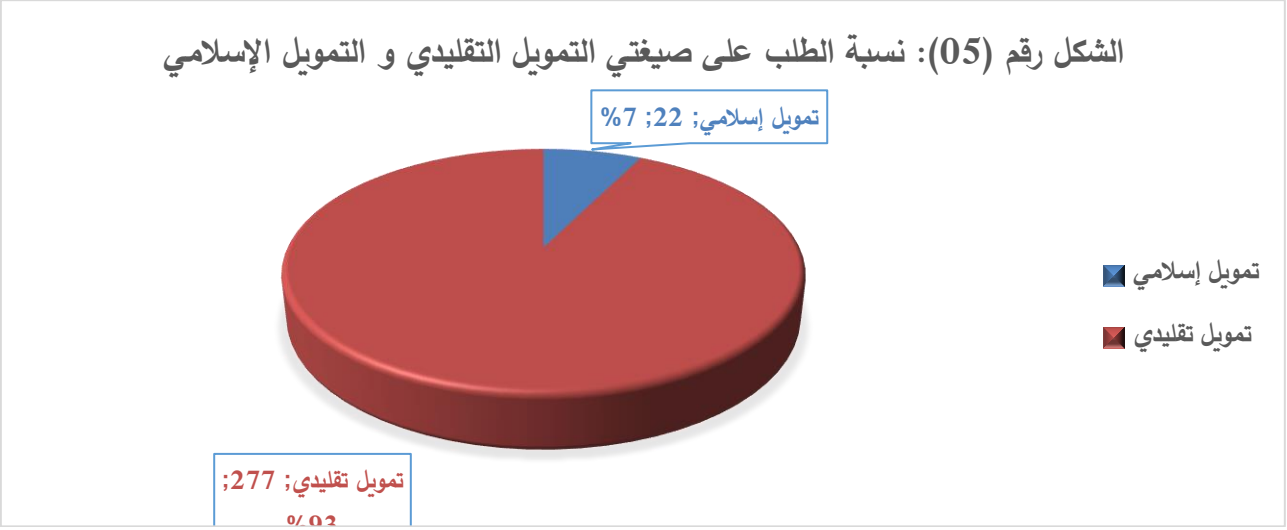

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة بومرداس.

التعليق على الشكل: من خلال الشكل الممثل لنسبة الطلب على صيغتي التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي نلاحظ ان نسبة 93% من طلبات التمويل تخص التمويل التقليدي بما مجموعه 277 طلب تمويل، في حين تمثل النسبة المتبقية 7 % طلبات التمويل الإسلامي بما مجموعه 22 طلب تمويل فقط. وهذا يدل على توجه الزبائن الى طلب على التمويل التقليدي لنفس الأسباب السالفة الذكر (نسبة هامش الفائدة ومبلغ السداد الشهري).

المطلب الثاني: دراسة وتحليل ملف طلب لمنح قرض عقاري في BNA وكالة بومرداس بصيغة التمويلين التقليدي والإسلامي.

أولا: التمويل التقليدي:

الخطوات المتبعة لمنح القرض لشراء مسكن عقاري.

1- شروط القرض:

- وجهة القرض: تقدم الزبون "ب، ز" في يوم 2021/11/04م الى وكالة البنك الوطني الجزائري لبومرداس 645 الكائن مقرها بجانب المركز التجاري "الياسمين" وذلك للاستفسار حول إمكانية الاستفادة من قرض عقاري لشراء مسكن على مخطط بحيث سعره 11.100.000,00 دج، (الملحق 01).

فقاموا بطرح عليه أسئلة متعلقة به لمعرفة ان كان يتوفر فيه شروط منح القرض وهي:

- يوم الميلاد: 1989/02/23 م.
- دخله الشهري: 78.800,00 دج.

- مبلغ القرض: قدر مبلغ القرض من طرف القسم المختص بدراسة الملف ب 9.990.000,00 دج أي بنسبة 90 %من مبلغ القرض.
- مدة القرض: تم تحديد مدة القرض ب 40 سنة (480 شهر)، ودفع 26.342,41دج شهريا (لا يتم دفع السنة الأولى والثانية بعد اخذ القرض).
- المساهمة الذاتية: تقدر قيمة المساهمة الذاتية 1.110.000,00 دج أي بنسبة 10% من مبلغ القرض مقدمة من طرف الزبون "ب، ز".
- نسبة الفائدة وعمولة التسيير والضمانات:

- تطبق على القرض نسبة فائدة تقدر بـ 1 % سنويا لمدة 40 سنة، أي 263.50دج (الفائدة تدفع مباشرة بعد اخذ القرض شهريا).
- تقدر عمولة التسيير بـ 0.5 % من قيمة القرض بإضافة الرسم على القيمة المضافة تقدر بـ 19%

= %0.5*9.990.000,00

= 49.950,00 دج.

نضيف الرسم على القيمة المضافة والمقدرة بـ 19 %،

49.950,00 * 19 % = 9.490,50 دج

لنتحصل على عمولة التسيير والمقدرة بـ

49.950,00 + 9.490,50 = **59.440,50 دج**.

- الضمانات:

✓ تامين على الحياة او العجز التام: 1.156.800,00 دج قرر دفعها كل شهر لمدة 40 سنة كل شهر يقوم بدفع 2410.00 دج. وتتم على مستوى البنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس 645، بعد ملء الاستمارة (الملحق 02).

✓ تامين العمل: 118.881,00 دج

وبعد اطلاع الزبون على المعلومات الخاصة بالقرض قرر طلب القرض بصيغة التمويل التقليدي يجب عليه تقديم الطلب المتمثل في ملا استمارة الطلب (الملحق 03).

2- وضع الملف: بعد قبول الشروط من طرف الزبون "ب، ز" يقوم بوضع الملف الخاص بطلب قرض عقاري لشراء مسكن مبني على مخطط والمتمثل في: (الملحق 04).

- 4 شهادات ميلاد.
- 4 بطاقة إقامة.
- 4 نسخ من بطاقة التعريف او رخصة السياقة.

- كشف راتب لثلاث أشهر.
- شهادة عمل.
- شهادة تقاعد (بالنسبة للمتقاعدين).

ملاحظة: عند وضع الملف يقوم الزبون "ب، ز" بفتح حساب خاص بالقرض العقاري لشراء مسكن (....0200) لدى البنك الوطني الجزائري.

3- تجهيز اتفاقية القرض:

- يقوم المكلف بدراسة الملف بتجهيز مصلحة القروض على مستوى المديرية الجهوية للبنك الوطني الجزائري وعند قبول الطلب يتم ملا اشعار موافقة البنك (الملحق 05)
- يقوم الزبون "ب، ز" بتوقيع الاتفاقية الى جانب مدير البنك الوطني الجزائري لوكالة بومرداس -645-.
- تسجل هذه الاتفاقية على مستوى الخزينة العمومية.
- يحتفظ الزبون بنسخة من الاتفاقية والخزينة العمومية بنسخة ويبقى على مستوى البنك (03) ثلاث نسخ.

4- تسليم الصك للزبون:

بعد اخذ جميع الضمانات (التامين على الوفاة والعجز التام) التي تتم على مستوى الوكالة وكذا تامين العمل:

- يقوم المسؤول بتسليم القرض بتحرير صك باسم الموثق المقدر بنسبة 30% من مبلغ القرض المقدم من طرف البنك 2.997.000,00دج لان السكن مبني على مخطط ولم يتم اكماله بعد. وباقي المبلغ يقدم بدفعات حسب تقدم اشغال السكن.
- يقوم الموثق بتجهيز الرهن لفائدة البنك الوطني الجزائري وكالة بومرداس -645-.
- اما بالنسبة للزبون "ب، ز" فيقدم له جدول تسديد الدين او القرض لمتابعة الاستحقاقات.

5- بعد تشهير الرهن لدى المحافظة العقارية يستفيد الزبون "ب، ز" من شهادة المفاتيح التي تخوله الدخول الى المسكن بعد انتهاء الاشغال فيه.

ثانيا: التمويل الإسلامي.

1- شروط القرض:

- وجهة القرض: تقدم الزبون "ه، س" في يوم 2021/10/17م الى وكالة البنك الوطني الجزائري لبومرداس 645 الكائن مقرها بجانب المركز التجاري "الياسمين" وذلك للاستفسار حول إمكانية

الاستفادة من قرض عقاري لشراء مسكن جاهز اجتماعي الكائن مقره في زموري ولاية بومرداس بحيث سعره 7.000.000,00 دج. (الملحق 06)

فقاموا بطرح عليه أسئلة متعلقة به لمعرفة ان كان يتوفر فيه شروط منح القرض وهي:

-يوم الميلاد : 1958/10/19 م.

-دخله الشهري : 125.000,00 دج.

- مبلغ القرض: قدر مبلغ القرض من طرف القسم المختص بدراسة الملف ب 6.300.000,00 دج أي بنسبة 90% من مبلغ القرض.
- مدة القرض: تم تحديد مدة القرض 150 شهر، ودفع 60.624,96 دج شهريا.
- المساهمة الذاتية: تقدر قيمة المساهمة الذاتية 700.000,00 دج أي بنسبة 10% من مبلغ القرض مقدمة من طرف الزبون "ه، س".
- معدل هامش الجدية وعمولة التسيير والضمانات:

- تطبق على القرض معدل هامش الجدية تقدر ب 6.25 % المقدر ب 2.793.744,42 دج.
- تقدر عمولة التسيير ب 0.5 % من قيمة القرض بإضافة الرسم على القيمة المضافة تقدر ب 19%

= 6.300.000,00 *0.5 %

=315.000,00 دج

نضيف الرسم على القيمة المضافة والمقدرة ب 19% ،

315.000,00 * 19 %

= 59.850,00 دج

لنتحصل على عمولة التسيير والمقدرة ب

315.000,00+ 59.850,00 = **374.850,00 دج**

ملاحظة: يجب ان يقوم البنك بتصريح للزبون حول نسبة هامش الجدية وقيمة الربح والقسط الذي يدفعه كل شهر لأنها من شروط المعاملة الإسلامية.

وبعد اطلاع الزبون على المعلومات الخاصة بالقرض قرر طلب القرض بصيغة التمويل الإسلامي المرابحة وعليه يجب تقديم الطلب المتمثل في ملا استمارة الطلب (الملحق 07).

2-وضع الملف: بعد قبول الشروط من طرف الزبون "ه، س" يقوم بوضع الملف الخاص بطلب قرض عقاري لشراء مسكن جاهز والمتمثل في: (الملحق 08)

- شهادة ميلاد رقم 12.
- بطاقة إقامة.
- شهادة عائلية.
- نسخة من البطاقة الضريبية لأصحاب المشاريع الفردية.
- كشف راتب لثلاث أشهر + بيان الرسوم.
- شهادة عمل حديثة.
- شهادة سلبية مر عليها اقل من ثلاثة أشهر.
- نسخة من سند الملكية او دفتر الأرض.

ملاحظة: عند وضع الملف يقوم الزبون "ه، س" بفتح حساب خاص بالقرض العقاري لشراء مسكن على الحساب (0200....) لدى البنك الوطني الجزائري.

3-تجهيز اتفاقية القرض :

-يقوم المكلف بدراسة الملف بتجهيز مصلحة القروض على مستوى المديرية الجهوية للبنك الوطني الجزائري. (الملحق 05)

-يقوم الزبون "ه، س" بتوقيع الاتفاقية الى جانب مدير البنك الوطني الجزائري لوكالة بومرداس -645-.

-تسجل هذه الاتفاقية على مستوى الخزينة العمومية.

-يحتفظ الزبون بنسخة من الاتفاقية والخزينة العمومية بنسخة ويبقى على مستوى البنك (03) ثلاث نسخ.

4- تسليم الصك للزبون:

بعد اخذ جميع الضمانات (التامين على الوفاة والعجز التام) التي تتم على مستوى التامين التكافلي

-يقوم المسؤول بتسليم القرض بتحرير صك باسم الموثق.

-يقوم الموثق بتجهيز الرهن لفائدة البنك الوطني الجزائري وكالة بومرداس -645-.

-اما بالنسبة للزبون "ب، ز" فيقدم له جدول تسديد الدين او القرض لمتابعة الاستحقاقات.

ملاحظة: على مستوى التمويل الإسلامي الرهن يكون بعقدين العقد الأول باسم البنك الوطني الجزائري والثاني باسم الزبون "ه، س" مرهون للبنك الوطني الجزائري.

6- بعد تشهير الرهن لدى المحافظة العقارية يستفيد الزبون "ه، س" يستفيد من شهادة المفاتيح التي تخوله الدخول الى المسكن بعد انتهاء الاشغال فيه.

المطلب الثالث: المقارنة بين الملفين التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي

من خلال دراسة التي قمنا بها في المطلب الثاني لاحظنا ان هناك اختلافات بين المنهج الإسلامي والتقليدي، هذه اهم النقاط الاختلاف بين التمويلين:

طبيعة العملية او المشروع الممول مهم في التمويل الإسلامي بحيث لا يكون منافي لمبادئ الشريعة الإسلامية وهذا الذي لا نجده في التمويل التقليدي فمهما كان المشروع وطبيعته المهم هدف البنك هو الربح، وأيضا مضمون المعاملة المالية بين الطرفين في التمويل التقليدي تقوم على تقديم قرض نقدي او فتح اعتماد بفائدة محددة مسبقا، ولا علاقة للبنك بالأصل وتملكه على غرار في المعاملات الإسلامية تقوم على أساس بيع السلعة او الأصل مع شرط امتلاكه قبل بيعه ونقل ملكيته ال العميل من اجل صحة المعاملة.

اما بخصوص العائد ففي المعاملات الإسلامية يحسب على أساس نسبة هامش الربح، أما في التمويل التقليدي يترتب على قيمة العوائد المترتبة على القرض بفائدة.

في التمويل الإسلامي جدول اهتلاك القرض يبين المعلومات الخاصة بالعميل و يحدد هامش ربح البنك وتحسب كنسبة من قيمة التمويل عن كل قسط، اما في التمويل التقليدي يتميز بالوضوح بإبراز كافة المعلومات المتعلقة بالعميل والقرض و يستعمل قانون الفائدة البسيطة او المركبة في حساب أقساط التسديد.

أما الضمانات في التمويل الإسلامي عنصر أساسي وتحدد طبيعتها وفقا لقدرات العميل وطبيعة القرض اما في الجانب الاخر من التمويل التقليدي فهي عنصر أساسي للحماية من مخاطر عدم التسديد.

كما أن قرار الموافقة الاولي ومنح التمويل في الصيغة الإسلامية تكون على مستوى الوكالة، والقرار النهائي على مستوى مديرية الشؤون القانونية والمنازعات. اما في التمويل التقليدي يكون على مستوى لجنة الوكالة، والقرار النهائي يكون على مستوى المديرية العامة، ويمكن ان يزكي القرار الاولي او يرفض.

هناك بعض النقاط الأخرى المهمة التي استنتجناها من خلال دراستنا في المطلب الثاني للملفين الخاصين بالتمويل التقليدي والإسلامي نذكرها في الجدول التالي:

الجدول رقم (04): المقارنة بين الملفين في التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي الخاص بشراء مسكن

	التمويل الكلاسيكي	التمويل الإسلامي
نسبة الفائدة/هامش الربح	من 1% الى 6,25%	6,25%
المساهمة الذاتية	10%	لكن تسمى هامش الجدية 10%
نوع القرض	- قرض مسكن جاهز - قرض مسكن على مخطط - قرض مسطن ريفي - قرض تهيئة مسكن	- قرض مسكن جاهز فقط
الدخل	ابتداء من 20.000,00 دج	ابتداء من 40.000,00 دج
العمر	لا يتجاوز 75 سنة	لا يتجاوز 75 سنة
الرهن	عقد واحد	عقدين
مبلغ القرض (نسبة القرض المقدم)	ابتداء من 30% حتى 90%	90 %
تامين على الحياة	يتم على مستوى البنك	يتم على مستوى شركة التامين التكافلي
تامين العمل	اجباري	لا يوجد
طبيعة ملف القرض	على حسب نوع القرض	عقد البيع مخول وشهادة سلبية أي غير مرهون

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معلومات مقدمة من طرف البنك الوطني الجزائري – وكالة بومرداس 645

خلاصة الفصل:

خلال دراستنا التطبيقية والميدانية التي قمنا بها على مستوى وكالة بومرداس BNA تعرفنا على مختلف مصالح الوكالة وهيكلها التنظيمي وأبرزنا صيغ التمويل التي تقدمها هذه الوكالة بحيث يوفر البنك قروض استثمارية استغلالية وعدة أنواع أخرى من القروض بإضافة الى التمويلات الإسلامية كالإجارة حيث يعمل الشباك الإسلامي على تقديم صيغ تمويلية تتماشى مع احكام الشريعة الإسلامية.

ثم قمنا بدراسة استقطاب لطلبات التمويلي التقليدي والإسلامي فوجدنا أن طلب التمويل التقليدي في ارتفاع مستمر مقارنة بالتمويل الإسلامي الذي تناقص وذلك راجع الى أن تكلفته المرتفعة جدا من حيث هامش الربح وأيضا مبلغ السداد الشهري الواجب تسديده، بالإضافة الى الشروط الواجب توفرها في طالب القرض.

خاتمة عامة

خاتمة عامة:

ان الدور الاقتصادي الذي تلعبه البنوك التقليدية في الدورة الاقتصادية باعتبارها وسيط مالي، وهذه الوظيفة المهمة اكسبتها أهمية كبيرة ضمن الاقتصاد، ومن خلال الدراسة التي اجريناها حاولنا ابراز اهم صيغ التمويل المتاحة في الاقتصاد من خلال التطرق الى التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي، هذا الأخير الذي فرض نفسه في الساحة الاقتصادية كبديل شرعي للتمويل التقليدي.

تناولنا مفاهيم حول البنوك بشقيها التقليدي والإسلامي مع ابراز جل ما يتعلق بهما، فتعرفنا بشكل مفصل على أساليب التمويل المعمول بها في البنوك التقليدية المتعلقة أساسا بتمويل نشاطات الاستغلال والاستثمار وتمويل التجارة الخارجية وبالنسبة للصيغ الإسلامية التي تعتمد على المشاركة والمضاربة والاجارة.

وتطرقنا أيضا الى اجراءات التمويل في كلى الصيغتين والمقارنة بينهما، في المقابل تحصلنا على احصائيات من البنك الوطني الجزائري لوكالة بومرداس حول طلب واستقطاب كل من التمويل التقليدي والإسلامي، فوجدنا ان البنوك التقليدية تعرف استقطابا أكثر من البنوك الإسلامية رغم انها في توسع وتطور في سوق الصيرفة، وأيضا قمنا بدراسة ملف قرض إسلامي وتقليدي فرغم وجود الاختلافات الى ان الامر الذي لفت الانتباه هو ان العمليات البنكية متشابهة في مراحل دراسة الملف.

ومن خلال الفصول الثلاثة وانطلاقا من الفرضيات الأساسية يمكن عرض نتائج الفرضيات والنتائج النهائية لهذه الدراسة والتوصيات المقدمة وأفاق البحث العلمي.

1. نتائج اختيار الفرضيات:

- **الفرضية الأولى:** تبين من الدراسة ان البنوك الإسلامية لديها خصائص جوهرية كعدم التعامل بالفوائد الربوية وتستثمر في المشاريع الحلال وتهتم بتحقيق التكافل الاجتماعي بين افراد المجتمع بمختلف السبل. ومنه تم قبول الفرضية الأولى" تتصف البنوك الإسلامية بخصائص جوهرية تميزها تماما عن البنوك التقليدية ".

- **الفرضية الثانية:** تبين من الدراسة ان الاقتصاد الإسلامي يقدم بدائل تمويلية جديدة على عكس البنوك التقليدية التي تعتمد على القروض وتتمثل في التمويل بالمشاركات وبالبيوع وبالإيجار. ومنه تم قبول الفرضية الثانية" أساليب التمويل الإسلامية عديدة ومتنوعة قائمة على أسس تعتبر بديلا للإقراض بالفائدة ".

- **الفرضية الثالثة:** تبين من الدراسة انه على الرغم من التوجه الذي تعرفه مختلف البنوك الى التمويل بالصرافة الإسلامية الا ان الطلب على التمويل التقليدي يبقى مرتفعا مقارنة بالتمويل الإسلامي نتيجة انتشاره ومعرفة الزبائن بأساليبه ومتطلباته. ومنه تم قبول الفرضية الثالثة" يبقى التمويل التقليدي الحل الأمثل والسريع لتحقيق رغبات الزبائن في الوقت الحالي ".
- **الفرضية الرابعة:** تبين من الدراسة ان إجراءات التمويل في البنوك التقليدية وإجراءات التمويل في البنوك الإسلامية يوجد تشابه كبير بينها من حيث الدراسة الميدانية واتخاذ القرارات والتنفيذ والضمانات، ويوجد اختلاف من حيث المتابعة إضافة الى شرط مشروعية العملية الممولة بالنسبة للبنوك الإسلامية.

ومنه تم قبول نسبي للفرضية الرابعة" لا تختلف إجراءات التمويل في البنوك الإسلامية عن إجراءات التمويل في البنوك التقليدية ".

2. نتائج الدراسة:

وبعد استعراضنا لمختلف جوانب وفوارق بين التمويل التقليدي والإسلامي يمكن استخلاص النتائج التي توصلنا اليها في هذه الدراسة في النقاط التالية:

- تأخذ البنوك الإسلامية مبدا المشاركة في الربح والخسارة الذي اقرته الشريعة الإسلامية، بينما تقوم البنوك التقليدية في معاملاتها على أساس النظام المصرفي التقليدي القائم على نظام الفائدة اخذا وعطاء.
- صيغ التمويل الإسلامي المعروفة والمطبقة في مختلف انحاء العالم متعددة تغطي جميع القطاعات والأنشطة. غير انها تعتبر حديثة من حيث الممارسة في البنوك التجارية الجزائرية،
- تأخذ البنوك الإسلامية بمبدأ الرحمة والتسامح واليسر الذي دعت إليه الشريعة الإسلامية، فيعان المدين المعسر ويمهل عملا بقوله تعالى «وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة "، ويعاقب المدين المماطل بعقوبة لا تصل حد تحميله الربا المركب، بينما نجد البنوك التجارية لا ترحم المدين، ولا تراعي ظروفه، فاذا لم يقم بتسديد ما عليه في الوقت المحدد فرضت عليه غرامات ربوية، وسارعت في الحجز على أمواله التي رهنها عند البنك المقرض ويبيعها بأبخس الأثمان لاسترجاع أمواله.

3. توصيات الدراسة:

1- توفير معلومات كافية للزبائن عن عمل البنوك الإسلامية في الجزائر، خاصة لمن أراد الحصول على الخدمات المالية التي تقدمها وشروط ذلك لجعلها أكثر استقطابا من البنوك التقليدية.

2- التعريف أكثر بأساليب التمويل التي تستخدمها البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية، وماهي المزايا التي تقدمها، وأنها خالية من الربا المحرم لمن يريد الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في معاملاته،

3- على الدول الإسلامية فتح المجال أما انشاء البنوك الإسلامية عوض الاعتماد فقط على نظام الشبابيك الاسلامية في البنوك التجارية القائمة،

4- يجب على البنك الوطني الجزائري وكالة بومرداس النظر في إمكانية تخفيض هامش الربح على صيغ التمويل الاسلامية باعتباره مرتفعا مقارنة بالتمويل التقليدي، مما يفضي الى منافسة غير متكافئة في ظل هذه الشروط.

المراجع

قائمة المراجع:

أولا :المراجع **باللغة العربية**

كتب:

1- أ.د محمد بوحيدة "**المدخل الى المصرفية الإسلامية** " مركز الأصالة للدراسات والبحوث، الجزائر، 2021.

2- أحمد سفر «**المصارف الإسلامية، العمليات،** إدارة المخاطر، والعلاقة مع المصارف الإسلامية والتقليدية، سنة النشر 2005م،

3- جمال الدين عطية، "**البنوك الإسلامية**" المؤسسات الجامعية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، بيروت 1993.

4- حسن منصور "**البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق** " الطبعة الأولى .مطابع قرفي، باتنة، الجزائر1992.

5- حسين بالعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية** –دراسة مقارنة–، مؤسسة الثقافة الجامعية، مصر، 2009.

6- شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية،** جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن،2013.

7- طارق الحاج، **مبادئ التمويل،** الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2002.

8-الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك** مع الإشارة الى التجربة الجزائرية، ديوان مطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر،2005.

9- فشار جميلة، **البنك المركزي،** مجلة آفاق للعلوم، مجلد 01، العدد 03، الجلفة، 2016.

10- محسن أحمد الخضري، **البنوك الإسلامية** ط 3 ايبزاك للنشر والتوزيع القاهرة مصر 1999.

11- محمد بحديدة وخالد عزاوي، **المدخل الى المصرفية الإسلامية،** الإيداع 2021.

12- محمد حسن صوان. **أساسيات العمل المصرفي** دار وائل للنشر عمان الأردن، 2008.

13- محمد طاهر الهاشمي. **المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.** جامعة 7 أكتوبر مصراته. الطبعة الأولى. ليبيا.2019.

14- محمد نضال الشعار، **أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي**. هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، الطبعة الأولى. البحرين.2007.

15- محمود محمد سليم خوالدة، **المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

16- مسدور فارس. **التمويل الإسلامي من الفقه الى التطبيق لدى البنوك الإسلامية**. دار هومة والنشر التوزيع-الجزائر2007.

17-مكاوي محمد، **البنوك الإسلامية** النشأة التمويل. التطوير، الطبعة الأولى مصر المكتبة العصرية 2009.

مقالات علمية ومؤتمرات:

1- أحمد النجار، **البنوك الاسلامية وأثرها في الاقتصاد الوطني** مجلة المسلم المعاصر. العدد 24 سنة1980.

2- بقاش وليد، بن دادة عمر، **حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى التمويل في ظل التمايز بين مصادر التمويل التقليدية والإسلامية**، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد 04، العدد 01، 2019.

3- بن علال بلقاسم، **مطبوعة دروس في مقياس حلقة حول مواضيع متعلقة بالنظام المالي والأسواق المالية**، 2016.

4-ثامر على النويران، **ظاهرة تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي** " الآثار والمشكلات"، المؤتمر السنوي الثالث والعشرون بعنوان الاقتصاد الإسلامي الحاجة إلى التطبيق وضرورة التحول، المنعقد يومي 06 و07 أكتوبر، 2015.

5- خبابة عبد الله، براهيمي سعيد، **مداخلة بعنوان آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدي**، الملتقى الدول حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية المنعقد يومي 05 و06 ماي 2009، جامعة قسنطينة، الجزائر.

6-داودي ميمونة، **البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية** دراسة مقارنة –عرض تجربة ماليزيا والجزائر نموذجا–، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 05، العدد 02، 2018.

7- قندوز خالد بن الوليد ورزيق كمال، **واقع التمويل الإسلامي في الدول العربية** –الإجارة الإسلامية أنموذجا–، مجلة البديل الاقتصادي، العدد 08، بدون سنة.

8- لوراتي إبراهيم، **القروض البنكية وإجراءات منحها**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية–، جامعة الاغواط.

9-ماضي بالقاسم، **التمويل بالإجارة كأداة متميزة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** –دراسة حالة بنك البركة الجزائري–، دراسة، جامعة عنابة

رسائل ومذكرات:

1- أسامة حريزي، بلال حليتيم، الية منح القروض في البنوك التجارية–دراسة حالة منح القرض استغلال لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية حمام الضلعة–مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية سنة 2017–2018.

2- بأحمد ياسمينة، **إدارة مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية** –دارسة حالة المصارف الإسلامية الخليجية من 2008 إلى 2017–، مذكرة ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أدرار، الجزائر، 2017.

3- بالكبير زكرياء، مخازني ياسين، **الإدارة المالية ومصادر التمويل في المؤسسة الاقتصادية**، مذكرة ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، الجزائر، 2015.

4- بن بلقاسم فادية، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة ماستر منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014.

5- بن رمضان رشيد، **قبلي محمد، التحليل المالي في البنوك التجارية** –دراسة حالة بنك CPA، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الملحقة الجامعية مغنية، الجزائر، 2016.

6- بن غزة هشام، **دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر.

7- بوالصوف سامية، بقشور أمينة، **دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية** –دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة جيجل 48–، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2016.

8- حمدان مسعودة، **أدوات التمويل في البنوك التقليدية والإسلامية** –دراسة مقارنة لبنك BDL وكالة بوسعادة وبنك AGB وكالة مسيلة–، مذكرة ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2015.

9- حورية حمني، **آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها** -حالة الجزائر-، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2006.

10- خدروش سارة، بولبطينة نزهة، **مصادر التمويل وأثرها على التوازن المالي** -دراسة حالة مؤسسة الخزف الصحي بالميلية-، مذكر ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2020

11- ركيبي كريمة، غماري حفيظة، **صيغ التمويل في البنوك الإسلامية** -دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة تيزي وزو 2014-2015-، مذكرة ماستر منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بويرة، الجزائر، 2015.

12- سارة بن حيزية، اساسيات الصيرفة الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير، جامعة ام بواقي، سنة 2011-2012.

13- صورية بوزيدي وفاتح بنونة. **البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي**. مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية. كلية علوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير ام البواقي 2014/2013.

14- العاني إيمان، **البنوك التجارية وتحديات التجارة الإلكترونية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2007.

15- عبلة لمسلف، **الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2006.

16- قروط زهرة، العايدي سعيدة، **تقييم اليات منح القروض في البنوك التجارية**-دراسة مقارنة بين الوكالات BDL، CPA ،CNEP-،مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماستر تخصص مالية وبنوك، سنة 2014-2015.

17- محمد عبد الله بريكان الرشيدي، **عقد الإجارة المنتهية بالتمليك** -دراسة مقارنة في الشريعة الإسلامية-، رسالة ماجستير منشورة، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2010.

18- نجار حياة، **إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازار** -دراسة واقع البنوك التجارية العمومية الجزائرية-، أطروحة دكتوراه منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2014.

19- نور الإيمان بوذراع، **واقع العمل البنكي في ظل توجه البنوك التقليدية إلى المنتجات البنكية الإسلامية** -دراسة حالة البنوك العاملة بولاية سطيف-مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2017.

20- وصال محمد الأمين ومحمد أحمد، **أثر مخاطر التمويل المصرفي على أداء المصارف الإسلامية** –بالتطبيق على بنك فيصل الإسلامي السوداني وبنك الشمال الإسلامي في الفترة من 2003 إلى 2018–، رسالة ماجستير منشورة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة شندي، السودان، 2019.

21- الياس عبد الله سليمان أبو الهيجاء، **تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية،** رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة اليرموك، الأردن، 2007.

ثانيا : المراجع باللغة الفرنسية:

كتب :

1- H.Smith, « Guide de la finance islamique », Edition Economica, Paris, 2009, p.01

ثالثا : المراجع الالكترونية:

1- https://www.bna.dz/financeislamique/ar/%d8%a7%d9%84%d8%a7%d9%81%d8%b1%d8%a7%d8%af/%d9%85%d9%86%d8%aa%d8%ac%d8%a7%d8%aa-%d8%a7%d9%84%d8%aa%d9%85%d9%88%d9%8a%d9%84/
2- https://www.bna.dz/financeislamique/ar/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%a4%d8%b3%d8%b3%d8%a7%d8%aa/
3- https://zaytonah.ps/service/1

الملاحق

الملحق(01): وثيقة محاكاة الائتمان العقاري للتمويل التقليدي.

Banque Nationale d'Algérie BNA

"SIMULATION CREDIT IMMOBILIER"

Nom de l'emprunteur	
Prénom de l'emprunteur	
Date de naissance :	23/02/1989
Revenu de l'emprunteur :	78800 DA
Bénéficiare epargnant BNA :	- Non Epargnant
Coût du logement :	11100000 DA
Apport personnel :	1110000 DA
Durée maximum du crédit :	480 mois

RESULTAT DE LA SIMULATION

Prix du logement après augmentation du prix:	11 100 000,00 DA
Apport perso supplémentaire à verser en cas de révision :	0 DA
Montant du crédit accordé par la banque :	9 990 000,00 dont 0 a mobiliser après augmentation effective du prix
Taux de l'apport personnel du client :	10,00 %
Dont un différé de remboursement de (Mois) :	24 mois
Taux d'interêt :	1,00 %
Prime SGCI en TTC :	118881 soit : 118 881,00 + 0
Montant de la commission gestion en (DA) :	59 440,50 DA
Montant de la mensualité du crédit :	26 342,41 DA
Mensualité TOTALE en (DA) :	26 342,41 DA
Etat final de la demande de crédit :	Demande Acceptée

TVA 19 %

Ceci n'est qu'une simulation et ne peut être considérée comme un accord de financement. Les paramètres de calcul peuvent être revus entre le moment de la simulation et celui de la formalisation du dossier de crédit.

الملحق (02): وثيقة تامين المقترض–قرض عقاري للتمويل التقليدي.

L'Algérienne Vie
الجزائرية للحياة

BNA

تامين المقترض - قرض عقاري
طلب الأنخراط

رقم هوية الزابون :

المقترض ☐ المقترض الشريك ☐

وكالة :
رقم :

معلومات خاصة بطالب الأنخراط

اللقب : الاسم : زوجة :

تاريخ الميلاد: مكان الميلاد : رقم الهاتف :

العنوان : المهنة :

معلومات خاصة بالقرض

المبلغ : دج المدة : سنة تمويل علاوة التامين : ☐ نعم ☐ لا

استمارة طبية

المقاس : الطول: سم الوزن: كغ

الإجابة بنعم أو لا: وضع علامة في الإجابة المناسبة. كل إجابة بنعم، تتطلب تقديم تفاصيل إضافية
أي تردد أو تصريح كاذب عن قصد من المؤمن ينجر عنه إلغاء إنخراط التأمين

		نعم	لا	
هل يوجد في عائلتك (الأب،الأم أو الأخوة) من يعاني من مرض القلب، الأوعية الدموية أوالعصبية، الأمراض النفسية، السرطان، ومرض السكري.... إلخ؟		☐	☐	1
هل تعاني من مرض في الجهاز الهضمي، القلب والأوعية الدموية، التنفسية، الجهاز العصبي، الجهاز البولي التناسلي، أمراض الغدد الصماء والتمثيل الغذائي، الأمراض العصبية والنفسية، العظام والمفاصل،VIH ، التهاب الكبد أو أي مرض أخر غير مذكور أعلاه؟	نوع المرض؟ الأدوية المستهلكة؟ منذ متى؟	☐	☐	2
هل تُدخِّن؟	الاستهلاك اليومي ؟	☐	☐	3
هل تعاني من أي عجز؟	نسبة العجز؟ منذ متى؟ السبب (نتيجة عن سبب مدني أو عسكري)؟	☐	☐	4
خلال السنوات الثلاث الماضية، هل توجب عليك التوقف عن العمل لمدة تتعدى الشهريسبب مرض أو حادث؟	السبب ؟ منذ متى؟ مدة كل توقف، السبب؟	☐	☐	5
هل أجريت تحاليل مخبرية أو أي فحوصات طبية أخرى أظهرت نتائج غير عادية؟	حدد؟ التاريخ؟	☐	☐	6
هل طلبت عقد التأمين سابقا، ثم رفضه ، قبوله بشروط أو بزيادة العلاوة؟	القرار والتاريخ؟ السبب؟	☐	☐	7

اصرّح انني اجبت بكل مصداقية عن الأسئلة المذكورة أعلاه. أفوض الأطباء والأشخاص المعنيين بالإدلاء للمصلحة الطبية للشركة كل المعلومات المطلوبة وذات صلة بعقد التامين بسرية تامة.

توقيع المعني بالأمر:
متبوعة ب: " قرأ و صدق عليه"

بتاريخ : ..... في: .....

الشركة الجزائرية الخليجية للتامين على الأشخاص، شركة ذات أسهم برأسمال 1,000,000,000 دج
المقر01، شارع طرابلس، حسين داي، الجزائر العاصمة 16005 - س ت رقم : 15 ب1009727 -16/00

L'Algerienne Vie Demande d'adhésion ADE Conso V.2

الملحق(03): استمارة طلب التمويل(العقاري) من طرف العميل في بنك الوطني الجزائري.

BNA البنك الوطني الجزائري
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

ANNEXE II A LA CIRCULAIRE N° 2158 DU 17/07/2017.
CREDIT IMMOBILIER BONIFIE

DRE : ROUIBA 190
AGENCE : BOUMERDES 645

DEMANDE DE PRET IMMOBILIER BONIFIE

I.L'EMPRUNTEUR

1- IDENTIFICATION :

Nom :.....
Prénom :.....
Fils (fille) de :..... .....et de .....
Date et lieu de naissance :.....
Situation familiale : célibataire ☐ marié (e) ☐ veuf (ve) ☐
Adresse du domicile actuel :.....
N° tél (mobile, fixe) :.....
Pièce d'identité N° :.....délivrée le :.....à :.....
N° sécurité sociale :.....
Registre de commerce N° :.....Identification fiscale :.....
Domiciliation bancaire : banque ☐ CCP ☐
RIB/RIP :.....

2- SITUATION PROFESSIONNELLE :

Nom et adresse de l'employeur :.....N° Tél :.....
Date de recrutement :.....
Situation : permanent (e) ☐ contractuel (le) ☐
Poste occupé :.....

3- SITUATION FINANCIERE :

a. Revenus :
Revenu mensuel de l'intéressé (emprunteur): .....DA.
Revenu du conjoint :..... DA.
Revenu des enfants :..... DA.
Autres (à détailler):..... DA.
Nombre de personnes à charge :.....

b. Crédit en cours :
Nature du crédit :.....
Banque :.....
Montant de l'échéance :.....
Date de la dernière échéance :.....

1/3

II.LE CO-EMPRUNTEUR OU CAUTION

S'agit-il du conjoint ? Oui ☐ Non ☐

1- IDENTIFICATION :

Nom :.....
Prénom :.....
Fils (fille) de :.....et de .....
Date et lieu de naissance :.....
Situation familiale :célibataire ☐ marié (e) ☐ veuf (ve) ☐
Adresse du domicile actuel :.....
N° tél (mobile, fixe) :.....
Pièce d'identité N° :.....délivrée le :.....à :.....
N° sécurité sociale :.....0.....
Registre de commerce N° :.....Identification fiscale :.....
Domiciliation bancaire : banque ☐ CCP ☐
RIB/RIP :.....

2- SITUATION PROFESSIONNELLE :

Nom et adresse de l'employeur :.....N° Tél :.....
Date de recrutement :.....
Situation : permanent (e) ☐ .ontractuel (le) ☐
Poste occupé :.....

2- SITUATION FINANCIERE :

a. Revenus :
Revenu mensuel de l'intéressé (co-emprunteur ou caution): .....DA.
Revenu du conjoint :..... DA.
Revenu des enfants :..... DA.
Autres (à détailler):..... DA.
Nombre de personnes à charge :.....

b. Crédit en cours :
Nature du crédit :.....
Banque :.....
Montant de l'échéance :.....
Date de la dernière échéance :.....

III.LE CREDIT SOLLICITE

1- objet du crédit :

☐ Acquisition d'un logement promotionnel collectif achevé.
☐ Acquisition d'un logement promotionnel collectif vendu sur plans.
☐ Acquisition d'un Logement Promotionnel Aidé
☐ Construction d'un logement rural.
☐ Construction d'un logement individuel réalisé sous forme groupée dans les Zones définies des wilayas du sud et des hauts plateaux.

2- Renseignements sur le bien immobilier objet de financement :

Adresse :.....
.....
Prix d'acquisition du logement ou de construction du logement :.....DA

3- Structure de financement :

Montant de l'apport personnel :.....
Autres apports (aide d'accès à la propriété CNL, FNPOS, ...etc.) :.....
Montant du crédit sollicité :.....

IV.DECLARATION SUR L'HONNEUR

J'atteste l'exactitude des informations portées ci-dessus et m'engage à fournir à la BNA tous les renseignements, justificatifs complémentaires et autres informations nécessaires qu'elle jugera utile de me demander et l'autorise à procéder à leur vérification.

Fait à.....le.....

SIGNATURE DE L'EMPRUNTEUR

SIGNATURE DU CO-EMPRUNTEUR OU CAUTION

الملحق(04): الوثائق الواجب تقديمها من طرف العميل.

CREDIT IMMOBILIER

- **04 Extrait de naissance 12**
- **04 Certificat de résidence**
- **03Fiche familiale**
- **04 Copie de la pièce d'identité**
- **03 dernières fiches de paie + relevé des émoluments (OR+02 copie).**
- **Attestation de travail + copie**
- **Décision d'affiliation pour un crédit bancaire**
- **Justificatif d'apport**

الملحق(05): قرار لقبول أعضاء لجنة الوكالة بعد دراسة ملف القرض.

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
SOCIETE PAR ACTIONS
au CAPITAL de 150.000.000.000 DA

Siège Social :
8, Bd. Ernesto « Che Guevara » ALGER

Direction du réseau d'exploitation
ALGER EST II. « 190 » ROUIBA
AGENCE BOUMERDES 645
REF : */2022*

Boumerdés, le :

NOTIFICATION D'ACCORD BANCAIRE

Mr

CITE

Objet : A/S de votre demande de financement
De votre logement

En réponse à votre demande de financement d'achat d'un logement auprès de L'..... situé à CITE....., nous avons le plaisir de vous informer que notre banque consent à vous accorder le crédit ci-dessous détaillé et ce à condition que votre dossier remplis les conditions de financement en vigueur à la banque :

- **CLT ..... DA**
- **Durée : ..... ans**
- **Taux d'intérêt en vigueur.....%**

Pour la libération de ce crédit vous devez aussi compléter votre dossier présentant les documents suivants :

A PRIORI :

- **Extrait de naissance 12**
- **Certificat de résidence**
- **Fiche familiale**
- **Copie de la pièce d'identité**
- **Demande de prêt bancaire**
- **dernières fiches de paie + relevé des émoluments.**
- **Attestation de travail**
- **Décision CNL**
- **Décision FNPOS**

A POSTERIORI :
-Acte d'hypothèque de 1er rang du logement au profit de la banque
- Assurance CATNAT et Multi risques Habitation et un avenant de subrogation au profit de la banque

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
AGENCE DE BOUMERDES 645

الملحق(06): وثيقة محاكاة المرابحة العقارية للتمويل الإسلامي.

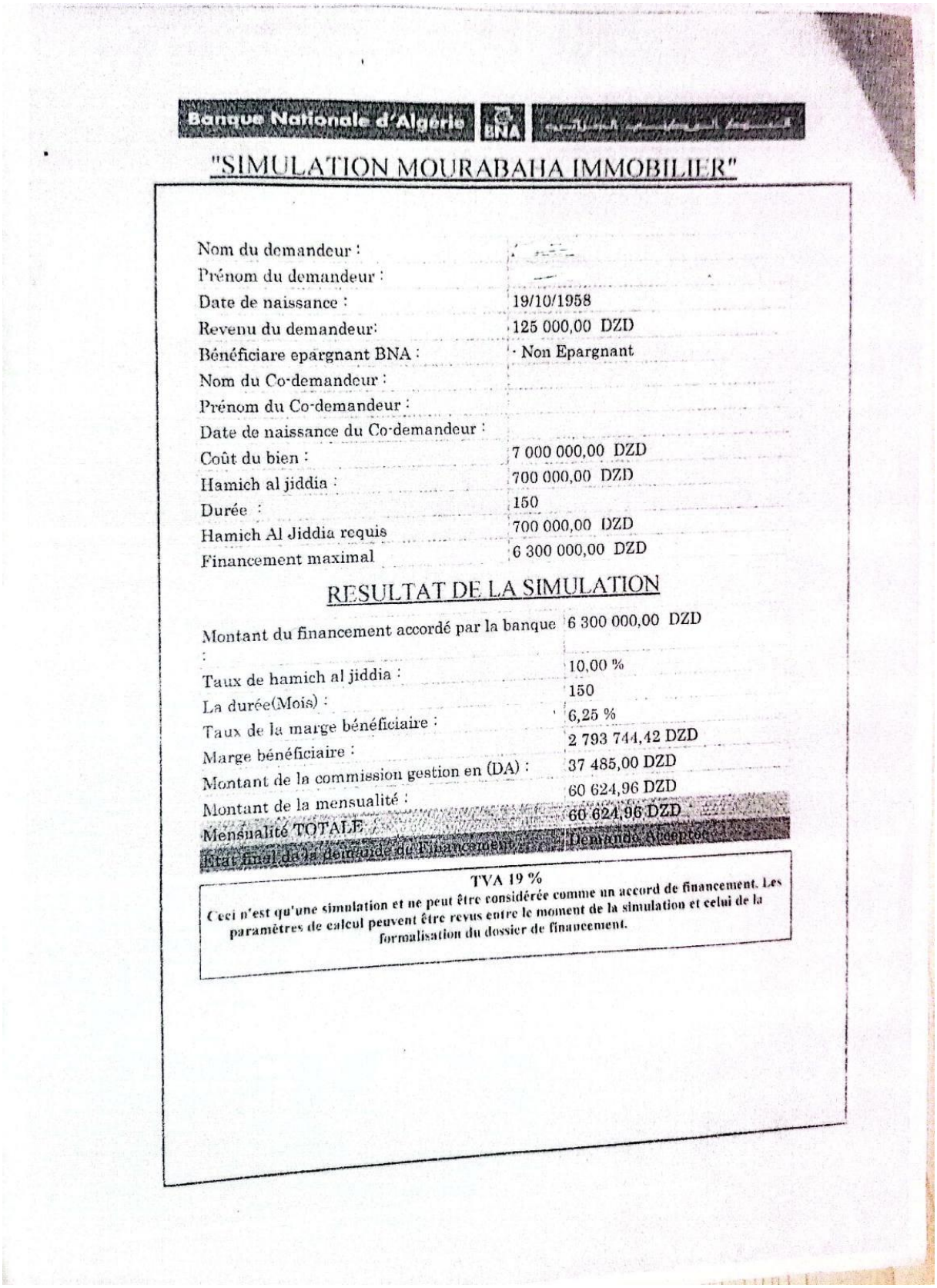

Banque Nationale d'Algérie

"SIMULATION MOURABAHA IMMOBILIER"

Nom du demandeur :	
Prénom du demandeur :	
Date de naissance :	19/10/1958
Revenu du demandeur:	125 000,00 DZD
Bénéficiare epargnant BNA :	Non Epargnant
Nom du Co-demandeur :	
Prénom du Co-demandeur :	
Date de naissance du Co-demandeur :	
Coût du bien :	7 000 000,00 DZD
Hamich al jiddia :	700 000,00 DZD
Durée :	150
Hamich Al Jiddia requis	700 000,00 DZD
Financement maximal	6 300 000,00 DZD

RESULTAT DE LA SIMULATION

Montant du financement accordé par la banque :	6 300 000,00 DZD
Taux de hamich al jiddia :	10,00 %
La durée(Mois) :	150
Taux de la marge bénéficiaire :	6,25 %
Marge bénéficiaire :	2 793 744,42 DZD
Montant de la commission gestion en (DA) :	37 485,00 DZD
Montant de la mensualité :	60 624,96 DZD
Mensualité TOTALE	60 624,96 DZD
Etat final de la demande de financement	Demande Acceptée

TVA 19 %

Ceci n'est qu'une simulation et ne peut être considérée comme un accord de financement. Les paramètres de calcul peuvent être revus entre le moment de la simulation et celui de la formalisation du dossier de financement.

الملحق(07): استمارة طلب تمويل مرابحة عقارية.

BNA

البنك الوطني الجزائري
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe IV à la circulaire n° 2308 du 04/03/2021.

DRE :
AGENCE :

DEMANDE DE FINANCEMENT MOURABAHA IMMOBILIER

I- L'ACHETEUR

1- IDENTIFICATION :

Nom :.....
Prénom :.....
Fils (fille) de :.....et de .....
Date et lieu de naissance :.....
Situation familiale : célibataire ☐ marié (e) ☐ veuf (ve) ☐
Adresse du domicile actuel :.....
N° tél (mobile, fixe) :.....
Pièce d'identité N° :.....délivrée le :.....à :.....
N° sécurité sociale :.....
Domiciliation bancaire : banque ☐CCP ☐
RIB/RIP :.....

2- SITUATION PROFESSIONNELLE :

Nom et adresse de l'employeur :.....N° Tél :.....
Date de recrutement :.....
Situation : permanent (e) ☐ contractuel (le) ☐
Poste occupé :.....

3- SITUATION FINANCIERE :

a. Revenus :
Revenu mensuel de l'intéressé (acheteur): .....DA.
Revenu du conjoint :..... DA.
Revenu des enfants :..... DA.
Autres (à détailler):.....
Nombre de personnes à charge :.....

1/3

b. Engagements en cours:

BNA :.....Autre Banque :.....
Type d'engagement :
.....
Montant de l'échéance :.....
Date de la dernière échéance :.....

II- LE CO-ACHETEUR

S'agit-il du conjoint ? OUI ☐ NON ☐

1- IDENTIFICATION :

Nom :.....
Prénom :.....
Fils (fille) de :.....et de .....
Date et lieu de naissance :.....
Situation familiale : célibataire ☐ marié (e) ☐ veuf (ve) ☐
Lien avec l'acheteur : .....
Adresse du domicile actuel :.....
N° tél (mobile, fixe) :.....
Pièce d'identité N° :.....délivrée le :.....à :.....
N° sécurité sociale :.....
Domiciliation bancaire : banque ☐ CCP ☐
RIB/RIP :.....

2- SITUATION PROFESSIONNELLE :

Nom et adresse de l'employeur : .....N° Tél :.....
Date de recrutement :.....
Situation : permanent (e) ☐ contractuel (le) ☐
Poste occupé :.....

3- SITUATION FINANCIERE :

a. Revenus :

Revenu mensuel de l'interéssé (co-acheteur): .....DA.
Revenu du conjoint :..... DA.
Revenu des enfants :..... DA.
Autres (à détailler):.....
Nombre de personnes à charge :.....

b. Engagements en cours :

B N A :.....Autre Banque :.....
Type d'engagement :.....
Montant de l'échéance :.....
Date de la dernière échéance :.....

III- LE LOGEMENT A ACQUERIR

1- Formule d'acquisition :

☐ Acquisition d'un logement neuf auprès d'un promoteur.

☐ Acquisition d'un logement auprès d'un particulier.

2- Renseignements sur le bien immobilier objet de financement :

- Nom du promoteur / vendeur :
- Individuel : collectif : Étage :
- Adresse du logement :
- Type du logement :
- Superficie :

Prix convenu avec le vendeur ou le promoteur .....DA TTC

3- Dépôt de garantie (Hamich Al Jiddiya) :

Montant de (minimum 10% du prix du logement) : .....DA

4- **Prix du bien :**

Montant convenu entre la banque et l'acheteur :..... DA TTC

IV- DECLARATION SUR L'HONNEUR

Nous attestons l'exactitude des informations portées ci-dessus et nous nous engageons à fournir à la BNA tous les renseignements, justificatifs complémentaires et autres informations nécessaires qu'elle jugera utile de nous demander et l'autorisons à procéder à leur vérification.

Fait à.....le.....

SIGNATURE DE L'ACHETEUR **SIGNATURE DU CO-ACHETEUR**

3/3

الملحق(08): الوثائق الواجب تقديمها من طرف العميل للحصول على القرض الإسلامي.

CREDIT IMMOBILIER « auprès d'un particulier »

- Acte de naissance 12.
- Certificat de résidence
- Fiche familiale
- Copie de la pièce d'identité ou permis de conduire
- Copie de la carte fiscale pour les entrepreneurs individuels
- 03 dernières fiches de paies + relever des émoluments.
- Attestation de travail ressente.
- Certificat négatif datant de moins de trois mois.
- Copie d'acte de propriété ou livret foncier.

Observation :

- Le dossier doit être déposé en trois exemplaires.